

تعليقات

على

الأربعين المَدَنِيَّةِ

في

تفسير القرآن بالسنة النبوية

فضيلة الشيخ صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي

حفظه الله تعالى

مسودة

الشيخ لم يراجع التفريع

<http://www.atafreegh.com/>

بسم الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ

الدرس الأول

الحمد لله الذي أنزل القرآن آياتٍ بيناتٍ وفسّره رسوله ﷺ بالأحاديث الشريفة، وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل على محمد وعلى آله محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد.

أمّا بعد:

فإنَّ الله ﷻ أنزل على محمدٍ ﷺ قرآنًا عظيمًا؛ كان هو آيته الباهرة، وحيثُ الظاهرة، فمن أراد الخير في الدنيا والآخرة أقبل على القرآن تعلُّمًا وتعليمًا، وتفهُّمًا وتفهِيمًا، ومن أجلَّ أودية العناية بالقرآن الكريم: العناية بمعرفة معانيه، فإنَّ معرفة معاني القرآن الكريم تتوقَّف عليها اللذة به؛ قال أبو جعفر ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ تعالى: عَجِبْتُ لِمَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَيْفَ يَجِدُ لَذَّةً وَهُوَ لَا يَعْرِفُ تَفْسِيرَهُ! انتهى كلامه.

فإنَّ الإنسان إذا صار يقرأ كلامًا لا يدرك معناه ضعفت لذته في قلبه والقرآن بنفسه له لذة لكن هذه اللذة لا يتحقَّق وجدانها ولا يقوى في القلب ذوقها إلاَّ مع معرفة معاني القرآن الكريم.

ومن أجلَّ الأودية المفضية إلى معرفة معاني القرآن الكريم ما جاء عن النبي ﷺ في تفسيره، فإنَّ الله ﷻ لما أنزل عليه القرآن وكلَّ إليه بيانه قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] فالنبي ﷺ أنيط به بيان القرآن، والبيان الذي أمر النبي ﷺ به للقرآن يعمُّ قراءته ومعانيه. فإنَّ قوله تعالى في الآية السَّالفة: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ يعني القرآن بإجماع المفسِّرين؛ ذكره أبو الفرج ابن الجوزي في «زاد المسير». وما أمر الله ﷻ به رسوله في قوله ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يرجع إلى القرآن، والمنزَّل إلى النَّاسِ هو الشرع، وأجلُّ ما تحقَّق به بيان الشرع هو القرآن الكريم، فبيَّنه النبي ﷺ بطريقتين عظيمين:

أحدهما: بيان قراءته.

والآخر: بيان معانيه.

فأمَّا بيان قراءته: فإنَّ النبي ﷺ تلقَّى القرآن من جبريل فكان يقرؤه كما يقرأه جبريل عليه الصلاة والسلام، ثمَّ علَّمه النبي ﷺ أصحابه، فأخذه أصحابه ﷺ تلقِّيًا في قراءته عنه ﷺ، ولم يقرأ أحدٌ منهم من مصحفٍ ولا ورقة، وإنما أخذوا القراءة عن النبي ﷺ، فالقراءة عندهم سنَّةٌ متبعة؛ قاله زيد بن ثابت رَوَى الدارمي بسندٍ صحيح عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ كَمَا عُلِّمْتُمْ) وروي مرفوعًا ولا يثبت.

والمراد أن قراءة القرآن متلقاةً في أدائها عن النبي ﷺ، فليس لأحدٍ أن يقرأ بوجهٍ غير ما جاء عن النبي ﷺ، فإنه كذلك تلقَّى من جبريل عليه الصلاة والسلام، وهو كذلك ﷺ لقَّنه أصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَلَقَّنه أصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أتباعهم من التابعين فمن بعدهم إلى زماننا هذا.

وأمَّا البيان الثاني: فهو بيانه ﷺ لمعانيه، فإنَّ النبي ﷺ بيَّن معاني القرآن الكريم؛ أمّا على التفصيل وأمّا

على الإجمال، ففسّر النبي ﷺ القرآن تارةً بلفظه وقاله، وتارةً بفعله وحاله، فتفسير النبي ﷺ للقرآن نوعان:

أحدهما: تفسيرٌ خاصٌّ مفصّل؛ وهو المتعلّق بآيةٍ من آيات القرآن الكريم، كالحديث الذي رواه الترمذي وغيره عنه ويأتي أنّه ﷺ قال: ﴿عَنِ الْمَعْصُومِ عَلَيْهِمُ السَّلَامَةُ﴾ اليهود ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ﴿٧﴾ [الفتحة] النَّصَارَى. فإنّ هذا تفسيرٌ خاصٌّ مفصّل متعلّق بآيةٍ من كتاب الله ﷻ.

والثاني: تفسيرٌ عامٌّ مبينٌ لمجمل؛ وذلك في حاله وفعله ﷺ، فكانت سُنَّتُهُ الفعلية صلواتُ الله وسلامه عليه بياناً لما جاء في القرآن الكريم من الأحكام، فيُستعان بما جاء عن النبي ﷺ بالسُّنَّة في تفسير ما جاء في القرآن الكريم من الآيات المتعلّقة بها. فمثلاً: حديثُ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «صحيح مسلم» في صفة حَجَّة النبي ﷺ هو بيانٌ تامٌّ وتفسيرٌ لمُجمل ما جاء من آيات الحجّ في القرآن الكريم، فلم يترك النبي ﷺ شيئاً من القرآن الكريم إلّا بيّنه إمّا بياناً خاصّاً وإمّا بياناً عامّاً.

وهذا يتحرّر جواب سؤالٍ شهيرٍ وهو: هل فسّر النبي ﷺ القرآن أم لم يفسّره؟ وجوابه: أنّه إنّ أُريد به التفسيرُ الخاصُّ المفصّل المتعلّق بكلّ آيةٍ من آياته فلا؛ لأنّ القرآن الكريم عربيٌّ، فقد أنزله الله ﷻ على قوم عرب، يفهمون مقاصده، ويعون غاياته، فأغناهم ذلك عن تطلّب معنى كلّ آيةٍ من آياته.

وإن كان المراد بذلك أن النبي ﷺ فسّره بمجموع سنّته ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ فنعم؛ فإنّ الأمر كذلك، وهذا معنى قول جماعةٍ من السلف: القرآن أحوجُّ إلى السنّة من السنّة إلى القرآن؛ قاله مكحول الشامي وأبو عمرو الأوزاعي وحمّاد بن زيد رحمهم الله.

ومعنى (الاحتياج) أن القرآن يحتاج إلى بيان مجمله والتعبير عنه، فكانت السنّة واقعةً هذا الموقع، فالمراد باحتياج القرآن إلى السنّة: افتقار القرآن في بيانه إلى ما جاء عن النبي ﷺ؛ ذكر هذا المعنى من الاحتياج أبو عمر ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»، والجلال السيوطي في كتاب «مفتاح الجنّة». فإذا علّم أنّ النبي ﷺ قد فسّر القرآن إمّا بالبيان الخاصّ أو بالبيان العامّ، وأن القرآن ممّا يُطلب علمُ تفسيره؛ فإنّ من أحسن ما يشتغل به طالب العلم في معرفة تفسير كلام الله ﷻ هو معرفة ما جاء عن النبي ﷺ في ذلك، فإنّ القرآن يُفسّر بطرائق عدّة أعظمها تفسير القرآن بالقرآن، فإنّ تخلف وجوده وضاق العلم به فُزع إلى السنّة فالتمس منها ما يُفسّر القرآن الكريم، فالسنّة آتيةٌ بعد القرآن في تفسير آيات القرآن؛ ذكره أبو العباس ابن تيمية الحفيد في كتابه «مقدّمه أصول التفسير»، فلا يستغني طالب العلم خاصّة بل عموم المسلمين عن سنّة النبي ﷺ في تفسير القرآن الكريم، فقد صرّح جماعة من الأئمة بهذا؛ فقال أبو عمرو بن العلاء -أحد التابعين-: الحديث يُفسّر القرآن. وجاء مثله عن عبد الرّحمن بن مهدي وأحمد ابن حنبل رحمهما الله؛ فالحديث الوارد عن النبي ﷺ يُفسّر القرآن، ولا يبرعُ امرءٌ في تفسير القرآن الكريم ومعرفة معانيه إلّا بمعرفة الوارد عن النبي ﷺ في تفسيره.

ولملاحظة هذا الأصل اعتنى قدماء المفسّرين بجمع الأحاديث المروية عن النبي ﷺ في التفسير في التآليف التي صنّفوها في تفسير كلام الله ﷻ؛ كتفسير ابن جرير الطبري، وتفسير عبد بن حميد، وتفسير ابن المنذر، وتفسير ابن أبي حاتم، وتفسير أحمد ابن حنبل، وتفسير إسحاق بن راهويه، وغيرهم من

الأئمة الذين جمعوا تفاسير أسندوا فيها ما روي عن النَّبِيِّ ﷺ وما روي عن غيره. ثمَّ لم يزل المشتغلون بالتفسير أولي عناية على إيراد ما جاء عن النَّبِيِّ ﷺ في كتب التفسير، بيد أنه لم يفرد في ذلك شيء مختص به إلا في العصور المتأخرة = التي أفرد فيها جماعة تأليف لا يُذكر فيها إلا تفسير القرآن الكريم بالحديث عن النَّبِيِّ ﷺ في رسائل أكاديمية عامتها لم يُطبع، وهو موردٌ عذبٌ فياضٌ في معرفة كلام الله ﷻ.

فلا ينبغي أن يفرغ طالب العلم من حفظ أحاديث التفسير ومعرفة معانيها، ولم يجرّد أحد شيئاً يصلح لصناعة الحفظ والفهم سوى كتاب ذكره أبو الفرج ابن الجوزي في جملة تأليفه، وهو كتاب «المغني في تفسير القرآن»، فإنه ذكر أنه صنّف كتاباً جرد فيه الأحاديث النبوية المتعلقة بالتفسير، وهو يكاد يكون أقدم التفاسير المنقولة المجردة في الحديث النبوي الذي لم يخلط به غيره؛ على ما وصفه مصنفه رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وإلا فإنه غير موجود فيما يُعلم لا مخطوطاً ولا مطبوعاً، ولو وُجد لكان فيه سداً لهذه الحاجة.

ومن جملة ما يفني بهذه الحاجة هذا الكتاب الذي بين أيديكم، وهو كتاب «الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية» فإنه كتابٌ لطيفٌ جُمع فيه أربعون حديثاً من الأحاديث المرفوعة عن النَّبِيِّ ﷺ إمّا حقيقةً وإمّا حكماً ممّا يتعلّق بتفسير القرآن الكريم، وخَصَّ ذلك بما تعلّق بتفسير الفاتحة وسور المفصل.

فالأحاديث الأربعون المذكورة في هذا الكتاب هي ممّا يرجع إلى تفسير الفاتحة - كالحديث الأوّل - أو يرجع إلى تفسير المفصل - كبقية الأحاديث -، وإمّا قدّم بذكر حديثٍ في تفسير الفاتحة؛ لأنّ الفاتحة هي فاتحة الكتاب، فلا بدّ من العلم بها قبل العلم بغيرها، بل لم يتفق العلماء على وجوب حفظ شيء من القرآن الكريم سوى الفاتحة، فإنّ ما وراء ذلك ليس بواجب اتّفاقاً، وإن كان طالب العلم يفتقر إلى حفظ القرآن لمتانة علمه؛ فإنّ سرّ العلم وأصله وينبوعه هو القرآن الكريم، فمن أراد كمال العلم فإنه يُقبل عليه حفظاً وقراءةً وتدبراً ومعرفةً لتفسيره ومعانيه.

فهذه الأحاديث الأربعون المذكورة في هذا الكتاب كلّها ممّا يتعلّق بتفسير القرآن في القدر الذي ذكرناه منه.

وسنشرع إن شاء الله تعالى في شرح هذه الأحداث الأربعين في هذه الليالي المباركة من رمضان في كلّ ليلةٍ في مثل هذا الوقت، ونبتدئ ذلك ببيان ما يتعلّق بمقدّمة الكتاب، ثمّ نشرع غداً إن شاء الله تعالى في شرح معاني أحاديثه وتفسير الآيات المتعلقة بها.

بسم الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل القرآن آيات بيّنات وملاً به صدور الذين أوتوا العلم من المؤمنين والمؤمنات، جعله لكل شيء تبياناً، وختم به كتبه صدقاً وإحساناً.

ابتدأ المصنّف وفقه الله كتابه بالبسملة امتثالاً لأدب التصنيف، فإنّ للتصنيف آداباً من جملة: تقديم البسملة في أوله؛ ذكره جماعة منهم أبو عمر ابن عبد البر وأبو بكر الخطيب رحمهما الله؛ ودليل هذا الأدب ثلاثة أدلة:

أولها: الاقتداء بالقرآن الكريم؛ فإنّ أول رسمه هو ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فإنّ المصاحف قاطبة مبدوءة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وهذا الاستفتاح الكائن أول القرآن إمّا بأمر النبي ﷺ أو باتفاق أئمة الهدى من الخلفاء الراشدين وصحابة النبي ﷺ على تدوين المصحف رسمًا على هذا النحو. فإنّ المصحف لم يكن مجموعاً في عهد النبي ﷺ كما هو بأيدينا، وإنّما كان مفرّقاً مُبدداً في صحفٍ وغيرها، ثمّ وقع جمعه بعد ذلك أولاً في عهد الخليفة الأول أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثمّ وقع ثانية في عهد الخليفة عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فهذا الاستفتاح الواقع في أول القرآن إمّا أن يكون بإشارة منه ﷺ، أو بوقوعه من الخلفاء الراشدين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وإقرار الصحابة لهم، وإلى ذلك أشار محمد العاقب بن مايأبى في «كشف العمى والرين» إذ قال:

لأنّه إمّا بأمر المصطفى أو باتفاق الراشدين الخلفاء

فإمّا أن يكون واقعاً بإرشاد النبي ﷺ بإشارة علّمت منه، أو كان وقوعه باتفاق الخلفاء الراشدين ومتابعة بقية أصحاب النبي ﷺ لهم.

والدليل الثاني: الاقتداء بفعله ﷺ في رسائله وكتبه إلى الملوك؛ فإنّ النبي ﷺ لمّا كتب إلى الملوك - ملوك الأرض - يدعوهم إلى الإسلام أرسل إليهم كتباً أولها **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**، ومن أشهرها كتابه ﷺ إلى هرقل المذكور في الصحيحين من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فإنّ أوله: **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**.

والدليل الثالث: اتفاق الأئمة الأعلام من علماء الإسلام على استفتاح تأليفهم بالبسملة؛ فلم تزل تأليف علماء المسلمين تُصدر في أولها بـ **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)** وهذا الاتفاق العملي مغنٍ وجوده عن يحكيه ويذكره، وهذا من مسالك الأدلة في الشرع. فإنّه قد يستفيض الإجماع فيستغني بشيوعه عن ذكر أحد ممن اعتنى بنقل الإجماع عليه؛ لأنّه يكون من جنس التواتر العملي الذي ذكره الشاطبي في «الموافقات»، فيكون منقولاً في طبقات الأئمة طبقةً بعد طبقة، وجيلاً بعد جيل، وكذلك تصدير الكتب بـ **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)** لم يزل الأمر عليه في طبقات الأئمة طبقةً بعد طبقة، وجيلاً بعد جيل، ولم ينخرم هذا الأمر ولا اختل إلا في هذه السنين المتأخرة التي قلّت فيها مدارك العلم، وضعفت فيها أفهام الخلق عن الإحاطة بما أخذه، فعمد أحدهم إلى ابتداء كتاب له بإسقاط البسملة؛ وذلك - بزعمه - لضعف الحديث الوارد فيها - يعني الحديث القولي المذكور في ذلك وهو حديث أبي هريرة مرفوعاً: «كلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أتر» أخرجه الخطيب في «الجامع» وعبد القادر الرهاوي

في «كتاب الأربعين» بإسنادٍ ضعيفٍ جدًّا، فلو هاء الحديث فيما اتصل بعلمه أسقط البسملة بزعمه - فهذا من دلائل قلة الفهم، فليس كل حديثٍ ضعيفٍ يُطرح؛ يُطرح الحكم به، فإنَّ الأدلة على مسألة ما لا تتوقف على حديثٍ بعينه، بل ربَّما وُجد من الأدلة ما يكون شاهدًا على صحَّة العمل ولو ضَعُف الحديث الوارد في ذلك، كهذه المسألة وهي تصدير الكتب بالبسملة، فإنَّ الحديث القولي الوارد عن النَّبي ﷺ فيها لم يثبت، وإنَّما جاء ذلك بأدلةٍ ثلاثة عظيمة هي الأدلة التي ذكرناها، فالصدُّ عنها وعزوفُ المرء عن هذه الأدلة إلى التعلُّق بما زُيِّن له من ضعف الحديث الوارد قولًا ثمَّ العملُ بذلك مخالفةٌ لإجماع الأمة بترك تصدير الكتب بـ **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**؛ لا ريب أنَّه من محدثات العصرين، ومحدثات العصرين في العلم كثيرةٌ، وذلك بسبب هجرهم علوم الأوائل، واستغنائهم بفهومهم، وكبرهم في العلم، وعدم ردِّ العلم إلى ما كان عليه أهلُه من الأساطين الأول، فإنَّ الإنسان إذا أدرك في المتأخرين غلبُ على كثيرٍ ممن يُدرك عجبُه بنفسه وغمطُه أهل العلم الأوائل حقُّهم، فكأنَّه لا يرى ابن بجدتها ولا حامل رايتها إلا نفسه، فيزيِّن له ذلك أن يتكلَّم في العلم بما يتكلَّم فيه، وإذا أُمرَ على مورد التحقيق، وعُرض على أهل العلم العارفين به تميِّز الحقِّ من الباطل، والغثُّ من السمين، وإنَّما يروجُ هذا على آحاد المتعلِّمين، والخوفُ عليهم؛ لأنَّ المتعلِّم شغوفٌ - ولا سيَّما في مبادئ أمره - بما استجد من الدعاوى، فإنَّ المُستجدَّ من الدعاوى يجدُّ في النفوس مرتعًا خصبًا وقبولًا سريعًا. فإنَّ النفس تتطلَّع إلى غير المألوف عادةً، فهي تبتغي أن تقف على شيء ما في العلم أو العمل مما لا تألفه، فإذا صادفت مثل هذه الأقوال؛ وجدت فيها مناخًا ملائمًا فترعرعت ونشأت، وربَّما تعصَّب الإنسان لها، ولكنَّ العاقل الحصيف لا يأخذ بأيِّ دعاوى في العلم إلا برهانٍ وشاهدٍ؛ مقتديًا بما كان عليه الأوائل، عارضًا ما افترعه المتأخرون من المقالات والأفعال المتعلقة بالعلم على ما كان عليه السابقون في علومهم ومداركهم. والمقصود أن استفتاح التصانيف بالبسملة مشروعٌ استحبابًا للأدلة التي ذكرناها، فمن رام أن يُصنَّف تصنيفًا فإنَّه يبتدئه بـ **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**.

والباء في **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)** حرفٌ جرٌّ أصلي يُفيد الاستعانة، فالمُبسمُل يريدُ الاستعانة بالله ﷻ على ما أرامه، فإذا أراد المرء أن يُصنَّف تأليفًا فإنَّه يقصد أن يستعين بالله ﷻ في وضع تصنيفه وتتميمه، ومن رام أن يُنجز عملاً فقال: **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)** في أوَّلِهِ؛ فإنَّه يستعينُ بالله ﷻ في درك مقصوده من هذا العمل.

والقول بأنَّ الباء للاستعانة مبنيٌّ على أنَّ من معاني الباء عند أهل العربية ورودها للاستعانة؛ فإنَّ هذا أحدَ معانيها التي ذكرها ابن هشام في «مغني اللبيب».

وهذا المعنى عند التحقيق يرجع إلى الأصل الكلي للباء؛ وهو أنَّها موضوعةٌ للإلصاق، وعليه اقتصر سيويوه. فإنَّ سيويوه رَحِمَهُ اللهُ لم يذكر من معاني الباء سوى الإلصاق، فعلم أنَّ المعاني التي عدَّدها المتأخرون - وبلغها ابن هشام في كتاب «المغني» أربعة عشر معنى - أنَّها جميعًا ترجع إلى المعنى العام الذي ذكره سيويوه؛ وهو كونها للإلصاق إمَّا حقيقةً أو حكمًا، فمجيئها للاستعانة يناسب معنى الإلصاق؛ لأنَّ الشارع في عملٍ ملتصقٍ به، وهو ملتصق بالله ﷻ في استصحاب ذكره لتتميم هذا العمل، وهذا الإلصاق

والاستصحاب بالله ﷻ هو الذي فسره المتأخرون بقولهم: الباء تكون للاستعانة. وعامته ما يذكره المتكلمون في العلوم -ولا سيما في علوم العربية- مما يكثر عدّه عند المتأخرين ممّا يُمكن رده إلى ما ذكره المتقدمون، فإنّ علوم المتقدمين كانت أقرب إلى الشرع، فإنّ الشرع مبني على الجمع والإيجاز، دون الحشو والتطويل، فلذلك وقعت علومهم مقاربة لمقصد الشرع في الجمع والنفع، وأمّا المتأخرون فغلب عليهم تشقيق الكلام وتطويله بما لا طائل تحته، فإذا رأيت شيئاً معدداً عند المتأخرين فاعلم أنّه يمكن رده إلى ما اقتصر عليه المتقدمون إذا كان المتقدمون لم يذكروا إلا شيئاً أو شيئين؛ كالذي ذكره سيويه وغيره في هذا المقام أنّ الباء تجيء للإلصاق فقط، فعلم أنّ ما عدّد من المعاني التي بلغت أربع عشر معنى عند ابن هشام وغيره يمكن ردها إلى ذلك المعنى، وذلك يكون الإلصاق إمّا حقيقة أو حكماً.

فمن المعاني التي ترجع إلى الإلصاق الاستعانة فالمُبسمَل إذا قال: **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)** هو مستعين بالله ﷻ فيما أَراده فالمصنّف يستعين بالله ﷻ في تصنيفه. وإذا كان حرف الجرّ أصلياً؛ فلا بدّ له من مُتعلّق يتعلّق به، وإلى ذلك أشار بعضهم بقوله: لا بدّ للجارّ من التعلّق بفعل أو معناه نحو مرتقي وإذا كانت الباء في البسملة حرف جرّ أصلي فلا بدّ من مُتعلّق بها، وذلك المتعلّق الذي يتعلّق بالجارّ يقدرُ بأوصافٍ ثلاثة:

أحدها: أنّه فعل؛ لأنّ الأعمال يناسبها الأفعال؛ لا الأسماء ولا الحروف. وثانيها: أن يكون فعلاً مناسباً للمقام؛ فالمشتغل بالتصنيف المناسب له: (أُصنّف)، والمشتغل بالأكل المناسب له: (أَكُل)، والمشتغل بالصناعة المناسب له: (اصنع). وثالثها: كونه متأخراً لا متقدماً؛ وفائدة تأخيره شيان: أحدهما: العناية بتقديم ذكر الله على غيره؛ فإذا صُدّر بـ **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)** كان ذلك اعتناءً بذكر الله قبل ذكر غيره.

والثاني: ليفيد الحصر؛ فإنّ تأخير ما حقّه التقديم من أوضاع الحصر في اللسان العربي، فإذا قيل: **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أُصنّف)** أخر ما حقّه التقديم، فتقدير الكلام: (أُصنّف بسم الله الرحمن الرحيم). وذلك التأخير يُفيد القصر -أي حصر مطلبه فيما ذكره-، وإلى ذلك أشار الأخضري في «الجوهر المكنون» إذ قال:

تقييدُ أمرٍ مطلقٍ بأمرٍ هو الذي يدعونه بالقصر

وهو الذي يسمّيه الأصوليون بالحصر، فيكون المناسب للبسملة أن يقدر في آخرها فعل **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**، وذلك الفعل المقدر يكون مناسباً للحال، فالمصنّف مثلاً يقول: (بسم الرحمن الرحيم أُصنّف) تقديرًا، والأكل يقول: (بسم الله الرحمن أكل)، وهلمّ جرّا في سائر الأفعال التي تُصدّر بها البسملة.

والاسم الأحسن **(الله)** في البسملة علمٌ على ربنا ﷻ، وهو أكثر الأسماء الحسنی ذكرًا في القرآن الكريم

والسنة النبوية، ومعناه: المألوه المعبود المستحق للعبادة، وهو دالٌّ على صفة الإلهية الجامعة لإثبات الكمالات لله ونفي النقائص والعيوب عنه.

و(الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ): اسمان من الأسماء الحسنى دالان على رحمة الله ﷻ، وقرن بينهما لاختلاف متعلقهما، فإن اسم (الرَّحْمَنُ) دالٌّ على صفة الرحمة باعتبار تعلُّقها بالله ﷻ - أي دالًّا على كونها صفة قائمة برَبَّنَا ﷻ -، واسم (الرَّحِيمُ) دالٌّ على صفة الرحمة باعتبار تعلُّقها بالمرحومين وهم الخلق، فلمَّا اختلف المتعلِّق جُمع بين الاسمين، ومن قواعد الأسماء الإلهية أن الأسماء الإلهية المجتمعة في أصل واحدٍ بينها فرق؛ كالرَّحْمَنُ والرَّحِيمُ، والكريم والأكرم، والعَلِيُّ والأعلى، فأنَّها وإن اجتمعت في موردٍ واحدٍ من جهة الإشتقاق اللغوي؛ لكنَّ المقطوع به وجود فرق بينها لما يقتضيه كمال الله ﷻ، فإنَّ كمال الله ﷻ يقتضي أن يكون في كلِّ اسمٍ من أسمائه الحسنى دلالةٌ على كمال من الكمالات الإلهية، وهذا ظاهرٌ فيما بيَّناه آنفاً من معنى الرَّحِيمِ والرَّحْمَنِ. فإنَّ كلَّ اسمٍ منهما دلٌّ على كمالٍ متعلِّقٍ بالله ﷻ؛ فالأوَّل: دلٌّ على كمال الله ﷻ باعتبار الرحمة صفة قائمة به ﷻ، والثاني: دلٌّ على كمالٍ بالنظر إلى إحسان الله ﷻ إلى الخلق برحمتهم، وقد ذكر الفرق الآنف أبو عبد الله ابن القيم في «بدائع الفوائد» وأشرت إلى ذلك بقولي:

ورحمته لله مهما علقت بذاته فالاسم رحمان ثبت
أو علقت بخلقه الذي رحم فسمه الرحيم فاز من سلم

(العلم يكون أولاً في القرطاس، ثمَّ يكون ثانياً في الرأس) هذا على قول الفلاسفة، إمَّا على قول أهل الإسلام (العلم يكون في الصدر)، وهذا له مقامٌ آخر، ولكنَّ الفلاسفة القدماء يذهبون لهذا المذهب المشهور، ولكنَّه في دلالة الشرع (العلم في الصدر)، ولكنَّ كيف يكون في الصدر؟ [الجواب:] إذا كان كتبه الإنسان أولاً، ثمَّ حفظه ثانياً، ثمَّ راجعه ثالثاً - وإلاَّ طار -، لذلك الإخوان الذين لم يكتبوا لم يأتوا بالمنزلة الأولى، فيحتاجون أن يكتبوا أولاً، ثمَّ هم ومن كتَب يحتاجون إلى أن يحفظوا ثانياً، ثمَّ الجميع يحتاج إلى أن يراجع ثالثاً.

وهذا آخر الجملة من البيان على الكتاب، ونستكمل بقيته إن شاء الله تعالى غداً في مثل هذا الوقت، والحمد لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلَّم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين.

الدرس الثاني

الحمد لله الذي أنزل القرآن آيات بينات ففسره رسوله ﷺ بالأحاديث الشريفة وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آله محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.
إمّا بعد..

فهذا هو المجلس الثاني في شرح الكتاب المزمع شرحه في هذا الوقت وهو الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية.

الحمد لله الذي أنزل القرآن آيات بينات، وملاً به صدور الذين أوتوا العلم من المؤمنين والمؤمنات، جعله لكل شيء تبياناً، وختم به كتبه صدقاً وإحساناً.

لما ابتدأ المصنف كتابه بالبسملة أتبعها بحمد الله؛ امتثالاً لأدب التصنيف، فإن من آداب التصنيف ذكر الحمدلة في أوله؛ ذكره جماعة منهم أبو عمر ابن عبد البر وأبو بكر الخطيب رحمهما الله. ودليل هذا الأدب مضاهاة افتتاح القرآن الكريم، فإن افتتاح القرآن الكريم واقع رسمًا بقوله تعالى ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ [الفاتحة]، وتقدم أن وقوع رسم المصحف على هذه الهيئة إمّا أن يكون بإشارة منه ﷺ، أو باتفاق الخلفاء الراشدين، لوقوع كتابة المصحف أولاً في عهد أولهم وهو أبو بكر رضي الله عنه، ثم ثانية في عهد عثمان رضي الله عنه، وإلى ذلك أشار محمد العاقب بن مايأبى إذ قال: لآله إمّا بأمر المصطفى أو باتفاق الراشدين الخلفاء
ويذكر المصنفون دليلاً آخر وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع» رواه أبو داود وابن ماجه، وإسناد هذا الحديث ضعيف؛ فإنه لا يثبت إلا مراسلاً ذكره أبو داود والدارقطني رحمهما الله.

والحديث المرسل من أنواع الحديث الضعيف، وهذا الحديث يُروى بأربعة ألفاظ:

أحدها: «كل أمر ذي بال لا يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم».

وثانيها: «كل أمر ذي بال لا يبدأ بحمد الله».

وثالثها: «كل أمر ذي بال لا يبدأ بالحمد».

ورابعها: «كل أمر ذي بال لا يبدأ بذكر الله».

وجميع هذه الألفاظ ضعيفة، وأشدّها ضعفاً أولها؛ فلا يثبت في استحباب افتتاح التأليف بالحمد سوى مضاهاة رسم المصحف المبدوء بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ [الفاتحة]، ولفقدان ما يثبت من ذلك مرفوعاً أهمل كثير من المتقدمين ذكر الحمدلة في افتتاح كتبهم؛ كالإمام مالك في «موطئه»، والإمام أحمد في «مسنده»، والإمام البخاري في «صحيحه» في آخرين. فافتقروا

بافتتاح كتبهم **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**، ثمَّ عمدوا إلى إثبات ما قصدوا بيانه. ولكن من أدب التصنيف المستقر عند المتأخرين استحباب ذكر الحمدلة بعد **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**، ووجه إسقاط من أسقط ذكر الحمدلة: هو أنهم يرون أن السنة النبوية في الخطب افتتاحها بالحمدلة دون الكتب، وإما الكتب فالسنة عندهم افتتاحها بالبسملة، فألحقوا الكتب بمكاتبته ورسائله ﷺ وأولها **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**، وأما خطبه ﷺ فكانت تستفتح بالحمدلة وتُلحقُ بها مجالس الدرس ومحاضرات العلم؛ فتكون السنة فيها افتتاحها بالحمدلة.

والحمد: هو الإخبار عن محاسن المحمود مع حبه وتعظيمه. فالحمد مركب من أمرين: أحدهما: أنه خبر عن محاسن المحمود.

والآخر: أن ذلك الخبر مقترن بالحُبِّ والتعظيم لمن أخبر عنه.

فإن تجرد من حبه وتعظيمه فكان خبراً مجرداً عن محاسنه سُمي مدحاً، فالفرق بين الحمد والمدح: أن الحمد يصحبه محبة المحمود وتعظيمه، وأما المدح فإنه يخلو من ذلك، فربما مدح مادحٌ أحداً بذكر محاسنه وليس له في قلبه محبة ولا تعظيم، فالحمد أرفع قدراً وأعلى رتبة، ومحاسن المحمود: هي خصاله التي يُحمدُ عليه، وهي نوعان:

أحدهما: خصاله اللازمة؛ وتسمى: الفضائل.

والآخر: خصاله المتعدية؛ وتسمى: الفواضل.

فالمرء يُحمدُ لفضائله أو فواضله، فما كان لازماً له من خلاله وخصاله حُمد عليه فضيلةً له، وما تعداه بخصاله إلى غيره حُمد له لتفضله به عليه، وربنا ﷺ له الحمد كله، ولذلك فإن (أل) في قولنا: (الحمد لله) دالة على الاستغراق؛ أي عموم جميع أفراد الحمد.

فالله ﷻ مستحق للحمد الكامل التام، ولا يبلغُ حمده ﷻ أحدٌ، ولذلك فإن أكمل الحمد له هو الحمد له ﷻ بما حُمد به نفسه وبما حمده به رسوله ﷺ.

والمحاسن التي يُحمدُ عليها الله ﷻ نوعان:

أحدهما: كماله الحاصل.

والآخر: إحسانه الواصل.

فإن الله ﷻ يُحمدُ لما اتصف به من صفات الكمال؛ فكلُّ كمالٍ فهو له ﷻ، وهو يُحمدُ أيضاً على ما يوصله إلينا من الإنعام والإحسان، وأركان الحمد خمسة:

أولها: الحامد؛ وهو المبتدأ بالحمد.

وثانيها: المحمود؛ وهو الذي جعل له الحمد.

وثالثها: المحمود به؛ وهو الخبر عن محاسنه.

ورابعها: المحمود عليه؛ وهو مُتعلّقُ الحمد من محاسن المحمود.

وخامسها: صيغة الحمد؛ وهي القول الذي جعل دليلاً للخبر عن محاسن المحمود.

وشاع عند المتأخرين قولهم: (إن الحمد هو الشاء باللسان على الجميل الاختياري). وهذا الحدُّ

منتقد من وجوه - أكدها في أطراحه - قولهم: (إن الحمد هو الثناء)، فإن الحمد بعض الثناء، ولا يكون هو الثناء كله، والمرشد إلى ذلك ما رواه مسلم في «صحيحه» من حديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾ [الفاتحة] قال الله: حمدني عبدي. فإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿٣﴾ [الفاتحة] قال الله: أثني علي عبدي». ولو كان الحمد هو الثناء لوقع في مقابل قول العبد: الحمد لله، ولكن الثناء هو تكرار المحامد مرة بعد مرة، فالثناء حمد وزيادة، فإذا وقع الإخبار عن محاسن المحمود مع الحب والتعظيم سمي حمداً، وإذا كرر ذلك الخبر سمي ثناءً، وإذا اقترن ذلك الثناء المكرر بصفات القوة والعظمة سمي تمجيداً، ولأبي عبد الله ابن القيم فائدة ذكرها في «بدائع الفوائد» في الفرق بين الحمد والثناء والتمجيد؛ محصلها هو ما ذكرته لكم، ولشيخه أبي العباس ابن تيمية الحفيد رحمته الله «مناظرة مع ابن المرحل» في حقيقة الحمد يحسن بطالب العلم الاطلاع عليها للوقوف على حقيقة الحمد كما ذكرناها.

وقد حمد المصنف رحمته الله بقوله: (الحمد لله الذي أنزل القرآن)، وحمد الله تعالى على إنزال القرآن من مواقع الحمد التي جاءت في كتاب الله تعالى؛ فقال الله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ ﴿١﴾ [الكهف]، فمما يحمد عليه الله تعالى إنزاله الكتاب على رسوله صلى الله عليه وسلم. وهل هذا حمد لله على كماله الحاصل أم حمد له على إحسانه الواصل؟

[الجواب]: حمد الله على إنزال كتابه يتضمن حمده سبحانه على كماله الحاصل وإحسانه الواصل. فأمّا كونه من كماله الحاصل؛ ذلك أن القرآن الكريم لا يأتي أحد بمثله قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ نَفْسِيرًا﴾ ﴿٣٣﴾ [الفرقان]، فلا يضاهيه كلام أحد أبداً، فهو دال على كمال الله تعالى، وأمّا كونه متضمناً حمد الله تعالى على إحسانه الواصل؛ فلعظيم المنافع وجيل البركات التي تجتني وتقتني من القرآن الكريم قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، فما يتوقف عليه خير الدنيا والآخرة كله مما جاء في القرآن الكريم، فهو من أعظم إحسان الله تعالى إلينا، فحمد الله على إنزال كتابه القرآن جامع بين حمده سبحانه على كماله الحاصل وإحسانه الواصل.

ودل على حمد الله تعالى بإنزال القرآن بقوله: (الذي أنزل القرآن)، فالقرآن اسم للكتاب الذي أنزله الله تعالى على محمد -عليه الصلاة والسلام- كما قال تعالى: ﴿بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [يوسف: ٣]، وقال في الآية أنفة الذكر ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]؛ و﴿هَذَا﴾ اسم إشارة للقريب، فالقرآن أجل الأسماء التي جعلت للكتاب الذي أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم؛ وسمي القرآن قرآناً من الظهور والبيان، من قول العرب: (ما قرأت الناقة جنيئاً قط) يعني ما أخرجت ولا أبانت جنيئاً قط، وهذا قول قطرب واختاره أبو العباس ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في «زاد المعاد»، وهو أحسن الأقوال مأخذاً وأسلمها مذكراً؛ ذلك لأن الخصيصة التي فضل بها القرآن على كلام العرب وتعاقدت همهم عن مضارعه ومضاهاته؛ ما كُسي به القرآن من ظهور وبيان وفصاحة، فأحسن الأقوال هو أن القرآن سمي قرآناً لما يتضمنه من البيان والخروج والظهور، وهذه الخصيصة هي أصل اسم العرب، فإن أسماء

الأمم بنيت على صفاتٍ اتصفوا بها.

فإنَّ العربَ إنما سُمُّوا عربًا لما كُسي به كلامهم من الإعراب وهو الظهور والبيان والفصاحة، وإنَّما سُمِّيَ الفرس فرسًا لما طبعوا عليه من محبة الظلم والطيش والبطش، وإنَّما سُمِّيَ الروم رومًا لما جبلوا عليه من محبة التوسع والملذات في المآكل والمشارب والمناكح فرومهم لها لا ينتهي؛ أشار إلى هذا المعنى أبو العباس ابن تيمية الحفيد في كتاب «الرَّد على المنطقيين».

وحمد المصنّف الله ﷻ على إنزال القرآن وإنزال القرآن الكريم نوعان:

أحدهما: إنزال كتابة؛ فإنَّ الله أنزله مكتوبًا من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في ليلة القدر.

والآخر: إنزال تكلم؛ فإنَّ الله ﷻ تكلم به فسمعه منه جبريل ونقله إلى النبي ﷺ مدّة حياته ﷺ.

وجُمع هذان النوعان في قول ابن عباس (رضي الله عنه): (أنزل القرآن جملةً من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في ليلة القدر ثمَّ أنزل بعد ذلك في عشرين سنة)، رواه النسائي في «السنن الكبرى» وإسناده صحيح.

أين الدلالة على القسم الأوّل؟

[الجواب] في قوله: (أنزل القرآن جملةً من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في ليلة القدر). ودليله

على القسم الثاني: قوله: (ثمَّ أنزل بعد ذلك في عشرين سنة). يعني بإسقاط الكسر؛ لأنَّ العرب إذا كان العدد دون الخمسة أسقطوا عدّه، فإنَّ مدّة تنزيل القرآن على النبي ﷺ هي ثلاثٌ وعشرون سنة، لكنّه أسقط الثلاثة فقال: (ثمَّ أنزل في عشرين سنة بعد ذلك).

ويُعلم بهذا أن قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]، وقوله ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] يراد بها: إنزاله مكتوبًا إلى السماء الدنيا؛ وليس المراد بذلك ابتداء تنزيله على النبي ﷺ.

ما الفرق بين الإنزالين؟

[الجواب]:

الفرق الأوّل: أنَّ إنزال الكتابة وقع به إنزال القرآن كلّهُ، وأمّا إنزال التكلم فوقع منجمًا حسب الوقائع والحوادث.

الفرق الثاني: أنَّ إنزال الكتابة لم يتجاوز السماء فلم يؤتاه النبي ﷺ مكتوبًا، وأمّا إنزال التكلم فإنّه تجاوز السماء ونزل به الروح الأمين جبريل عليه الصلاة والسلام إلى النبي ﷺ فسمعه النبي ﷺ من جبريل.

والفرق الثالث: أنَّ إنزال الكتابة لا تُعلم فيه واسطة الإنزال فلم تذكر، وأمّا إنزال التكلم فإنَّ الواسطة فيه بين الله وبين محمد ﷺ هو جبريل عليه الصلاة والسلام. فهذه فروق ثلاثة بين الإنزالين المذكورين للقرآن الكريم.

ثمَّ وصف المصنّف القرآن بكونه آيات بيّنات إذ قال: (الحمد لله الذي أنزل القرآن آيات بيّنات)، فالقرآن الكريم مؤلفٌ من آيات؛ قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، وقال في صدر سورة النور: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [النور: ١]، فأفراد ما يتركّب من القرآن يُسمّى آيات؛ ولذلك فإنَّ الآية القرآنية شرعًا: هي جملة قرآنية

ذات مقطع تتركّب من كلمة أو أكثر. فالآية القرآنية مؤلفة من ثلاثة أشياء: أحدها: أنّها جملة قرآنية؛ فهي منسوبة إلى القرآن، وعُلم أنّ ما لم يكن من القرآن فليس آيةً ومنه الاستعاذة؛ فإنّ الاستعاذة بإجماع العلماء ليست آية من القرآن الكريم. وثانيها: أنّ هذه الجملة القرآنية ذات مقطع؛ والمراد بالمقطع الفاصلة التي تتميز بها ممّا يسمّى (رأس الآية)، وكيف تكون رأساً وهي في آخر الآية؟

[الجواب]: أنّ هذا من أدب العلماء مع القرآن فإنّهم عدلوا عن القول (نهاية الآية) إلى قولهم (رأس الآية) تعظيماً للقرآن الكريم، فاطّرد عند علماء عدد القرآن والمشتغلين بعلومهم التعبير برؤوس الآي لا بأواخر الآي، وهذا مشهورٌ في كلام السلف فمن بعدهم إلى يومنا، فالتعبير برأس الآية أكمل من التعبير بأواخر الآية.

وثالثاً: أنّها تتركّب من كلمة كقوله تعالى: ﴿مُدْهَامَتَانِ﴾ ﴿٦٤﴾ في سورة الرَّحْمَنِ أو أكثر من ذلك وهو جمهور الآي القرآنية فإنّها تتركّب من أكثر من كلمة. ثمّ هؤلاء الآي وصفها المصنّف بقوله: (بيّنات) وآيات القرآنية وصفت فيه بوصفين:

أحدهما: بيّنات؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [البقرة: ٩٩]. والآخر: مُبَيِّنَات؛ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ﴾ [النور: ٣٤] بالكسر في قراءة وفي قراءة سبعية أخرى ﴿مُبَيِّنَاتٍ﴾.

فآيات القرآن وصفت بهذا لما جعلت عليه من البيان والظهور، ولهذا فإنّ الأولى أن توصف الآية المفردة بقولنا: (الآية البيّنة). لا بقولنا: (الآية الكريمة). اتباعاً لما وصفه الله ﷻ به.

فإنّ قال قائل: فقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧] قلنا: نعم. قال: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧]، فجعله وصفاً له كلّهُ ولم يجعله وصفاً لأفراده، فمن أسرار الخبر عن القرآن في القرآن: أن وصفه كلّهُ وقع بالكرم، وأنّ أفراده وُصفت بالبيان؛ لأنّ الكرم هو الرّفعة والعلو، وليست هذه وصفاً ظاهراً في القرآن إلّا باجتماعه، فاجتماع القرآن الكريم ظهر علوه ورفعته، ولهذا لم يقع تحدي العرب بآية، وإنّما وقع تحديهم بسورة أو بعشر سور أو بالقرآن كلّهُ. فالكرم يكون وصفاً للقرآن بمجموعه، والبيّنة تكون وصفاً لآياته، وفي ذلك قال الله ﷻ: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَءِيلَ كَمَا آتَيْنَهُمْ مِنْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾ [البقرة: ٢١١] فوصف الآية بكونها بيّنة.

فإنّ قال قائل: هذا الذي ذكر في حقّ بني إسرائيل واندرجت فيه كتبهم لا يصلح أن يكون لنا، لأنّ أفراد كتابنا تسمّى آياتٍ؛ فهل تسمّى أفراد كتبهم كالتوراة والإنجيل آيات أم لا؟

[الجواب]: نعم تسمّى آية. تسمّى فواصل ما أنزل على أهل الكتاب آياتٍ، ودليله في القرآن الكريم قال الله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ ماذا يفعلون؟ ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٣] فالصحيح: أنّ أفراد الكتب المتقدّمة كاللّاهوت والإنجيل تسمّى آيات.

فما ذكره العلامة أحمد شاكر رحمّاه من أنّه يقال فيها فاصلة ولا يقال فيها آية فيه نظر؛ لما ذكرنا من أن أفراد تلك الكتب تسمّى آيات، فيكون قوله تعالى: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَءِيلَ كَمَا آتَيْنَهُمْ مِنْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾ [البقرة: ٢١١] فوصف الآية بكونها بيّنة.

[٢١١] صالحاً للدلالة على أن وصف الآية المفردة من كتب الله ﷻ توصف بكونها بيّنة.

ثم قال المصنّف: **(وملأ به صدور الذين أوتوا العلم من المؤمنين والمؤمنات)** أي أن الله ﷻ جعل صدور المؤمنين وعاء لما أنزله الله ﷻ من الآيات البيّنات في القرآن الكريم ﷻ، و(الصدر) هو محلّ الإرادة من العبد، ومن جملة العلم قال الله ﷻ: ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ﴾ [الحشر: ١٣] وقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، فردّ مبتدأ الإرادة والحركة إلى الصدر؛ لأنّ الصدر هو الوعاء الذي يشتمل على القلب، والقلب -مع اتّصاله بالدماغ- هو محلّ العلم من الإنسان، فإنّ العقل الذي اختصّ به الإنسان وتميّز عن غيره اختلف في موضعه على ثلاثة أقوال: أصحّها أن موضعه هو القلب مع اتّصاله بالدماغ، فهو رواية عن الإمام أحمد اختارها من أصحابه أبو العباس ابن تيمية الحفيد.

وقد ذكر المصنّف أن آيات القرآن الكريم هي ملء صدور أوتوا العلم لقوله تعالى في سور العنكبوت: ﴿بَلْ هُوَ آيَتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩] واختلف في المراد بـ ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ في هذه الآية على ثلاثة أقوال:

أولها: أن المراد بهم علماء أهل الكتاب.

وثانيها: أن المراد به محمد ﷺ وأخبر عنه بالجمع للدلالة على التعظيم.

وثالثها: أنّهم المؤمنون العالمون بالقرآن من هذه الأمة.

وأصحّ الأقوال -والله أعلم- أن المراد بذلك هم علماء أهل الكتاب؛ اختاره ابن جرير الطبري وابن كثير، لأنّ سياق الآيات متعلّق بأهل الكتاب، فالسابق من الآي في سورة العنكبوت كان حديثاً عن أهل الكتاب، ثمّ لما ذكر حال الرسول ﷺ قال الله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَزَبَ الْمُبْطِلُونَ﴾ (٤٨) بَلْ هُوَ آيَتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَحْكُدُ بِأَيْنِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴿٤٩﴾ [العنكبوت] يعني أن المشركين من العرب وقع في قلوبهم ريّب وتردد، أمّا علماء أهل الكتاب فعندهم من الخبر الصادق عن وصفه ﷺ ما علموا به أنّ هذا الرجل هو الذي بُعث إلينا، وأنّ هذا الكتاب هو الذي أنزله الله ﷻ عليه.

ثمّ إنّ المصنّف لما ذكر أن القرآن هو ملء **(صدور الذين أوتوا العلم)** قال: **(من المؤمنين والمؤمنات)** لاقتراحهما في الأحكام والجزاء؛ فإنّ الخطاب الشرعي متعلّق بالرجال والنساء على حدّ سواء، والجزاء واقع لكلّ، ووقع في القرآن الكريم القرن بينهما في مواضع فقال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وقال: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ (٥٨) [الأحزاب] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنَوْا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠].

ومن اللطائف: أن أكثر ما وقع من الاقتران بينهما هو في سورة الأحزاب؛ لتعلّق الأحكام فيها بهما معاً فاحتيج إلى التذكير بذلك إفصاحاً وإعلاناً به، وإذا ذكر **(المؤمنون)** اندرج فيهم المؤمنات؛ لأنّ المقصود به حينئذ هو المتّصف بالإيمان سواء كان ذكراً أو أنثى، فقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١)

الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ ﴿٢﴾ [المؤمنون] يتعلّق بالرجال والنساء، قال المبطلون: (هذه ذكرورية النص) يقولون: (إن القرآن الكريم قد جعل عنايته بالرجال دون النساء وجاء الشرع -هكذا- معتنياً بالرجال دون النساء) وهذا من إفكهم، ولو علموا الحكمة لانقطعت مقالتهم؛ لأن الحكمة في مباشرة الرجال بالخطاب هو كونهم أكثر أعباءً، فالأعباء الملقاة على عواتقهم والأمانة المناطة بدمهم أكثر من النساء، فلمّا كانوا أشدّ حملاً وأثقل عبئاً جاء القرآن بمباشرة الخطاب إليهم، مع القول أن النساء تدرج حينئذ فيما خاطب الله ﷻ به الرجال، ولا يُخرج عن ذلك إلاّ بدليل بَيِّن.

ثم قال المصنّف واصفاً القرآن: (جعله الله لكل شيء تبياناً) كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]. وتبيان القرآن الكريم نوعان:

أحدهما: تبيانه الحق في نفسه.

والآخر: رده الباطل قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان].

ولمّا سمع الوليد بن المغيرة القرآن قال: (إنّ له لحلاوة، وإنّ عليه لطلاوة، وإنّ أسفلهُ لمغدق، وإنّ أعلاه لمثمر، وإنّه ليعلو ولا يعلى عليه). فلا يأت أحد بمثل ما جاء في القرآن الكريم من التبيان، فمن رام الفصاحة في البيان والجلالة في اللسان فعليه بالقرآن، وإنك لتعجب من امرئ يحفظ القرآن ثم يكون عيباً لا يُفصح القول، ومنشأ هذا هو قطع الصلّة أو ضعفها بالقرآن الكريم، فتجد أحداً يحفظ القرآن الكريم لكنك لا تتلمس في كلامه الأوضاح القرآنية في الكلام؛ سواءً في الأفراد أو التراكيب.

فينبغي أن يُعمل المرء لسانه بما جاء في القرآن الكريم من الوضع العربي؛ لأنّه أكمل الأوضاح التي جعلت عليها لغة العرب، ومن لم يكن عنده إلاّ القرآن فإنّ عنده أصلاً وثيقاً من معرفة كلام العرب، فهو قاموس من لم يجد القاموس. حدّثني عبدالقادر بن كرامة الله البخاري قال: سمعتُ شيخنا موسى بن جار الله القازاني وكان مفتي داغستان -من بلاد روسيا اليوم- في القرن السابق يقول: (القرآن قاموس الفقراء). سمعتُ هذه الكلمة أيضاً من شيخنا عبد الغني الدقري يقول: (القرآن قاموس الفقراء). أي من لم يجد كتاباً يستعين به في العربية فإنّ بين يديه القرآن الكريم، وهو أجل الكتب قاطبة فيما يُعرف به إلى اللسان العربي.

ثم قال: (وختم به كتبهم صدقاً وإحساناً) أي جعل القرآن الكريم خاتمة الكتب التي أنزلها الله ﷻ ووقع الختم به لكماله، فهو أكمل الكتب التي أنزلها الله ﷻ على أنبيائه؛ كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨] أي: له علوٌ ورفعةٌ على غيره من الكتب، فالقرآن الكريم خاتمة الكتب، وقد جمع الله ﷻ لهذه الأمة أنواعاً من الختم فخاتم الأنبياء هو نبيّها ﷺ، وخاتم الكتب هو الكتاب المُنزّل على نبيّها ﷺ وهو القرآن، وخاتم الدين الذي رضىه الله ﷻ هو الإسلام الذي جعله الله ﷻ ديناً لهذه الأمة، فلمّا اجتمعت هذه الأنواع من الختم لهذه الأمة؛ كانت هذه الأمة خاتمة الأمم وأعظمها عند الله ﷻ.

وعند الترمذي من حديث عبد بن حميد قال: حدّثنا عبد بن حميد قال: أخبرنا عبدالرزاق: عن معمر، بهز بن حكيم، عن معاوية بن حيدة، عن أبيه، عن جدّه معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم

تتمون سبعين أمة» يعني هذه الأمة عددها في الأمم سبعين «أنتم خيرها وأكرمها على الله ﷻ» وإنما وقعت هذه الخيرية والكرامة على الأمم جميعا لما اجتمع لها من الفضائل، ومن جملتها أنواع الختم التي ذكرناها آنفا.

ثم قال المصنف لما ذكر ختم كتب الله بالقرآن: (صدقاً وإحساناً) كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥] فالمقصود بالإحسان: هو الإتيان، والإتيان لا يكون إلا بالعدل، فكمال كلمة الله ﷻ كائن بشيئين:

أحدهما: بالصدق؛ ومحله الأحكام الخيرية.

الثاني: العدل؛ ومحله الأحكام الطلبية.

فمثلاً: من الأحكام الخيرية قوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله تعالى: ﴿فِي أَمْرِ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [الأعراف: ٣٨] وقوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] فكل هذه الأخبار موصوفة بأنها صدق.

ومن الأحكام الطلبية الموصوفة بالعدل: ما أمرنا الله ﷻ به أو نهانا عنه، فقوله تعالى مثلاً: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا﴾ [النساء: ٣٦] غاية العدل في معاملة الله ومعاملة الوالدين بأمرنا بذلك، وقوله تعالى ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ الَّتِي بَيْنَ يَدَيْكُمْ مَصْرَفًا﴾ [آل عمران: ١٣٠]، وقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾ [الإسراء: ٣٢] غاية العدل؛ لأن حفظ الأموال والفروج لا يكون إلا بذلك، فجاء القرآن الكريم تاماً صدقاً وعدلاً فيما تضمنه في خبره وطلبه.

وهذا آخر البيان على هذه الجملة من الكتاب، ونستوفي بقيته بإذن الله ﷻ غداً، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين.

الدرس الثالث

الحمد لله الذي أنزل القرآن آياتٍ بَيَّنَّاتٍ ففسَّره رسوله بالأحاديث الشَّريفة وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آلِهِ محمد كما صليتَ على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ اللهم بارك على محمدٍ وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.
أمَّا بعد..

فهذا المجلس الثالث في شرح الكتاب الأوَّل من (برنامج التفسير النبوي للقرآن) وهو «كتاب الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية» لمصنِّفه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي.

ل المصنِّف وفقه الله تعالى:

والصلاة والسلام على عبده ورسوله الذي أنزل عليه، وصيَّره أبلغ آية مرشدةٍ إليه، اتبعه قراءةً وبياناً فكمُل به الدِّين علماً وإيماناً، وعلى آلِهِ وصحبه الخيرة المهتدين، ومن اتَّبَعَ الصراط المستقيم إلى يوم الدِّين.

لَمَّا فرغ المصنِّف من استفتاح كتابه بالبسملة وثنَّى بحمد الله ﷻ، ثلَّث بعدُ بأدبٍ ثالث من آداب التصنيف، وهو ذكرُ الصلاة والسلام على النَّبي ﷺ في ديباجة التصنيف، وهو أدبٌ من آداب التصنيف ذكره جماعة منهم أبو عمر ابنُ عبد البر وأبو بكر الخطيب رحمهما الله، ورُويَ فيه أخبارٌ لا تصحُّ عن النَّبي ﷺ؛ سردها أبو عبد الله ابن القيم في «جلاء الأفهام» والسَّخاوي في «القول البديع في الصلاة على الشَّفيع ﷺ»، فما يُروى من الأحاديث في استحباب تصدير الكتُب بذكر الصلاة على النَّبي ﷺ لا يثبتُ منه شيءٌ، وإنَّما هو أدبٌ جرى عليه عُرف المصنِّفين في الإسلام. فمن الآداب المستحسنة: أن يذكر المرءُ الصلاة على النَّبي ﷺ في ديباجة كتابه بعد البسملة وحمد الله ﷻ.

والصلاة في اللسان العربي هي أيش؟

يقول الأخ: الصلاة في اللسان العربي هي الدعاء. وهذا قولٌ مشهور رَدَّه أبو عبد الله ابن القيم في «بدائع الفوائد» بأربعة وجوه ليس هذا محلُّ بيانها، لكنَّ كلامه في «جلاء الأفهام» مطَّرحٌ لما بيَّنه بدليله في كتابه «بدائع الفوائد»؛ فالمعتدُّ عنه هو ما ذكره في «بدائع الفوائد» في تفسير الصلاة لا ما ذكره في «جلاء الأفهام»، فإنَّه في «جلاء الأفهام» بيَّن أنَّها الدعاء، ثمَّ زَيَّف ذلك في «بدائع الفوائد» من أربعة وجوه. والصحيح أن الصلاة في اللسان العربي: هي اسمٌ جامعٌ للحنوِّ والعطف. حقَّق هذا جماعةٌ من أساطين العلم منهم: أبو بكر الشَّهيلي في «نتائج الفكر» وأبو عبد الله ابن القيم في «بدائع الفوائد» وابن هشام في «مغني اللبيب» في آخرين. فهذا المعنى الجامع للصلاة -وهي كونها للحنو والعطف- تُردُّ إليه جميعُ الأفراد المندرجة فيه، فيكون الدعاء فرداً من تلك الأفراد لا أنَّه الصلاة باعتبار الوضع العربي، وقد

أشرت إلى ذلك بقولي:

وفسر الصلاة في اللسان
عن السهيلي وولد القيم
والمُلوي في شرحه للسلم
(ولد) يعني ابن وهي لغة فصيحة.

معنى (كلام قيم) كلام مستقيم «الدين القيم» يعني الدين المستقيم، والكتاب القيم يعني الكتاب المستقيم الموافق لحقيقة الأمر. (والمُلوي في شرحه للسلم): شَرَحَ «السلم المنورق»؛ شرح له. (وما عداه فإليه ينتمي) أي ما عدا ذلك فهو مما ينتمي إلى هذا القول، فما يُذكر من الدعاء أو الرحمة أو الاستغفار هي فردٌ من أفراد الحنو والعطف. فإذا تقرر أن الصلاة في الوضع العربي هي الحنو والعطف، فما معنى صلاة الله على عبده؟

قال أبو العالية الرياحي أحد التابعين: (صلاة الله على عبده ثناؤه عليه في الملاء الأعلى)، وأبو العالية تابعي والحقائق الشرعية يأتي بيانها: إمّا في الخطاب الشرعي نفسه أو ممن شهد التنزيل، وعلم التأويل من أصحاب النبي ﷺ، فما ذكره أبو العالية الرياحي واستحسنه جماعة فقدّموه كأبي عبد الله البخاري في «صحيحه» وأبي العباس ابن تيمية وتلميذه أبي عبد الله ابن القيم هو فردٌ من أفراد معنى الصلاة من الله على عبده؛ إذ لم يثبت في الوضع الشرعي حقيقة خاصة بصلاة الله على عبده، وإذ لم يثبت شيء بطريق الشرع تعيّن المصير إلى اللسان العربي؛ لأنّ الشريعة عربية كما قرره الشاطبي في كتاب «الموافقات»، فإرد هذا المعنى المطلوب إلى ما تعرفه العرب في لسانها.

فحينئذ تكون صلاة الله على عبده شرعاً: اسمٌ جامعٌ لكل أنواع الحنو والعطف التي تكون من الله على عبده. فمثلاً: سورة الضحى تشتمل على جملة من المشاهد التي يظهر فيها من العطف والحنو ما كُسي به النبي ﷺ، إذ قال الله ﷻ: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ (٢) ﴿وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ﴾ (٤) وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ (٥) [الضحى]، فكل هذه من أنواع العطف والحنو التي أسبغت على النبي ﷺ، فكلها مندرجة في معنى صلاة الله على رسوله ﷺ، وكذلك صلاة الله ﷻ على المؤمنين هي راجعة إلى هذا الأصل، وإنما صير إلى هذا القول لفقدان الحقيقة الشرعية، أي ما بيّن في الشرع لمعنى صلاة الله على عباده، فلمّا فقد ذلك شرعاً صير إلى اللسان العربي لأنّ الشريعة عربية، فالوحي الذي خُوطبنا به عربي تُعرف معانيه بالوضع الذي تعرفه العرب في كلامها.

ثم قال المصنّف: (والسلام) والسلام في اللسان العربي بابٌ معظمه الصحة والعافية؛ قاله ابن فارس في «مقاييس اللغة». وحقيقته: الخلاص والبراءة من العيوب والنقائص. وهذا المعنى اللغوي الذي ذكرناه للسلام هو المعنى الشرعي لسلام الله ﷻ على رسوله ﷺ، إذ لم يثبت في الشرع حقيقة للسلام من الله على عبده، فتكون راجعة إلى هذا الأصل الكلّي وهو السلامة والخلاص والبراءة والنجاة من العيوب والنقائص، فكل فردٍ يندرج فيها يرجع إلى هذه الحقيقة اللغوية التي ذكرناها.

وإذا جُمع بين الصلاة والسلام كانت الصلاة لجلب الخير والسلام لدفع الشر؛ فبالصلاة تُحصل

الكمالات وبالسَّلام تُدفعُ الآفات؛ فإذا دعوت مُصليًا حَلَّتْهُ وإذا دعوت مسلمًا خَلَّتْهُ، فأَمَّا تحليته فتكون بالكمالات، وأَمَّا تخليته فتكون من الآفات وهي النقائص والعيوب.

والجمعُ بين الصلاة والسلام هو أكملُ الدعاء للنبي ﷺ عند ذكره، وهو امتثالُ الأمر الذي أمر الله ﷻ به؛ فإن الله ﷻ قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب] فجمع بينهما؛ فإن اقتصر على أحدهما كان ذلك جائزًا في أصحِّ الأقوال. فالدعاء للنبي ﷺ بهما له ثلاث مراتب:

الأولى: الجمعُ بينهما كقولك: ﷺ.

والثانية: الاقتصار على الصلاة كقولك: صَلَّى الله عليه.

والثالثة: الاقتصار على السلام كقولك: السلام عليه.

ومن المقطوع به أن المرتبة الأولى أكمل لجمعها بين الأمرين فأَيُّ المرتبتين أكمل الثانية أم الثالثة؟

[الجواب]: المرتبة الثانية أكمل من الثالثة لدليلين:

أولهما: أنه هو الذي ذكره الله عن نفسه وعن ملائكته فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ ولم يذكر سلامًا في الآية مع الأمر للمؤمنين بالصلاة والسلام معًا.

والدليل الثاني: ما رواه مسلم في «صحيحه» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ» ولم يأت مثله في السلام.

فالدليل على ذلك هما الدليلان اللذان ذكرناهما في تقديم الصلاة عند الأفراد على السلام، والأكمل أن يجمع الإنسان بينهما؛ فيصلِّي على النبي ﷺ ويسلم عليه.

ثم قال: **(على عبده ورسوله الذي أنزله عليه)** يعني محمدًا ﷺ لأنَّ إنزال القرآن كائنٌ عليه ﷺ دون غيره، وقد وصفه المصنِّف بوصفين:

أحدهما: أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ.

والآخر: أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ.

والجمعُ بين هذين الوصفين هما أكمل الألقاب النبوية؛ ودليله ما أخرجه البخاري في «صحيحه» قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ قَالَ: سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

فأكمل الألقاب ما رضىه النبي ﷺ لنفسه أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فللجمع بينهما في الحديث النبوي المذكور امتثل المصنِّف ذلك فقال: **(على عبده ورسوله)**.

فأَمَّا الوصفُ الأوَّل وهو وصفه ﷺ بالعبودية فهو من أعظم الألقاب؛ لأنَّ كمال المخلوق أن يكون عبدًا لله، لأنَّ حقيقة المحبة ما تضمن كمال الحب مع كمال الخضوع، فمن كَمَلَ حُبَّهُ لله مع كمال خضوعه كان عبدًا له، فإذا انتسب المرء إلى الله ﷻ بعبوديته له كان ذلك من أعظم ألقابه، ولهذا ذكر النبي ﷺ بهذا اللقب في أربعة مقامات في القرآن الكريم؛ اثنان منها يتعلَّقان بإنزال القرآن وهما: قوله

تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣] والآخر قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۖ﴾ [الكهف] فذكره الله ﷻ بقلب العبودية في مقامين لجلالة هذا اللقب؛ كما قال أبو علي الدقاق: (ليس شيء أشرف ولا أعظم للمؤمن من الوصف بالعبودية)، لأنه إذا نسب إلى الله ﷻ بعبوديته له كان ذلك دالاً على كمال حبه وخضوعه، وهذا معنى تعرفه العرب؛ فإن من اشتدت محبته لأحد انتسب إليه بالعبودية كما قال شاعرهم:

أصمُّ إذا نوديتُ باسمي وإنني إذا قيلَ يا عبدها لسميعُ

وقول الآخر:

لا تدعني إلا يا عبدها فإنَّه أشرف أسمائي

فالانتساب بالعبودية دالٌّ على كمال المحبة والخضوع لله ﷻ، ومن أعظم ما خاطب الله ﷻ به المؤمنين نسبتهم إليه؛ إذ سمَّاهم عباد الرحمن ونسبهم إليه فقال: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣]، وأنس هذا المعنى القاضي عياض اليعصبي إذ قال منشداً:

ومما زادني شرفاً وتيهاً وكدتُ بأحمصي أطأ الثريا

دخولي تحت قولك يا عبادي وأن صيرت أحمداً لي نبياً

وأما الوصف الثاني وهو وصفه ﷺ بالرسالة فمعناه: أنه هو المرسل إلى الخلق، والله ﷻ قد ذكر نبه ﷺ بهذا اللقب في مقامات كثيرة في القرآن الكريم؛ لأن حقيقة بعثته ﷺ إلى الناس كونه مرسلًا إليهم، وهو ﷺ أفضل الرسل بالاتفاق نقله أبو العباس ابن تيمية الحفيد في «الفتاوى المصرية» وفي تفضيله على مجموعهم خلاف، أمّا في كونه أفضل من كل واحد منهم، وأنه أفضلهم فلا ريب أنه ﷺ أفضل الأنبياء والمرسلين وهو خاتمهم ﷺ.

والرسول شرعاً يُطلق على معنيين:

أحدهما: عامٌّ: وهو رجلٌ إنسيٌّ حرٌّ أُوحي إليه وبُعث إلى قوم؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦]، وبهذا المعنى العام يندرج فيه النبي فيكون كل رسولٍ نبيٍّ؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ هي بمعنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر] وهذا النذير قد يكون رسولاً وقد يكون نبياً.

والثاني: معنى خاصٌّ: وهو رجلٌ إنسيٌّ حرٌّ أُوحي إليه وبُعث إلى قومٍ مخالفين؛ وبهذا المعنى لا يندرج فيه النبي، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] ففرق بينهما ممّا يدلُّ على أن الرسول تارة يختصُّ بمعنى كما النبي، وتارة يكون له معنى آخر يدلُّ على العموم وهو المعنى الأول.

وهو بالمعنى الخاص الذي ذكرناه: رجلٌ إنسيٌّ حرٌّ أُوحي إليه وبُعث إلى قومٍ مخالفين. وقولنا (إنسيٌّ) في تقييد وصف الرجل لتمييزه عن الرجل الجنّي؛ لأن الجنّ منهم رجال قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، فالفرد من ذكور الإنس يقال له: رجل. وكذلك الفرد من ذكور الجنّ يقال له: رجل. وقولنا: (أُوحي إليه وبُعث إلى قومٍ مخالفين) ليحصل به التمييز بينه

وبين النبي، فإنَّ النبي يُبعث في قوم موافقين، وأمَّا الرسول فإنه يبعث إلى قوم مخالفين، وهذا أحسن الأقوال في الفرق بين النبي والرسول بالمعنى الخاص لكل، وإليه مال أبو العباس ابن تيمية الحفيد رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

فإن قال قائل: هل كان آدم رسولاً أم نبياً؟ [الجواب]: نبي.

وما الدليل؟ [الجواب]: حديث أبي أمامة عند ابن حبان وغيره وإسناده صحيح أن رجلاً قال للنبي ﷺ: «هل كان آدم نبياً؟ فقال: نعم مُعَلِّمٌ مُكَلِّمٌ»، فإذا كان آدم نبياً فأين بعثته إلى قوم وهو أول من خلقه الله ﷻ؟ ما الجواب؟ الجواب: أن النبي يبعث في قوم موافقين، وذرية آدم التي نشأت بعده كانت موافقة له عليه الصلاة والسلام، فلذلك فهو نبي، ولا يختل الوصف الذي ذكرنا من كون النبي يتعلّق بعثته بقوم موافقين؛ لأن من كان مع آدم من ذريته الذين نشأوا بعد وجوده كانوا موافقين له عليه الصلاة والسلام. فإن قيل: قد وقعت مخالفة أحد ابنه له وذلك في قوله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ [المائدة: ٢٧] الآية؟ فالجواب: أن وقوع المخالفة في أمر واحد لا تدلُّ على المخالفة في أصل التوحيد. هذا إذا قطع بأن ذلك في حياته، وأمّا إن كان بعد وفاته عليه الصلاة والسلام فلا اعتراض حينئذٍ؛ لأن الأمم التي تسلم للأنبياء في حين بعثتهم قد يوجد منهم بعد ذلك من ينقلب على عقبيه ويخالف ما كان عليه من الأمر مع النبي الذي بُعث إليه.

ثم قال المصنّف بعد ذكره هذين الوصفين: **(الذي أنزله عليه)** يعني محمّداً ﷺ فإنه هو الذي أنزل عليه القرآن. وكيفية إنزال القرآن على النبي ﷺ أن الله ﷻ تكلم به فسمعه منه جبريل، ثم قرأه جبريل فسمعه منه النبي ﷺ. قال أبو حامد الإسفراييني الشافعي: (قولي وقول أصحابي من الشافعية وفقهاء الأمصار أن جبريل سمع القرآن من الله وأن محمّداً ﷺ سمعه من جبريل).

فهذه كيفية الإنزال اتفاقاً كما نقله أبو حامد الإسفراييني من فقهاء الشافعية. والله ﷻ قد ذكر ذلك فقال ﷻ: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [الشعراء] وقال: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٩٧] فإنزال القرآن إلى النبي ﷺ كان بواسطة جبريل عليه الصلاة والسلام. في «صحيح مسلم» من حديث عبدالله بن عيسى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «بينما جبريل عند رسول الله ﷺ إذ سمع نقيضاً من فوقه - يعني صوتاً لا اختلال - فرفع رأسه فقال: هذا باب من السماء فُتح لم يُفتح قطُّ إلا هذا اليوم، وهذا ملك نزل من السماء لم ينزل قطُّ إلا هذا اليوم، فجاء فسلم ثم قال: ابشر بنورين لم يُعطهما نبي قبلك: الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، وإنك لن تقرأ بحرف منهما إلا أوتيته».

فهذا الحديث فيه: أن هذا (الملك) نزل بالفاتحة وخواتيم البقرة، فما جوابه؟

[الجواب]: هو نزل بالبشارة بالفاتحة وخواتيم سورة البقرة، وبيان ما فيهما من الفضل، ولم ينزل ذلك (الملك) بالفاتحة وخواتيم سورة البقرة؛ لأن إنزال القرآن مختصّ بالواسطة الملك - الذي هو جبريل عليه الصلاة والسلام -، فليس في هذا الحديث ما يدلُّ على أن القرآن ربّما نزل به غير جبريل على النبي ﷺ، فما في هذا الحديث إنّما هو البشارة للنبي ﷺ بالفاتحة وخواتيم سورة البقرة، وبيان ما فيهما

من الفضل.

ثم قال المصنّف: **(وصيّره أبلغ آية مرشدة إليه)** أي جعل القرآن الكريم أعظم آية تدلّ على صدق النبي ﷺ، ما الدليل على أن القرآن أعظم آية أوتيتها النبي ﷺ؟

[الجواب]: دليله ما أخرجه البخاري قال: حدّثنا عبدالله بن يوسف قال: حدّثنا الليث قال: حدّثنا سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من الأنبياء نبيّ إلا أُعطي ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أُوتيتُ وحياً أوحاه الله إليّ، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تابِعاً يوم القيامة».

ووجه دلالة الحديث على ما ذكر: أن النبي ﷺ حصر حجّته البالغة وآيته الظاهرة في صدق نبوته في الوحي الذي أوتيه النبي ﷺ -يعني القرآن الكريم-؛ فلما حُصرت الحُجّة فيها دلّ هذا أن أعظم آية وأبلغ علم من أعلام نبوته ﷺ هو القرآن الكريم، فما أوتيه النبي ﷺ بعد من أعلام النبوة وآياتها هو دون ذلك. ولأجل ذلك فإن القرآن هو أعظم حجة يحتج بها العبد على صدق الرسول ﷺ، ففي حديث سؤال الملكين عند أبي داود من حديث المنهال بن عمرو عن زاذان بن عمر عن البراء بن عازب رضي الله عنه -فذكر حديثاً طويلاً في سؤال القبر- وفيه: «فيقولان: ما هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟ فيقول: رسول الله. فيقولان: وما يُدريك؟ فيقول: قرأتُ كتاب الله فصدقت به وآمنت»، فأعظم دليل دالّ على صدق الرسول ﷺ هو القرآن الكريم؛ لأن النبي ﷺ بقي مدّة حياته وهو يذكره عن الله ﷻ والله يؤيده وينصره، ولو كان بضد ذلك لما وقع هذا، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ﴾ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) [الحاقة]، فلما وقع التمكين له ﷺ في حياته وبعد مماته علم أن الكتاب الذي أضافه إلى الله ﷻ هو كتاب حقّ، وأنه أبلغ آية مرشدة إلى صدق النبي ﷺ.

ثم قال: **(اتّبعه قراءةً وبياناً)** أي أن النبي ﷺ اتبع القرآن قراءةً وبياناً كما أنزل إليه؛ كما قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُجَعلَ بِهِ﴾ (١٦) إِنَّا عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ (١٧) فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْبِغْ قُرْآنَهُ (١٨) ثُمَّ إِنَّا عَلَيْنَا بَيَانَهُ (١٩) [القيامة] فأمر النبي ﷺ بأن يتبع القراءة التي كانت تلقى إليه فإن جبريل -عليه الصلاة والسلام- كان يقرأ القرآن وكان النبي ﷺ يسرّع فيضارعه في أثناء القراءة خشية أن يفوته شيء؛ فنهي عن ذلك وأمر بأن يستمع إلى جبريل، ثم تكفل الله ﷻ له بأن يجمعه في قلبه، ثم تكفل له بعد بأن يعلمه بيانه، والبيان الذي وعد به النبي ﷺ نوعان:

أحدهما: بيان ألفاظه في الأداء.

والآخر: بيان معانيه في البلاغ.

فهدي النبي ﷺ من ربّه إلى قراءته وبيانه، فمن أراد أن يعتصم بالعروة الوثقى في أخذ القرآن فليأخذه بأخذ النبي ﷺ تلاوةً وتفسيراً، فأكمل التلاوة ما تلقى عن النبي ﷺ، وأكمل التفسير ما تلقى عن النبي ﷺ.

ثم قال المصنّف: **(فكّمل به علماً وإيماناً)** أي أن النبي ﷺ بلغ الكمال في العلم والإيمان بالقرآن الكريم؛ لأنّه أعظم ما أوتيه النبي ﷺ من ربّه، والنبي ﷺ هو أكمل الخلق علماً وإيماناً، قال البخاري

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهْ أَنَا»، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى صَدَقَ مَا ذُكِرَ لَهُ مِنَ الْوَصْفِ أَنَّهُ كَمُلَ بِهِ عِلْمًا وَإِيمَانًا؛ وَالْكَمَالُ الَّذِي فَازَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ ذِرْوَةُ الْكَمَالِ الْإِنْسَانِي، وَالْكَمَالُ الْإِنْسَانِي يَرْجِعُ إِلَى تَكْمِيلِ قَوْتَيْنِ:

إحدهما: القوَّة العلمية.

والآخر: القوَّة العملية.

فَأَمَّا الْقُوَّةُ الْعِلْمِيَّةُ فَتُحْصَلُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَأَمَّا الْقُوَّةُ الْعَمَلِيَّةُ فَتُحْصَلُ بِالدَّعْوَةِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهَا، ذَكَرَ مَعْنَى ذَلِكَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ، وَتَلْمِيزُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْقَيِّمِ، فَالْكَمَالُ الْإِنْسَانِي لَهُ أَرْبَعَةُ أَرْكَانٍ:

أحدها: العلم.

وثانيها: العمل.

وثالثها: الدعوة.

ورابعها: الصبر.

وَلَرَدُّ الْكَمَالِ الْإِنْسَانِي إِلَى هَذِهِ الْخِصَالِ الْأَرْبَعِ تَكْفُلُ اللَّهُ ﷻ بِنَجَاةِ الْمُتَصَفِّينَ بِهَا فَقَالَ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ۚ﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾ [العصر] فَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ دَلِيلُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَحْصُلُ أَصْلًا أَوْ كَمَالًا إِلَّا بِالْعِلْمِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ دَلِيلُ الْعَمَلِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ دَلِيلُ الدَّعْوَةِ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ اسْمٌ لِمَا لَزِمَ وَوَجِبَ وَأَشَدُّ مَا يَلْزَمُ وَيَجِبُ حَقُّ اللَّهِ ﷻ وَيَكُونُ ذَلِكَ بِالْدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ ﴿٣﴾ دَلِيلُ الصَّبْرِ.

فَمَنْ كَمَّلَ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ الْأَرْبَعِ فَقَدْ تَبَوَّأَ حَظَّهُ مِنَ الْكَمَالِ الْإِنْسَانِي الَّذِي هُوَ دُونَ كَمَالِ النَّبِيِّ ﷺ قِطْعًا، فَالْإِنْسَانُ فِي الْكَمَالِ الْإِنْسَانِي طَبَقَاتٌ.

مَا حَكَمَ قَوْلُ: (لَا كَامِلٌ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ). وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: (لَا كَامِلٌ إِلَّا اللَّهُ)؟

[الجواب]: إِنْ كَانَ الْمَعْنَى أَنَّ الْكَمَالُ الْمَطْلُوقَ لَا يَكُونُ إِلَّا اللَّهُ فَهَذَا صَحِيحٌ؛ وَهُوَ الَّذِي يَرِيدُهُ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى نَفْيُ الْكَمَالِ عَنْ غَيْرِهِ فَلَا، فَإِنَّ الْكَمَالُ الْمَقْيَّدَ يَكُونُ لِبَعْضِ الْمَخْلُوقِينَ كَالَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْخِصَالِ الْأَرْبَعِ؛ فَأَنَّهَا مِنْ جَمَلَةِ الْكَمَالِ الْمَقْيَّدِ، وَقَدْ حَصَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْظَمَ دَرَجَاتِ الْكَمَالِ الْإِنْسَانِي فَهُوَ أَعْظَمُ الْخَلْقِ حَظْوَةً وَأَعْلَاهُمْ رُتْبَةً فِي الْكَمَالِ الْإِنْسَانِي الَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ ﷻ بِهِ عَلَيْهِ.

وَهَذَا آخِرُ الْبَيَانِ عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْكِتَابِ، وَنَسْتَكْمِلُ بَقِيَّتَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى غَدًا فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ مِنْ لَيْلَةِ الْغَدِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

الدَّرْسُ الرَّابِعُ

الحمد لله الذي أنزل القرآن آياتٍ بَيِّنَاتٍ وفَسَّرَه رسوله بالأحاديث الشريفة وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آله محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد.

أمَّا بعد..

فهذا المجلس الرابع في شرح الكتاب الأول من (برنامج التفسير النبوي للقرآن) وهو كتاب الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية» لمصنّفه صالح بن عبد الله بن حمد العَصِيْمِي وقد انتهى بنا البيان إلى قوله.

قال المصنّف حفظه الله:

والصلاة والسلام على عبده ورسوله الذي أنزله عليه، وصيّرهُ أبلغ آية مرشدة إليه، اتبعه قراءة وبياناً فكمّل به الدّين علماً وإيماناً، وعلى آله وصحبه الخير المهيّدين، ومن اتبع الصراط المستقيم إلى يوم الدّين.

أمَّا بعد..

لَمَّا فرغ المصنّف وفقه الله من ذكر الصلاة والسلام على النبي ﷺ أتبعه بالصلاة والسلام على طائفتين:

الأولى: طائفة الآل.

والأخرى: طائفة الصحابة رضي الله عنهم.

والمتلقّى في الأدلة الشرعية: الصلاة على الآل؛ فإنّ الوارد في الأحاديث النبوية ذكر الصلاة على آل النبي ﷺ في مواضع عدّة أشهرها الصلاة عليهم مع الصلاة عليه صلّى الله عليه وآله وسلّم في أحاديث التشهد. ولم يأت قطّ الصلاة على صحب النبي ﷺ في شيء من الأحاديث المرفوعة، بيد أنّه لَمَّا كان من شعار أهل البدع الوقوعة في صحب النبي ﷺ؛ صار من شعار أهل السنة مبايبتهم بالصلاة والسلام على صحب النبي ﷺ.

فالفرق بين الصلاة والسلام على الطائفتين: أن الصلاة والسلام على الطائفة الأولى وهم الآل واردة في الدليل الشرعي، وأمّا الصلاة والسلام على أصحاب النبي ﷺ فإنّها لم ترد في الدليل الشرعي؛ وإنّما وقعت مباينةً لأهل البدع الذين أظهروا الوقوعة في الصحابة كالخوارج والرافضة.

فصار من شعار أهل السنة أنّهم يصلُّون ويسلّمون على صحب النبي ﷺ، فجرى عُرف العلماء عند

ذكر الصلاة والسلام على النبي ﷺ بإتباعه بالصلاة والسلام على آله وصحبه ﷺ.

وآل النبي ﷺ هم ذووه وقربته؛ فإن آل الرجل في اللسان العربي: هم قرابته من أهل بيته، واختلف أهل العلم في تعيين آل النبي ﷺ على أقوال: أصحها أن آل النبي ﷺ هم الذين تحرم عليهم الصدقة؛ لما في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: «إن الصدقة لا تحل لآل محمد»، فصار هذا القيد نافعا في تعيين آل محمد أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة، فترشح بما سبق أن آل محمد إذا أطلق ذكرهم فالمراد بهم آل الذين حرمت عليهم الصدقة.

واختلف أهل العلم بعد في تعيين الذين حرمت عليهم الصدقة من آل النبي ﷺ على أقوال: أصحها أن الذين حرمت عليهم الصدقة من آلهم هم بنو هاشم وزوجاته ﷺ؛ فصار آل النبي ﷺ إذا أطلق ذكرهم انصرف ذلك إلى ذرية جدّه هاشم وإلى زوجاته ﷺ، وإلى ذلك أشرت بقولي:

آل النبي هم الذين تحرم عليهم الزكاة والحصر اعلموا
في هاشم ومن له من الولد وكل زوج للنبي لم تُرد
ومذهب الأصحاب أن الآل أتباع دينه فع المقالا

معنى لم ترد يعني لم تُطلق بقيت في ذمته ﷺ. والمراد بالأصحاب: يعني الحنابلة؛ فإن مذهب أصحابنا الحنابلة رحمهم الله: أن الآل هم أتباع دينه؛ والراجح خلافه مما تقدم ذكره. ثم إن المصنف رحمه الله تعالى بعد صلاته وسلامه على آل صلى وسلم على صحب النبي ﷺ في قوله: (وصحبه) وصحب اسم جمع عند جمهور أهل العربية، واسم الجمع عندهم: ما دل على أكثر من متعاطفين وليس له واحد من لفظه أو له واحد لكن ليس وزنه من أوزان الجموع المعروفة عندهم، فمثلا: كلمة (رهط) ليس لها مفرد؛ فهي اسم جمع لأنها تدل على أكثر من متعاطفين تدل على جماعة. مثال آخر: كلمة (صحب) لها واحد من لفظها وهو صاحب؛ لكن ليس هذا الوزن وهو فعل من أوزان الجموع عند أهل العربية، ولهذا فإن مذهب الجمهور هو أن كلمة (صحب) اسم جمع لا جمع؛ لفقدان هذا الوزن في جموع العربية. وذهب بعض أهل العلم كالأخفش إلى أنه جمع وانتصر له شيخ شيوخنا محمد الأمين الشنقيطي؛ وعلل ذلك بأن ما ذكره أهل العربية من أوزان الجموع لا يقتضي الحصر فيها، فإنه قد يوجد من الأوزان الدالة على الجموع ما لم يذكره، ومثل له بـ (صحب وصاحب) لرواج هذا الوزن فإن من نظراء ذلك (ركب وراكب) فإنه نظير (صحب وصاحب).

ومذهب الجمهور أنه اسم جمع لا جمع، ومن أهل العلم من ذكر أن كلمة (صحب) جمع، وهي مفردا (صاحب) بمعنى صحابي؛ والصحابي في العرف الشرعي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على ذلك. فلا بد من اجتماع ثلاثة أمور:

أولها: أن يلتقي النبي ﷺ؛ فكيف ما لقي النبي ﷺ ولو بمجرد الرؤية انتظم في سلك الصحابة.

وثانيها: أن يكون حال لقائه بالنبي ﷺ مؤمنا به؛ فيكون ممن آمن بالنبي ﷺ في حياة النبي ﷺ، فلو قدر أنه لقيه حال كونه كافرا ثم بعد موت النبي ﷺ أسلم فإنه لا يكون صحابيا.

وثالثها: أن يموت على الإيمان؛ فإذا ارتد على عقبه ونكص عن دينه فإنه لا يكون صحابيا.

فالصحابي هو من اجتمع في وصفه هذه الأمور الثلاثة التي ذكرناها.

ثم قال في وصف الآل والصحب: **(الخيرة المهتدين)** والخيرة: اسمٌ بمعنى المُختارين؛ فالنبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ممن اختارهم الله ﷻ واجتباهم، وجعل لهم من الخصال الحميدة والمقامات العظيمة ما ليس لغيرهم، فلهم من الفضل على غيرهم ما جاء في الشرع الحكيم - في القرآن والسنة - من علو منزلتهم وجلالة قدرهم، وانعقد الإجماع على معرفة قدر آل النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم وتعظيم مقامهم وحفظ حرمتهم وتوقير جنابهم.

ثم قال في وصفهم: **(المهتدين)** أي الذين أرشدوا إلى ما فيه الخير، فإن حقيقة الهداية هي الإرشاد، وأعظم ما وقع لهم من الإرشاد أن الله ﷻ هداهم للإسلام ووفقهم لصحبة النبي عليه الصلاة والسلام، وهذا أكمل الاهتداء، فإن الاهتداء للإسلام نعمة، وإذا اقترنت هذه النعمة بكون المهتدي للإسلام صار من أصحاب النبي ﷺ فهذا أدل على عظم النعمة. فأصحاب النبي ﷺ هم ممن اختارهم الله ﷻ واجتباهم واصطفاهم وخصهم بالإسلام وصحبة النبي ﷺ، وهذا كما سلف يوجب توقير جنابهم وحفظ حرمتهم وعدم التعدي عليهم ولا انتقاص أحدٍ منهم رضي الله عنهم، مع كف اللسان عما شجر بينهم؛ فهم كما قال بعض السلف: (أصحاب النبي ﷺ بمنزلة العيون دواؤها في ترك مساسها). أي أن العين إذا ورمت فإن دواؤها في ترك مساسها باليد؛ فكذلك أصحاب النبي ﷺ إذا عرض للعبد إشكال فيما شجر بينهم فإنه ينبغي أن يُنزّه نفسه عن الوقوع فيه، ويحفظ لسانه عن إجرائه فيما [شجر] بينهم رضي الله عنهم، ويترك ذلك إلى ما كان بينهم، ويرد الأمر إلى الله ﷻ.

وما صار عليه بعض الناس بأخرة من المنتسبين إلى السنة من التعرض لجناب الصحابة، وأنهم حُقبَةٌ زمنية لا يستقيم أمرها إلا بعرضها على ميزان النقد؛ فهذا من محدثات الأمور وزبالات الأذهان التي يحمل عليها هوى ما في أمر من الأمور التي يُريد أمرؤ الوصول إليها، فيجعل القول في الصحابة قطرة توصله إلى مراده الذي يصبو إليه في هواه المتعلق بشهوة أو شبهة، فينبغي أن يحذر الإنسان من مثل هذه الدعوات التي دبت بين الناس واستساغوها وهانت عليهم، فإن هذا من ضعف الدين ووهن السنة، فالعارف بدين الله المقيم على سنة الرسول ﷺ لا يقع في قلبه أبداً شيء على الصحابة، ولا يتجرأ أن يُجري لسانه في الحكومة بينهم أو بالفصل بينما كان بينهم رضي الله عنهم من الخصومة والخلاف؛ لما خصهم الله ﷻ به من الخصائص العظيمة، وكفاهم شرفاً أنهم صحبوا النبي ﷺ، ولما ذكر عمر بن عبد العزيز لأحمد ابن حنبل وفُضِّل على معاوية قال أحمد رضي الله عنه: (أين غبارُ قدمي معاوية رضي الله عنه مع النبي ﷺ من عمر بن عبد العزيز؟). يعني أن معاوية رضي الله عنه كفاه شرفاً أنه صحب النبي ﷺ وكان مجاهداً معه في بعض غزواته صلوات الله وسلامه عليه.

ثم قال المصنف بعد: **(ومن اتبع الصراط المستقيم إلى يوم الدين)** وهذا عطفٌ بالصلاة والسلام على الموصوفين باتباع الصراط المستقيم إلى يوم الدين، والصلاة على غير النبي ﷺ وآله كالصلاة على أصحابه، فإن من عُرف أهل السنة أنهم صلّوا على الصحابة وسلّموا عليهم مباينةً لأهل البدع، فدل ذلك على جواز الصلاة والسلام على غيرهم؛ لأنها من جملة الدعاء، فإن المصلّي والمسلم على أحدٍ يدعو

له بما تقدّم من معنى الصلاة والسلام. فيجوز أن يصلي الإنسان وأن يسلم على أحد سوى النبي ﷺ وآله؛ لكن لا يجعل شعاراً يختص به دون غيره، فلو قال قائل: عن أبي بكر الصديق عليه الصلاة والسلام، أو قال: عن عمر عليه الصلاة والسلام، أو عن عائشة عليها الصلاة والسلام، كان ذلك جائزاً؛ لأنّه من جنس الدعاء، لكن جعل ذلك شعاراً على واحد منهم يختص به دون غيره ليس من طريقة أهل السنّة والجماعة. وطريقة أهل السنّة والجماعة عند ذكر الصحابة التّرضي عليهم عملاً بما جاء في ذلك من الآي؛ لكن لو أراد أحد أن يصلي على أحد منهم ويسلم عليه كان ذلك جائزاً، بل لو أراد أن يصلي ويسلم على غيرهم كأب أو أم أو شيخ له كان ذلك جائزاً؛ لأنّه من جملة الدعاء، وباب الدعاء واسع، لكنّه ليس من جنس المشروع المأمور به، وإنّما هو من جنس المباح المأذون فيه.

ثم إنّه هؤلاء الذين صلى عليهم المصنّف وسلّم بعد الآل والصحابة وصفهم بقوله: **(ومن اتبع الصراط المستقيم)** والمراد بالصراط المستقيم: هو الإسلام؛ لحديث النّوّاس بن سمعان عند أحمد بسند حسن وفيه أن النبي ﷺ قال: «الصراط الإسلام» وهو عند الترمذي وابن ماجه بإسناد ضعيف، لكنّ إسناد أحمد حسن فقدّم بالذكر، فدلّ هذا الحديث أن الصراط المستقيم الذي أمرنا بسلوكه هو الإسلام، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] فذكر المأمور به في الصراط -وهو اتباعه-، ولهذا أثر المصنّف هذا الفعل فقال: **(ومن اتبع الصراط المستقيم)** امتثالاً للمأمور به في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾، فالله ﷻ أمرنا بأن نتبع الصراط المستقيم، واتباع الصراط المستقيم يكون بامتثال خطاب الشرع، فمن امتثل خطاب الشرع وأقام عليه فهو المتبع للصراط المستقيم، ومن صار من أهله فهو المستقيم حقاً؛ لأنّ المستقيم شرعاً: هو المقيم على ما أمره الله ﷻ، فإذا أقام الإنسان على ما أمره الله ﷻ طلباً وكفاً وتصديقاً لخبره فإنّه يسمّى مستقيماً.

ثم جعل المصنّف الغاية التي ينتهي إليها أولئك قوله: **(إلى يوم الدين)** أي إلى أن يرث الله ﷻ الأرض ومن عليها، فإنّ يوم الدين هو يوم القيامة كما قال الله ﷻ: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۚ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۚ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا ۖ وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ۚ﴾ [الانفطار]، وفقدان الملّك يكون يوم القيامة؛ لأنّ الله ﷻ قال: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ۚ﴾ [غافر] فإذا زالت الأملاك ولم يبق ملك إلا لله ﷻ فذلك يوم الدين. وأصل الدين: الحساب والجزاء. وهما أمران متلازمان، فإنّ الحساب مقدّمة الجزاء، والجزاء عاقبة الحساب؛ فإنّه إذا أريد مجازاة أحد تقدّمها حسابه وإذا وُجد حساب أحد لزمه أن يتبعه جزاؤه، فأهل العلم ذكروا يوم الدين فقالوا: (يوم الحساب والجزاء)؛ لما بينهما من التلازم وأنهما أمران مقترنان في الشرع.

فدعا المصنّف بأن تدوم الصلاة والسلام على الآل والصحب ومن اتبع الصراط المستقيم إلى يوم الدين، فشمّل بدعائه هذا جميع المسلمين وهذا من أكمل الدعاء. فإنّ من أكمل الدعاء تعميمه؛ وقد قيل للنبي ﷺ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] فأمر ﷺ بأن يعمّ بدعائه جميع المؤمنين، ورويت أحاديث في فضيلة الدعاء للمسلمين عامّة وأنّه له بكلّ مسلم حسنة،

لكن لا يثبت منها شيء، لكن من كرم العبد وجوده في دعائه أن يدعو للمسلمين جميعاً، وهذه طريقة أهل الفضل والصلاح ومقدمهم النبي ﷺ الذي أمر بذلك، وكان ﷺ يدعو في صلواته لعباد الله جميعاً كما في التشهد وفيه: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين» فإن عباد الله الصالحين يشمل كل عبد صالح في السماء والأرض كما في الصحيح في الحديث المذكور.

ثم لما فرغ المصنف مما سلف من الكلام قال: (أَمَّا بَعْدُ) وهذه الكلمة (أَمَّا بَعْدُ): كلمة يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى أسلوب؛ كما ذكره أهل العلم، فما معنى الأسلوب؟ [الجواب]: هذه الكلمة المشهورة في كلام المصنفين يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى أسلوب، معناها للانتقال من فن من الكلام إلى فن آخر، أي نوع من الكلام إلى نوع آخر؛ ذكر هذا سليمان البجيرمي في «فتوحات الوهاب» عن شيخه عطية الأجهوري. فإذا أراد المتكلم أن ينتقل من نوع من الكلام يتكلم فيه إلى آخر قال: (أَمَّا بَعْدُ) فهي لا تختص بمقدمة الكلام - كما يُتهم -؛ بل إذا أراد المتكلم أن ينتقل من كلام إلى آخر في أثناء كلامه قال: (أَمَّا بَعْدُ) ثم شرع يذكر ما يذكر. والانتقال بهذه الكلمة (أَمَّا بَعْدُ) من السنن النبوية، فقد صح ذلك عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة في مكاتباته ورسائله ﷺ إلى الملوك وفي خطبه صلوات الله وسلامه عليه، وذكر عبد القادر الرهاوي أربعين حديثاً عن أصحاب النبي ﷺ في الإتيان بـ (أَمَّا بَعْدُ) للانتقال بها في الكلام. ومعنى هذه الكلمة: مهما يكن من شيء بعد؛ يعني بعد ما تقدم من الكلام، فكأن المتكلم قال: مهما يكن من شيء بعد ذلك الذي تقدم فهذه أربعون حديثاً نبوية.

فهذه أربعون حديثاً نبوية، في تفسير طائفة من الآيات القرآنية، اقتطفها من دوحة الرواية المسندة، وأبرزتها في أحسن صورها المجردة، متبعاً ما تقرر من القواعد، عند أهل الحديث الأماجد. وربنا المسؤول أن يؤتينا فهم القرآن، وأن يحفظ علينا السنة والإيمان.

لما ذكر المصنّف انتقاله من نوع من الكلام إلى آخر ابتدأه بالإشارة إلى مراده فيما جمعه في هذه الأوراق فقال: (فهذه)، واسم الإشارة (هذا): يراد به المعنى القائم في الذهن؛ سواء تقدّمت الخطبة على الكتاب أو تأخّرت عنه، فإنّه لا يشير إلى شيءٍ إلّا إلى معنى قائم بالذهن يتعلّق بهذه الأحاديث الأربعين المثبتة في كتابه.

ثم أشار إلى المُشار إليه بقوله: (أربعون حديثاً نبوية)، وعدد الأربعين ممّا جرى في لسان العرب استعماله فيما يُكثّر. فإنّ العرب اتخذت أعداداً للتكثير -من أشهرها- الأربعون والسبعون والمائة، فإنّ هذه من أعداد العرب التي تكثّر بها الشيء، ثم جرى في عرف المحدثين تخصيص جمع الأحاديث في أقلّ أعدادها بأربعين حديثاً؛ فصنّفوا تصانيف كثيرة باسم كتاب الأربعين من أشهرها «الأربعين النووية» سميت النووية باعتبار مصنّفها يحيى بن شرف النووي وباعتبار اسمها «الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»؛ فقد ذكره المصنّف نفسه بهذا الاسم في كتابه «شرح البخاري»، فإنّ له قطعة في شرح صحيح البخاري طُبعت مرّتين ذكر في كتابه أنّه جمع كتاباً فيه أربعون حديثاً اسمه «الأربعين في مباني الإسلام وقواعد الأحكام»، والجامعون للأربعين منهم من كان عمله بحديث مرويٍّ في ذلك -وهو حديث: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً كُتب في زمرة العلماء والفقهاء»- إلّا أن هذا الحديث حديثٌ ضعيفٌ باتفاق العلماء من نقل اتفاقهم؟

[الجواب]: نقله النووي في مقدّمة «الأربعين النووية» فإنّه ذكر اتفاق العلماء على أن هذا الحديث حديثٌ ضعيف، لكنّ المحقّقين من العلماء لم يجمعوا الأربعين استثناءً به بل عملاً بأنّ هذا العدد من أعداد التكثير عند العرب، فابتغوا أن يجمعوا من سنّة النبي ﷺ ما يُحفظ به دينه ﷺ. ولهذا ذكر النووي في الأربعين التي تعرفونها أنّه لم يجمع كتابه عملاً بهذا الحديث؛ وإنّما جمعه لأمرين:

أحدهما: الاقتداء بالأئمة من علماء الإسلام الذين سبقوه. والآخر: بذل الجهد في تبليغ سنّة النبي ﷺ؛ عملاً بحديث أبي بكرة في الصحيحين: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب» وما كان في معناه.

فجمعُ جملةٍ من الأحاديث النبوية يراد بها حفظُ شيءٍ من سنّته ﷺ وتبليغُه للنّاس، وأقلّ ما جرى به العدد في التكثير عند العرب من ألفاظ العشرات فوق الآحاد هو عدد الأربعين، وأمّا أعداد الآحاد فالتكثير عندهم بعدد السبعة.

ثم ذكر المصنّف أن هذه الأربعين (كلّها من الأحاديث النبوية)، والحديث النبوي: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير، فإنّه يسمّى حديثاً نبوياً لإضافته [إلى النبي ﷺ]، فإذا صدر من قوله

سمي قولياً، وإذا كان من فعله سمي فعلياً، وإذا كان سكوتاً منه ﷺ على شيء سمي تقريراً. ولهذا قسمت السنة إلى هذه الأنواع الثلاثة قال ابن عاصم في «مرتقى الوصول»:

قُسِّمَتِ السَّنَةُ بِانْحِصَارٍ لِلْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَلِلْإِقْرَارِ

فأقسام السنة النبوية ترجع إلى هذه الموارد الثلاثة، فإن قال قائل: إن فيما يأتي في بعض هذه الأحاديث شيء من كلام الصحابة فما جوابه؟ جوابه: أن ما كان كذلك ممّا ذكر فيها فإن له حكم الرفع؛ لأن الأحاديث باعتبار رفعها نوعان:

أحدهما: المرفوع الحقيقي؛ وهو الصريح كقول الصحابي: قال رسول ﷺ أو فعل الرسول ﷺ. والآخر: المرفوع الحكمي؛ وهو الذي لا يكون صريحاً لفظه إضافته للنبي ﷺ لكن يُحكم بأنه كذلك، ومن أشهر أنواعه إذا حدّث الصحابي بشيء لا يُقال من قبل الرأي، فإنه إذا تكلم بشيء لا يُقال من قبل الرأي - أي لا يعلم بطريق العقل والنظر - فإنه لا بدّ أنّه استنبطه من شيء وعاه عن النبي ﷺ. ولهذا قال العراقي في «ألفيته»:

وما أتى عن صاحبٍ بحيث لا يقال رأياً حكمه الرفع على

ما قال في المحصور نحو من أتى فالحاكم الرفع لهذا أثبتا

فإذا ورد عن أحد من الصحابة شيء لا يمكن أن يقوله من رأيه؛ كخبر عن جزاء، أو عن شيء مستقبل في الزمان، أو في الآخرة، فإن له حكم الرفع، ويقال له: المرفوع حكماً.

فإن قال قائل: يُحتمل أن يكون الصحابي أخذه عن غير النبي ﷺ؟ فما الجواب؟ نقول: إن الأصل في كمال علم الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يستغنون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فلا يعدلون عنهما إلى الأخذ بشيء سواهما، إلا ما وقع من نفر قليل منهم شهر أخذهم لما جاء في كتب أهل الكتاب كعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فإنه كما في الصحيح «أصاب زاملتين يوم اليرموك فيهما من كتب أهل الكتاب فكان يحدث بهما»؛ فما وجد فيه هذه المعنى من أصحاب النبي ﷺ - وهم قليل - توقّف في ذلك وامتنع الجزم بكونه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ولهذا قلت في «احمرار الألفية»:

لكنّما أطلقه العراقي مقيّداً في شبهه الاتِّفاق

بكون قائل به لا يعرف أخذله عن الكتاب فاعرفوا

أي أن الصحابي الذي ينقل شيئاً مما لا يقال من قبل الرأي شرطه: أن لا يكون ممن شهر بأخذه عن أهل الكتاب، وما عدا ذلك فالأصل أن يكون خبره متلقياً عن النبي ﷺ.

ثم قال المصنّف: (في تفسير طائفة من الآيات القرآنية) أي أن هذه الأحاديث المذكورة تختص بتفسير طائفة من الآيات القرآنية، فتخصيصها واقع بشيئين:

أحدهما: أن هذه الأربعين متعلّقة بتفسير القرآن؛ وتفسير القرآن معناه: بيان معاني آيات القرآن الكريم. والآخر: أن هذه الأربعين تختص بطائفة من الآيات القرآنية؛ وهذه الآيات القرآنية هي كما سلف ممّا يرجع إلى سورة الفاتحة أو إلى المفصل الذي أوله (ق) في أصح أقوال أهل العلم.

وإنما حُمِلَ على تخصيص هذه الأحاديث بالقدر المذكور؛ لأنّ الفاتحة مُقدّمة القرآن حفظاً وفهماً،

والمفصل يتلوها، فمن أراد أن يحفظ القرآن وأن يتعلم تفسيره فإنه يبدأ بالمفصل بعد الفاتحة، وهذه جادة معروفة عن السلف عن عبد الله بن عمر وغيره، وذكرت لكم فيما سلف أن من أراد أن يترقى في التفسير فإنه ينبغي أولاً تفسير الفاتحة والمفصل، ثم يرتقي ثانياً بعد ذلك إلى تفسير سورة البقرة، فإنه لا يكاد بعد ذلك يفوته شيء من أصول معرفة التفسير إلا نزر يسير، فإنه يتكون له من ذلك آلة عظيمة وعدة متينة في فهم كلام الله ﷻ، فأثرنا اختصاص الأحاديث بما ذكر لأجل المعنى المذكور.

ثم قال المصنف: **(من الآيات القرآنية)** أي من الآيات المنسوبة إلى القرآن الكريم، وتقدم بيان معنى الآية القرآنية، ما معنى الآية القرآنية شرعاً؟

[الجواب]: جملة قرآنية ذات مقطع تتركب من كلمة أو أكثر.

ثم قال: **(اقتطفها من دوحة الرواية المسندة)** أي أخذتها، والاقتطاف متعلقه الثمر، فهذه الأحاديث بمنزلة الثمر المقتطف، والدوحة: الشجرة العظيمة. فكأنه كنى عن هذه الأحاديث بأنها ثمار اقتطف من شجرة عظيمة، وهذه الشجرة هي شجرة **(الرواية المسندة)** أي الرواية التي أسندت إلى النبي ﷺ مما يرويه صاحب كتاب ما بإسناده؛ فمثلاً كتاب البخاري أو مسلم أو أبي داود هي من كتب الرواية المسندة، وتآليف الرواية المسندة كثيرة جداً، والذي في أيدي الناس منها بحمد الله يقارب الألف، أشهر الكتب الستة و«مسند أحمد» و«موطأ مالك» و«مسند الدارمي» و«سنن البيهقي الكبرى». فإن هذه العشرة هي مدار رحى علوم السنة النبوية، ودراستها تقدم على دراسة غيرها من كتب السنة المسندة، وذلك بعد فراغك من كتب السنة المجردة التي أشار إليها في قوله: **(وأبرزتها في أحسن صورها المجردة)** أي أظهرت تلك الثمار المقتطفة بأحسن صورها المجردة.

والرواية المجردة: هي التي تذكر خلية من الإسناد. فالرواية نوعان:

أحدهما: الرواية المسندة؛ وهي المصحوبة بإسناد.

والآخر: الرواية المجردة: وهي الخلية من الإسناد.

فمثلاً: صحيح البخاري من كتب الرواية المسندة، وكتاب الأربعين النووية من كتب الرواية المجردة، فإذا أخلى الحديث من إسناده سمي مجرداً. وتجريد الأحاديث من أسانيدھا يقع على صور متعددة، يدل على ذلك قوله: **(في أحسن صورها)**، فإن أفعال التفضيل لا تجري غالباً إلا بين ما تقع فيه المفاضلة، وتجريد الأحاديث النبوية له أربع صور:

الصورة الأولى: ذكر الحديث مع راويه من الصحابة ومخرجه من أئمة الحديث.

والصورة الثانية: ذكر الحديث مع مخرجه من أئمة الحديث.

والصورة الثالثة: ذكر الحديث مع راويه من الصحابة.

والصورة الرابعة: ذكر الحديث دون راويه ولا مخرجه.

وهذه الصور الأربع أكملها الصورة الأولى، وهي التي جرى عليها المصنف في هذا الكتاب، فمن أراد أن يجرد شيئاً من الأحاديث النبوية فإنه يلتزم عند ذكر الحديث تسمية صحابه الذي رواه ومخرجه من الأئمة الذين أسندوه؛ فمثلاً ما تقدم ذكره في قول البخاري: حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا عبدة، عن

هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن الرسول ﷺ قال: «إِنَّ أَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ أَنَا» كيف يكون تجريده؟ كيف أكمل الصور؟

[الجواب]: أن يقول القائل: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ أَنَا» أخرجه البخاري. فهذا أكمل ما يكون من التجريد، وهو الذي جرى عليه الأئمة المصنفون في الأحاديث المجردة كـ«الأربعين النووية» و«عمدة الأحكام» و«بلوغ المرام» و«رياض الصالحين» وهي أمّهات الكتب التي يُبتدأ بها في علم الحديث، حتى إذا وعّاها طالب العلم رواية ودراية ارتقى بعد ذلك إلى الأصول المسندة، وعمدتها الكتب العشرة التي سميت، وهي الكتب الستة و«موطأ مالك» و«مسند أحمد» و«مسند الدارمي» و«السنن الكبرى» للبيهقي، فهذه أصول وعمد كتب الرواية المسندة.

ثم قال: (متبعًا ما تقرر من القواعد) أي مقتفياً الذي استقرّ من القواعد، والقواعد: جمع قاعدة. والقاعدة اصطلاحاً: قضية كلية تدرج فيها جزئيات متعددة من أبواب مختلفة. فإذا أُطلقت القاعدة اصطلاحاً كيف ما كان موضعها من العلم فالمراد بها ما اتصف بهذا الوصف.

وهذه القواعد المرادة هي التي استقرّت (عند أهل الحديث الأماجد) دون غيرهم، لأنّ ذكر الأحاديث وعزوها مسندةً أو مجردةً يكون وفق ما قرّره دون غيرهم؛ لأنّهم هم أهل هذا الفن فيقدمون على غيرهم، قال ابن عاصم في «مرتقى الوصول»:

وَكُلُّ فَنٍّ فَلَهُ مَجْتَهَدٌ عَلَيْهِ فِي تَقْرِيرِهِ يُعْتَمَدُ

فيقدم ما جرى عليه عرف أهل الحديث من القواعد على غيرهم لأنّهم أهل الفن. وأهل الحديث لقبٌ يطلق على معنيين:

أحدهما: المشتغلون بالحديث كيف ما كانوا؛ فمن اشتغل بالحديث كيف ما كان نسب إليه.

والآخر: المتمسكون بالحديث؛ ولو كان مفسراً أو فقيهاً أو نحوياً فإنه يُسمّى من أهل الحديث.

وهو بهذا المعنى الثاني من أسماء أهل الإسلام الباقيين على ما كان عليه النبي ﷺ، فإنّهم كما يسمّون بالمسلمين وبأهل السنة يُسمّون أيضاً بأهل الحديث.

ثمّ ختم المصنّف ديباجته بالدعاء فقال (وربّنا المسؤول) أي المطلوب المدعو، فإنّه ﷻ قد أمر الخلق بدعائه فقال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾ [البقرة: ١٨٦] ثمّ كان دعاؤه (أن يؤتينا) فهم القرآن؛ لأنّ فهم القرآن من أعظم العلم، وعند البخاري وغيره من حديث أبي جحيفة أنّه قال لعلي رضي الله عنه: «هل عندكم شيءٌ سوى كتاب الله؟ فقال: لا إلّا فهمنا أوتيه رجلٌ في كتاب الله وهذه الصحيفة»، فذكر أنّ الذي يزيد من العلم فوق ما في كتاب الله الفهم الذي يهبه الله ﷻ لمن يشاء من خلقه فمن أعظم موارد العلم وينابيعه، أن يُرزق العبد فهم القرآن ونسأله ﷻ أن يؤتينا جميعاً فهم القرآن.

ثمّ قرنه بقوله داعياً: (يحفظ علينا السنة والإيمان) وهذا من الدعاء الذي ينبغي أن يحرص عليه العبد فإنّ من هُدي إلى الإسلام يُخشى عليه أن يترك الإسلام، وقد روى مالكٌ في موطأه عن نافع أنّه سمع ابن عمر يقول على الصفا: «اللهم إنك قلت ادعوني أستجب لكم وإنك لا تخلف الميعاد، فكما هدّيتني

للإسلام فلا تنزعه مني، وتوفني وأنا مسلم»، فإذا كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما -وهو من هو في منزلته- يخاف سلب الإيمان، فغيره أخرى بأن يخاف على نفسه أن يسلب إيمانه، وروى أبو نعيم الأصبهاني في «أخبار الأصبهانيين» أن سفيان الثوري لما قصد الحج ركب على جملة وأخذ ابن أبي رواد بخطام ناقته فبكى بكاءً شديداً، فقال له صاحبه ابن أبي رواد: يا أبا عبد الله هل ذكرت ذنوبك؟ فأخذ شيئاً من حُطام الأرض كان على الجمل -من الحشيش الصغير- فقال: (والله لذنوبي أهون علي من هذا؛ ولكن أخاف سلب التوحيد).

فينبغي أن يخاف المرء أن يسلب توحيده، ولهذا كانوا يعدّون الموت على الإسلام والسنة من أعظم التوفيق؛ فروى اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» عن عون بن عبد الله أنه قال: «من مات على الإسلام والسنة فله بشيرٌ بكل خير»، وروى عن الفضيل بن عياض أنه قال: «طوبى لمن مات على الإسلام والسنة»، وقال أبو بكر المروزي للإمام أحمد: «يا أبا عبد الله الرجل إذا مات على الإسلام والسنة مات على خير؟ فقال: اسكت، مات على الخير كله»، وذكر ابن مفلح في كتاب «المقصد الأرشد» -في ترجمة طلحة بن عبيد الله البغدادي- قال: «وافقت أحمد -يعني ابن حنبل- لما ركب السفينة فكان يطيل السكوت، وإذا تكلم قال: اللهم أمتنا على الإسلام والسنة»، وروى ابن شاهين في «خاتمة الكتاب اللطيف» أن رجلاً رأى النبي ﷺ في منامه فقال: يا رسول الله ادع لي أن أموت على الإسلام. فقال: والسنة، والسنة، والسنة، فعقد بأصابعه ثلاثاً، ذلك أن النبي ﷺ أخبر أن هذه الأمة سوف تفرق على ثلاث وسبعين فرقة؛ قال أبو داود رحمته الله تعالى: حدّثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «افترقت اليهود على إحدى وأثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت أمّتي على ثلاث وسبعين فرقة»، وهذه الفرق التي تفرق فيها الأمة لا ينجو منها إلا فرقة واحدة، وهي الطائفة الناجية، والفرقة المنصورة، وهؤلاء هم الباقون على الدين الخالص الذي كان عليه النبي ﷺ، وإلى ذلك أشار السفاريني في «نظمه» إذ قال:

اعلم هُديت أنه جاء الخبر	عن النبي المصطفى خير البشر
بأن ذي الأمة سوف تفرق	بضعاً وسبعين اعتقاداً والمُحق
ما كان في نهج النبي المصطفى	وصحبه من غير زيغ أو جفا
وليس هذا الوصف جزماً يعتبر	في فرقةٍ إلا على الأثر

يعني أن الناجين حقيقة هم أهل الأثر العارفون بما كان عليه النبي ﷺ المتبعون له المتمسكون بسنته، فإذا مات الإنسان على ذلك فقد مات على الخير كله، فنسأله ﷺ أن يحيينا جميعاً على الإسلام والسنة، ويتوفانا على الإسلام والسنة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلّم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين.

الدرس الخامس

الحمد لله الذي أنزل القرآن آياتٍ بَيِّنَاتٍ ففَسَّرَ رسولُه بالأحاديث الشريفة، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صل على محمدٍ وعلى آلِه محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد اللهم بارك على محمدٍ وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد.
أمّا بعد..

فهذا المجلس الخامس في شرح الكتاب الأوّل من (برنامج التفسير النبوي للقرآن) وهو كتاب «الأربعين المدنية في تفسير القرآن القرآن بالسنة النبوية» لمصنّفه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي. وقد فرغنا بحمد الله ﷻ من بيان معاني ديباجة الكتاب وقبل الشروع في بيان معاني أحاديث الكتاب فإننا نحتاج إلى استعراض ما سبق إيضاحه من معاني ديباجته وذلك في أسئلة سنسألکم إيّاها.
فالسؤال الأوّل: ذُكر في ديباجة الكتاب ثلاثة آداب من آداب التصنيف فما هي؟
[الجواب]: الآداب الثلاثة التي وُفي بها في ديباجة الكتاب من آداب التصنيف:
أولها: استفتاحه بالبسملة.

وثانيها: إتباع البسملة بالحمدلة.

وثالثها: تفريدها بذكر الصلاة والسلام على النبي ﷺ.

فإن هذه الآداب الثلاثة من آداب التصنيف التي ذكرها جماعةٌ منهم أبو عمر ابن عبد البر وأبو بكر الخطيب رحمهما الله تعالى.

سؤال آخر: ما الأدلة على استحباب استفتاح التصنيف بالبسملة؟

[الجواب]: الدليل الأوّل: مضاهاة استفتاح القرآن الكريم فإن استفتاح القرآن الكريم وقع بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

وهذا الاستفتاح الكائن في القرآن الكريم ذكرنا أنه يرجع إلى أحد الموردين ما هما؟

أحدهما: أن يكون ذلك بإشارة منه ﷺ.

والآخر: أن يكون واقعاً باتفاق الخلفاء الأربعة؛ لأنّ الخلفاء الأربعة هم الذين ابتدئوا جمع المصحف فكان الجمع الأوّل في عهد أبي بكر الصديق ثم وقع الجمع الثاني في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وذكرنا بيتاً من منظومة «كشف العمى والرّين عن رسم مصحف عثمان ذو النورين» لمحمد العاقب

بن عبد الله بن مايأبى الجكني الشنقيطي ما هو؟

لأنّه إمّا بأمر المصطفى أو باتفاق الراشدين الخلفاء

فإنّما أن يكون واقعاً بذاك أو بذاك والأولى في الدليل الأوّل أن يقال: مضاهاة الرسم القرآني وترك

التعبير بقول: الاقتداء بالقرآن الكريم إلّا أن يقال: الاقتداء بالقرآن الكريم في رسم المصحف أمّا إطلاق

القول بأنه اقتداءً بالقرآن الكريم فإنه يؤهم أنه اقتداءً بالقرآن الكريم في تنزيهه وذلك غير واقع في الحقيقة؛ لأن أول النازل من القرآن هو قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝﴾ [العلق] فلم يقع استفتاح التنزيل بالبسملة وإنما وقع استفتاح التنزيل بقوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝﴾ فمن ذكر الاقتداء بالقرآن الكريم مطلقاً فدليله مدخولٌ غير واضح الدلالة على المقصود ما لم يقيد بقوله: الاقتداء بالقرآن الكريم في رسمه. فإنه إذا قيده بالرسم علم أنه مردود إلى وضع المصحف الذي هو إمّا بإشارة من النبي ﷺ أو باتفاق الأربعة الراشدين من الخلفاء وانعقد إجماع الصحابة على ذلك وجرى به عمل الأمة إلى اليوم. والدليل الثاني: هو استفتاح مكاتبات النبي ﷺ ورسائله بالبسملة فقد صحّ ذلك في أحاديث عدة في الصحيحين وغيرها ككتابه إلى هرقل عظيم الروم فإن أوله (بسم الله الرحمن الرحيم).

وذكرنا فيما سلف أن السنة النبوية افتتاح الرسائل والمكاتبات بالبسملة وافتتاح الخطب بالحمدلة فالأشبه أن تكون السنة في الكتب استفتاحها بالبسملة والسنة في الدروس والمحاضرات استفتاحها بالحمدلة بعد السلام على من دخل عليهم كنظيره في خطبة الجمعة.

ثم ذكرنا الدليل الثالث وهو اتفاق أهل العلم على استفتاح تأليفهم بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) وقلنا إن هذا الإجماع العملي من جنس ما يُسمّى بالمواتر العملي الذي ذكره الشاطبي وغيره أي أنه عملٌ شاع في الأمة وجرى فيها فأطبقت عليه بلا نكير منها ولا وجود مخالفٍ يُعتدُّ به وإنما وقعت المخالفة في بعض أهل هذه الأزمنة المتأخرة بإسقاطه حديث «كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) فهو أقطع» فلما وهي الحديث عنده طرح العمل به غافلاً عن الأدلة الأخرى في ذلك.

فذكرنا أن هذا الحديث «كل أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم»، بهذا اللفظ أنه إسناده ضعيفٌ جداً، هو أضعف الألفاظ التي رويت في هذا الحديث، رواه الخطيب في كتاب «الجامع»، وعبدالقادر الرهاوي في كتاب «الأربعين».

ثم ذكرنا بعد ذلك ممّا يتعلّق بمعاني البسملة ذكرنا نوع الباء فيها ومعناها، فما نوع الباء في (بسم الله الرحمن الرحيم) وما معناها؟ ما الجواب؟

[الجواب]: ذكرنا أنها حرف جرّ أصلي، هذا نوعها، وذكرنا أن معناها هو الاستعانة، وهي إحدى فروع الإلصاق؛ لأن المتقدمين من أهل العربية كسيبويه اقتصروا على ذكر معنى واحد للباء وهو الإلصاق، وفرّع المتأخرون هذا المعنى فعَدَّ ابن هشام في كتاب «مغني اللبيب» للباء أربعة عشرة معنىً أولها: الإلصاق، ثم ذكر بعد ذلك ثلاثة عشر معنىً كُلُّها يمكن رُدُّها إلى الإلصاق، إمّا حقيقةً أو حُكماً. فالإلصاق المراد بقول القائل: (بسم الله الرحمن الرحيم) هو الاستعانة، فهو يلتصق بذكر الله ﷻ مستعيناً بالله ﷻ في درك مقصوده إن كان مصنفاً أو أكلاً أو شارباً بحسب حاله.

ثم ذكرنا أنه لا بدّ للجرّ من متعلّق يبيّن به معناه؛ لأن حروف الجرّ لا تستقلّ بالدلالة على معنى وإنما يظهر المعنى بالنظر إلى متعلّقها، ولذلك سُمّيت (حروف المعاني)، تمييزاً لها عن حروف المباني؛ لأن الحروف نوعان:

أحدهما: حروف المباني وهي الأحرف التي تتركّب منها الكلمات، كالأحرف الأبشية أو الأحرف

الأبجدية على الترتيبين، الأبثية: أي التي أوّلها: أ، ب، ت، ث.. وآخرها: ي. والأبجدية التي أوّلها: أ، ب، ج، د إلى الترتيب المعروف أبجد هوز حطي... إلخ. فهذان ترتيبان لحروف المباني. والآخر: حروف المعاني وهي التي تدلّ على معنى، فهذا لا يبين معناها إلاّ بمتعلّق. وذكرنا أن متعلّق الجارّ والمجرور يُقدّر بثلاثة أشياء الذي رجّحناه قلنا أن يكون (فعلاً متأخراً خاصاً) أن يوصف بثلاثة أوصاف:

أحدها: أن يكون فعلاً؛ لأنّ الأصل في الأعمال الأفعال دون الأسماء والحرف، فُقدّر الفعل لدلالته على العمل.

والثاني: أن يكون ذلك الفعل خاصاً بمتعلّقه، يعني بحسب الكلام، فالذي ييسمّل أوّل الأكل فتقديره: بسم الله أكل. والذي ييسمّل في أول التصنيف فتقديره: بسم الله أُصنّف. وهلمّ جرّاً.

والوصف الثالث: أن يكون ذلك الفعل الخاصّ متأخراً، وذكرنا أن تأخيره لأمرين:

أحدهما: اعتناءً بتقديم الاسم الأحسن بذكر الله ﷻ باسمه، فلا يتقدّمه شيءٌ.

والآخر: أن ذلك أدلّ على القصر الذي يُسميه علماء الأصول (الحصر)، وإليه أشار الأخضري في الجوهر المكنون، إذ قال:

تقييد أمرٍ مطلقٍ بأمرٍ هو الذي يدعونه بالقصر

فهو يدلّ -[أي] تأخير ما حقّه التقديم- يدلّ على وقوع القصر في الجملة. ثمّ بعد ذلك ذكرنا أن الاسم الأحسن (الله) ما معناه؟ [الجواب]: أنّه علّم على ربّنا ﷻ، أي اسمٌ دالّ على الله ﷻ، ومعناه: المألوه المستحقّ للعبادة، أي الذي تأله القلوب محبةً وخضوعاً له، فهي تعظمه ﷻ محبةً وخضوعاً له ﷻ.

ثمّ ذكرنا بعد ذلك أن (الرّحمن والرّحيم) اسمان من أسماء الله ﷻ دالان على رحمته، كيف يكونان دالان على رحمته؟ [الجواب]: قلنا إن من قواعد هذا الباب عند أهل السنّة والجماعة أن الأسماء الإلهية لله ﷻ تدلّ على صفةٍ أو أكثر له ﷻ، فاسمه (الرّحمن) دالّ على صفة الرحمة، واسمه (الرّحيم): دالّ على صفة الرحمة بناءً على القاعدة المذكورة من أن كلّ اسمٍ من أسماء الله ﷻ فإنّه يتضمّن صفةً أو أكثر من صفاته، وإلى ذلك أشرت بقولي:

أسماءه الحسنی على الصفات من الأدلّة لذي الإثبات

أي أن من دلائل مثبتة الصفات الأسماء الإلهية الحسنی فإنّه تدلّ على صفاتٍ لله ﷻ، وربّما دلّ الاسم على صفة أو دلّ على أكثر من صفة كما هو مبينٌ في غير هذا المحلّ.

ثمّ ذكرنا بعد الفرق بين الرّحمن والرّحيم، وهو؟ قلنا أن الرّحمن اسمٌ دالّ على رحمة الله باعتبار تعلّق صفة الرحمة به، وكونها قائمة به ﷻ وأن (الرّحيم) دالّ على صفة الرحمة باعتبار تعلّقها بالمرحومين، ولذلك لا يأت ذكر ما يتعلّق به الرحمة إلاّ باسم (الرّحيم)، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة]، وأشار إلى هذا الفرق أبو عبد الله ابن القيم في كتاب «بدائع الفوائد»، وأشرت إلى ذلك شعراً بقولي:

ورحمته لله مهما علقت بذاته فالاسم رحمن ثبت
أو علقت بخلقه الذي رحم فسمه الرحيم فاز من سلم

ثم ذكرنا بعد ذلك أن المصنّف بعد فراغه من البسملة أتبعها بحمد الله ﷻ على إنزاله كتابه، وذكرنا أن حمد الله ﷻ على هذه النعمة واقع في القرآن وذلك في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۝١﴾ [الكهف] ، وأكمل حمد الله هو ما حمد به الله نفسه أو حمده به رسوله ﷺ ؛ لأنّ أكمل الحمد من المسائل التي وقع فيها الخلاف، وللشافعية مذهب مشهور في ذلك، لكنّ الصحيح أن أكمل الحمد هو ما حمد الله به نفسه أو حمده به رسوله ﷺ، ومن جملة ما حمد الله به نفسه قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۝١﴾ ، وقلنا إنّ الحمد هو الإخبار عن محاسن المحمود مع حبه وتعظيمه. فالحمد مركّب من أمرين:

أحدهما: كونه إخباراً عن محاسن المحمود والآخر اقتران ذلك الخبر بحبه المحمود وتعظيمه سواء كان هو الله ﷻ أو غيره. وقلنا إنّ إذا تجرّد من المحبة والتعظيم فإنّه يُسمّى (مدحاً). ثمّ ذكرنا أن محاسن المحمود نوعان:

أحدهما: صفاته اللازمة، وتسمّى (الفضائل).

والآخر: صفاته المتعدية، وتسمّى (الفواضل).

ثمّ ذكرنا أن الله ﷻ يُحمد على أمرين جامعين هما:

الأوّل: كماله الحاصل، أي ما اتصف به الله ﷻ من الكمالات والآخر: إحسانه الواصل، أي ما يُنعم به ﷻ على خلقه من النعماء، فالله محمودٌ على هذا وذاك.

ثمّ ذكرنا بعد أن حمد الله على إنزاله الكتاب يجتمع فيه الأمرين، فأما كونه حمداً على كماله الحاصل فذلك أن القرآن الكريم هو أكمل الكلام وأعظمه وأعلاه. وأما كونه من حمده على إحسانه الواصل فذلك أن هداية الخلق لا تكون إلّا بكتاب الله ﷻ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩] ثمّ ذكرنا بعد أن إنزال القرآن نوعان:

أحدهما: إنزال كتابة.

والآخر: إنزال تكليم أو تكلم.

فالأوّل أنزله الله ﷻ من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا والآخر: أنزله الله ﷻ بسماع جبريل من الله ﷻ ثمّ سماع النبي ﷺ من جبريل.

وذكرنا أن هذين الإنزالين وردا في أثر واحد عمّن؟ ومن أخرجه؟ وما إسناده؟

[الجواب]: أن هذا الأثر جاء عن ابن عباس رضيهما عن النسائي بإسنادٍ صحيح.

ثمّ بعد ذلك ذكرنا حقيقة القرآن وقلنا إنّ القرآن اسمٌ للكتاب المنزل على النبي ﷺ ، ولماذا سمّي قرآناً؟ قلنا: أن القرآن سمّي قرآناً: أخذاً له من قول العرب: (ما قرأت الناقة جنيّاً قط). يعني ما أخرجت الناقة جنيّاً قط، فسمّي قرآناً لما فيه من الظهور والإخراج والبيان، ذكر هذا من القدماء قطرب وإختره أبو العباس ابن تيمية وتلميذه أبو عبد الله ابن القيم في «زاد المعاد»، والمشهور عند المتأخرين أنّهم

يقولون إن القرآن سُمِّي قرآنًا لما فيه من الجمع، هذا كثر من المصنِّفين في علوم القرآن يقولون سُمِّي قرآنًا لما فيه من الجمع في معانيه؛ لأن من معاني القرآن في لسان العرب الدلالة على الجمع، وفي القرآن آية ترد على هذا القول وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ (١٧) [القيامة]، وفرَّق بين هذا وبين ذلك. ثم ذكرنا بعد ذلك أن القرآن الكريم كائنٌ آياتٍ بيِّنات، وذكرنا أن الآية القرآنية شرعًا: أنَّها جملة قرآنية ذاتُ مقطع تتركَّب من كلمة أو أكثر.

ثم قلنا إنَّ هذا (المقطع) سَمَّاه علماء القرآن سَمَّوه رأس الآية، ولم يسمَّوه نهاية الآية، وموجب ذلك تعظيمًا للقرآن الكريم؛ لأن الآخر والنهائية تشعر بالمجيء متخلفًا، بخلاف الرأس فإنه متقدِّم، والقرآن رأس الكلام، فيناسب هذا المعنى فجرى في كلام السلف فمن بعدهم من المصنِّفين في علوم القرآن تسمية الفاصلة القرآنية بالآية.

وقلنا إن فواصل الكتب الأخرى كالتوراة والإنجيل تسمَّى آيات أم لا تسمَّى آيات؟ قلنا فواصل الكتب المتقدِّمة على القرآن كالتوراة والإنجيل تسمَّى (آيات)؛ لقوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ (١٣٣) [آل عمران]، فسمَّى الله ﷻ فواصل ما يتلون من كتابهم آيات، أحد الإخوان اعترض فأحسن، فأما اعتراضه فذكر أن هذه الآية عند كثير من المفسرين هي في الذين آمنوا من أهل الكتاب كعبد الله بن سلام رضي الله عنه، وأنهم وصفوا بذلك وهم يتلون القرآن الكريم، واضح الاعتراض؟ وأما إحسانه فهو أنه عرض اعتراض عليّ؟ والمتعلِّم إذا أشكل عليه شيء من كلام شيخه عرضه عليه، لأنَّه ربَّما فهمه غلطًا، فيقع في الغلط على شيخه أولاً، ثم يقع في الخطأ على العلم والدين ثانيًا، ومن صلحت نيته وسلَّم قصده كانت هذه عادته فيما استشكله من كلام أستاذه الذين يسمعون منهم العلم، فإنَّ كلَّ عاقل مؤمن بالله لا يعتقد أن كلامه صواب على كلِّ حال، بل هو يجزم بأنَّه يقع في كلامه الصواب والخطأ؛ لأنَّه من بني آدم، وبني آدم من جبلتهم التي خلقوا عليها وقوع الخطأ منهم، فلا يستبعد أن يقع من الإنسان خطأ، لكنَّ الأدب فيمن لاح له خطأ شيخه أن يعرضه عليه، لأنَّه ربَّما يكون قد أخطأ في فهمه أو له شيء من الدليل لم يسع المقام لذكره، وأما أخذ كلامه والدوران على الأشياء في تصحيحه وتصويبه فهذا من قلة الدين قبل أن يكون من قلة العلم؛ لأنَّ العلم بحرٌ واسع، والعالم الكامل إذا ورد عليه شيء من العلم لا يعرفه لم يجزم بخطئه، وأذكر أن أحد العلماء الكاملين رحمهم الله في الرياض سمع مني بعض الطلبة أنني أقول إنَّ الصلاة لا تقع في اللسان على معنى الدعاء، وإنَّما هي على معنى الحنو والعطف، فاستشكلوه لأنَّ التحقيق في النَّاس قليل، فعرضوه عليه، فقال الذي أعرفه أن الصلاة هي الدعاء وما عداه فلا أعرفه. وهذا هو العالم الكامل، فإنَّ العلم لا يُحيط به أحدٌ، والعاقل ينتهي علمه إلى ما يعرفه من نفسه، وأما الجزم بتغليط المقالات وردِّ الأقوال لمجرد أنَّه لا يعرفها فهل هو ابن مجدها وحاوي محيطها حتى يكون القول قوله والفصل فصله، كلا، فإنَّ الغالب في النَّاس التقليد في العلم منذ قرون طويلة، ونحن بحمد الله لا نذكر شيئاً من المسائل إلَّا بدليله، والعادة الجارية فيَّ أنني لا أجراً على أن أذكر كلاماً إلَّا ولي فيه متقدِّم، لكنَّ الدروس قد تضيق أحياناً عن بيان ذلك، وأنتم تعلمون ممن حضر هذا الدرس أن طريقتنا فيه ليست كطريقة دروس المهمات، فدروس

المهمات نعتني فيها بيان مقاصد الكتاب وأصوله الكلية دون تفاصيل جملة، أمّا هذا الدرس فنحن نبحرُ في بيان معانيه بما يتسع له الوقت، ونترك وراء ذلك متسعاً ليس هذا محلُّ بيانه.

والمقصود أن من لاح له شيءٌ استشكله فإنّه يلزم الإحسان بعرضه على شيخه كصنيع هذا الأخ. وأمّا ما ذكره من الاعتراض فإنّه مردودٌ لأنّ هذه الآية وإن قال أكثر المفسرين: أنّها في أهل الكتاب، فذلك فيه نظرٌ من وجهين:

أحدهما: سياق الآيات، فإنّ الآيات المتقدّمة لها في حكاية أحوالِ لأهل الكتاب ممن خالف أمر الكتاب، فجاءت هذه الآية في ذكر أحوال المؤمنين بالكتاب على نقيض أحوال المكذّبين بالكتاب الذين تقدّم ذكرهم.

وأما الأمر الثاني: فهو أن اسم (أهل الكتاب) لا يقع في القرآن إلّا على أهل الكتاب الباقيين على دينهم، ذكر هذا أبو عبد الله ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية».

فبيد أن يكون المراد بهذا من أسلم وكان مع النبي ﷺ منهم ثمّ يسمّى أيضاً بأهل الكتاب، وإنّما يسمّى حينئذ مسلماً ولا يسمّى من أهل الكتاب، فالصحيح أن هذه الآية ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ [آل عمران: ١١٣] أنّها في المؤمنين من أهل الكتاب قبل النبي ﷺ لوجهين الذين ذكرناهما.

ثمّ لو قدر أن هذه الآية لا تسلّم بدلالاتها على ذلك فعند البخاري رحمه الله في حديث المرأة والرجل الذين زنيا من بني إسرائيل في عهده ﷺ قال البخاري: حدّثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر فذكر القصّة وفيها: «فأتوا بالتوراة فنشوها، فوضع رجلٌ منهم يده على آية الرجم»، يعني في التوراة فسماها «آية»، ففواصل الكتب المنزلة قبل القرآن تسمّى آياتٍ كما تسمّى فواصل القرآن: آياتٍ. ثمّ وصف المصنّف آيات القرآن بأنّها بيّنات، وقلنا إن آيات القرآن وقع وصفها في القرآن بوصفين: أحدهما: بيّنات والآخر: مُبيّنات، وفي قراءة: ﴿مُبيّنات﴾.

فهذان الوصفان وقعا وصفاً لجميع آيات القرآن الكريم، فقال قائل: فإنّ الله ﷻ وصفها أيضاً بالإحكام، فقال: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، والجواب أنّه ﴿وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾، فلا يقع وصف الإحكام على آيات القرآن كلّها، وإنّما كما قال الله ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، فيقع وصفاً لبعض آيات القرآن.

ثمّ ذكرنا أن الوصف بالكرم لا يقع للآية الواحدة وإنّما يقع لمجموع القرآن، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧] ووجه ذلك أن الكرم هو الرفعة والعلو والسناء والسمو، وهذا يقع بمجموع القرآن الكريم، ولهذا لم يقع التحديّ بآية واحدة، وإنّما وقع بسورة أو عشر سور أو بالقرآن كلّ.

ثمّ ذكرنا بعد ذلك أنّه هذه الآيات البيّنات ملأت صدور الذين أوتوا العلم من المؤمنين والمؤمنات، وذكرنا في ذلك قول الله ﷻ: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وذكرنا أن محلّ العلم من الإنسان هو الصدر؛ لأنّه يحوي القلب، والعقل في أصحّ الأقوال محلّه العقل مع اتّصاله بالدماغ، وهذا هو التي تجتمع به الأدلّة الشرعية والقدرية، وهو رواية عن الإمام أحمد اختارها أبو العباس ابن تيمية الحفيد من أصحابه الحنابلة.

ثم ذكرنا أن الآية المذكورة آنفاً مما اختلف في المراد بها على ثلاثة أقوال: أحدها: أن المراد بها الرسول ﷺ، وحينئذ يكون الجمعُ لتعظيم، وانتصر له الطاهر ابن عاشور رحمه الله. والقول الثاني: أن المراد بها العلماء من هذه الأمة. والقول الثالث: أن المراد به علماء أهل الكتاب الذين يعرفون صفة النبي ﷺ، وهذا القول هو القول الصحيح وهو المعروف عن السلف، واختاره ابن جرير الطبري وأبو الفداء ابن كثير رحمه الله. ثم ذكرنا بعد ذلك أن القرآن الكريم جعل لكل شيء تبياناً، ما معنى (تبياناً)؟ [الجواب]: أن القرآن تبيانٌ لكل شيء أي موضحٌ لكل شيء وذلك في أمرين: أحدهما: في بيان الحق في نفسه.

والآخر: في ردّ الباطل. فمن رام أن يعرف الحقَّ عوّل على القرآن، ومن أراد أن يردّ الباطل عوّل على القرآن كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (٣٢) [الفرقان]، ومن قواعد الإمام مالك قوله: لا يأتي أحدٌ باطل إلا وفيما استدل به ما يبطل باطله.

ثم شيد هذه القاعدة وبنى أصولها أبو العباس ابن تيمية الحفيد في كلام له متفرق، فلا يستدل أحدٌ بشيء من القرآن الكريم على باطله إلا وفي ذلك الذي استدل به ما يردّ به على الباطل الذي تعلّق به، كما استدل أحدهم على سؤال الأموات مما له عند الله ﷻ جاه عظيم من الشهداء بقوله تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١١٩) [آل عمران]، فقال له عامي موحد، قال: نعم، قال الله: ﴿يُرْزَقُونَ﴾ (١٢٠)، ولم يقل: يَرْزَقُونَ. أي أنهم لا يتدوون بالرزق لغيرهم، وإنما هم يتفضل الله ﷻ عليهم لكمال مقاماتهم برزقهم ما يناسب حالهم، فلا يأتي صاحب باطل بشيء يستدل به على باطله ممّا يخالف أصول الشرع إلا وفي ذلك الدليل من القرآن أو السنة ما يبطل باطلهم لكن يحتاج هذا إلى فكر عميق فيما استدل به، فمن أدمن الفكر وقلب النظر فيما استدل به سيجد ثغرة فيما استدل به تبطل باطله الذي انتصر له بما ذكر من كتاب الله ﷻ أو سنة رسوله ﷺ.

ثم ذكرنا بعد ذلك معنى قوله: (وختم به كتبه صدقاً وإحساناً) أن القرآن الكريم خاتمة الكتب، وقد جُمع فيه الصدق والإحسان كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، فهي صدقٌ في الأحكام الخبرية وعدلٌ في الأحكام الطلبية، وأن الإحسان: بمعنى العدل.

ثم ذكرنا بعد ذلك معنى الصلاة والسلام، وذكرنا أن الصلاة في اللسان العربي هي الحنو والعطف، ورددناه إلى جماعة من المحققين من هم؟ [الجواب]: منهم أبو بكر السهيلي في «نتائج الأفكار»، وأبو عبد الله ابن القيم في «بدائع الفوائد»، وابن هشام في «مغني اللبيب»، والمُلوي في «شرح السُّلم»، وذكرنا في ذلك ثلاثة أبيات:

وفسر الصلاة في اللسان	بالعطف والحنو في إيقان
عن السهيلي وولد القيم	وابن هشام في كلام قيم
والمُلوي في شرحه للسُّلم	وما عداه فإليه ينتمي

ثم ذكرنا أن السلام في لسان العرب بابٌ معظمه الصحة والعافية قاله ابن فارس في «المقاييس»، وحقيقته: البراءة والسلامة من كل نقصٍ وعيب.

وذكرنا أن الصلاة والسلام من الله على عباده لم يثبت فيهما معنى شرعي فوجب المصير إلى اللسان العربي، فيردان إلى المعنيين المذكورين للصلاة والسلام مما تقدم بيانه.

ثم ذكرنا أنه إذا جُمع بين الصلاة والسلام فإن الصلاة: لجلب الخير، والسلام: لدفع الشر. ففي الصلاة تحصيل الكمالات، وبالصلاة تدفع الآفات.

ثم ذكرنا بعد ذلك أن المصنّف وصف النبي ﷺ بوصفين في قوله: (على عبده ورسوله)، وأن هذين الوصفين هما أكمل ما وصف به النبي ﷺ، ما الدليل؟ [الجواب]: حديث عمر عند البخاري أن النبي ﷺ قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله»، فأكمل مقاماته ﷺ هو مقام العبودية والرسالة.

ثم ذكرنا أن الله ﷻ ذكر مقام العبودية مع إنزال القرآن في آيتين: فالأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]. والآخر: في قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ [الكهف].

ثم ذكرنا بعد ذلك أن الرسول يقع على معنيين: أحدهما: عام.

والآخر: خاص.

فالمعنى العام للرسول: أنه رجل إنسي حرٌّ أوحى إليه وبعث إلى قوم. وبهذا المعنى يندرج فيه النبي، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦]، فالرسول يقع بمعنى النبي على المعنى العام، ومنه قول الله تعالى لما ذكر النبيين قال: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣]، فالنبيين هنا بالمعنى العام الذي يندرج فيه الرسول. وأمّا بالمعنى الخاص، فالرسول يكون بعثه إلى قوم مخالفين، بخلاف النبي فإنه يبعث إلى قوم موافقين. ثم ذكرنا بعد ذلك أن القرآن الكريم أنزل على النبي ﷺ على كيفية معينة وهي أن الله تكلم به فسمعه منه جبريل ثم قرأه جبريل فسمعه منه النبي ﷺ.

وذكرنا من نقل الإجماع على ذلك وهو أبو حامد الإسفراييني من فقهاء الشافعية إذ قال: قولي وقول أصحابنا من الشافعية وفقهاء الأمصار أن الله ﷻ تكلم بالقرآن فسمعه منه جبريل ثم قرأه جبريل فسمعه منه النبي ﷺ.

ثم ذكرنا أن القرآن أبلغ آية مرشدة إلى نبوة النبي ﷺ وصدقه كما عند البخاري من حديث أبي هريرة: «ما من الأنبياء نبيٍّ»، وهو عند مسلم: «ما من الأنبياء نبيٍّ إلا أعطي ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ - يعني القرآن - وإنني لأرجو أن أكون أكثرهم تابِعاً يوم القيامة»، فلما حصر أعظم ما أوتي في القرآن علم أنه أبلغ آية مرشدة على صدقه.

ثم ذكرنا معنى قوله: (اتبعه قراءةً وبياناً) لقول الله ﷻ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانصِتْ لَهُ﴾ [١٨] ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٩﴾

[القيامة] ، وبيانه ﷺ للقرآن كان بطريقتين:

أحدهما: بيان الأداء في الألفاظ، ولذلك من يعقل هذا لا يمكن أن يقول باستحباب التجويد؛ لأن القرآن الكريم كتاب أنزل على صفة معينة في قراءته، فليس لأحد أن يقرأ بغير هذه الصفة؛ لأن الله ﷻ تكلم بالقرآن، وكان تكلمه ترتيلاً ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ۚ﴾ [الفرقان] ، ثم أمر رسوله ﷺ بأن يقرأه كذلك، فقال: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ۚ﴾ [المزمل] ، وصاحب «المراقي» يقول:

لنا ما أمر الرسول سوى ما خصه الدليل

فكما أمر فنحن مأمورون بما أمر به ﷺ ، فيجب على الإنسان أن يقرأ القرآن كما يقرأ مما علمه النبي ﷺ أصحابه وعلمه أصحابه التابعين إلى يومنا هذا في قرون الأمة، فقد قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه «اقرأوا القرآن كما علمتم»، وقال زيد بن ثابت «القراءة سنة متبعة» أي ليس لأحد أن يقرأ بفتح مصحف ثم يرتجل القراءة كما شاء، بل لابد أن يقرأ بصفة معروفة في قراءة القرآن الكريم. ثم ذكرنا أن البيان الثاني: بيان معانيه، وأن النبي ﷺ بين معاني القرآن تارة بقوله، وتارة بفعله وحاله ﷺ.

ثم ذكرنا أنه (كمل به علماً وإيماناً)؛ لأن النبي ﷺ قال كما في الصحيح «إن أعلمكم بالله وأتقاكم له أنا»، وكان ذلك منه ﷺ ببلوغه غاية الكمال الإنساني الذي يرجع إلى أربعة أصول:

أحدها: العلم.

وثانيها: العمل.

وثالثها: الدعوة.

ورابعها: الصبر على ذلك.

فلما تبوأ النبي ﷺ منها مكاناً علياً صار ﷺ أكمل الخلق مقاماً ورتبةً.

ثم ذكرنا الصلاة والسلام على آله وصحبه الخيرة المهتدين، وبيننا أن آل النبي ﷺ هم الذين تحرّم عليهم الصدقة؛ لحديث أبي هريرة عند مسلم «إن الصدقة لا تحل لآل محمد»، فمن حرّمت عليه الصدقة فهو من آل محمد، وهؤلاء في أصح الأقوال هم: بنو هاشم وأزواج النبي ﷺ ، وأشارت إلى ذلك بقولي:

آل النبي هم الذين تحرّم عليهم الزكاة والحصر اعلموا

في هاشم وماله من الولد وكل زوج لنبي لم ترد

ومذهب الأصحاب أن الآل أتباع دينه فع المقال

ثم ذكرنا أن (صحب) عند الجمهور: اسم جمع؛ لأنه ليس على أوزان الجموع المعتمدة عندهم، وذكرنا أن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي تعقب هذا بماذا؟ هم قالوا أن (فعل) لا يوجد من أوزان جموع التكسير؟ [الجواب]: فقال ما ذكره النحاة لا يقتضي حصر كلام العرب فيه.

ومن اللطائف أن ابن القيم في «الصواعق المرسلّة» قال: وكم من مسألة نحوية في القرآن والسنة النبوية لم تطلع عليها شمس علوم النحاة. هذه كلمة عظيمة لكنها تحتاج إلى رجال عظماء في استنباط ما في

القرآن والسنة من الأوضاع النحوية التي لم يذكرها النحاة رحمهم الله تعالى، ويوجد عند ابن مالك وابن هشام من هذا شيء، فإنهما ذكرا أحوالاً لم يذكرها أحدٌ من النحاة اعتماداً على ما استنبطاه من القرآن أو السنة النبوية في ذلك.

ثم ذكرنا معنى (الخيرة والمهتدين) وأن الخيرة: اسمٌ بمعنى المختارين. والمهتدين: هم المرشدون إلى ما ينفعهم.

ثم ذكرنا بعد ذلك: (ومن اتبع الصراط المستقيم إلى يوم الدين) وأن الصراط المستقيم: هو الإسلام، كما في حديث النواس بن سمعان، وأن يوم الدين: هو يوم الحساب والجزاء، وأنهما أمران متلازمان، وأشير إلى ذلك في آخر سورة الانفطار: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۚ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۚ يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا ۖ وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ۚ﴾، وزوال الأملاك يكون يوم القيامة كما قال تعالى ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ۚ﴾ [غافر].

ثم ذكرنا بعد ذلك أن كلمة: (أمّا بعد) يوتى بها للانتقال من أسلوب إلى أسلوب، والمراد بالأسلوب: نوعٌ من أنواع الكلام، ذكره عطية الأجهوري فيما نقله عنه تلميذه سليمان البجيرمي في «فتوحات الوهاب».

وذكرنا أن معنى هذه الكلمة أي مهما يكن من شيء بعد ذلك الذي تقدّم، وهي سنة نبوية ثبتت في أحاديث كثيرة، وقد جمع عبد القادر الرهاوي أربعين حديثاً جاء فيها (أمّا بعد).

ثم ذكرنا أن قوله: (فهذه) إشارة إلى المعنى القائم في الذهن من هذه الأحاديث سواء تقدّمت الخطبة وضع الأحاديث أو تقدّم وضع الأحاديث على وضع الخطبة، وهذه الأحاديث أربعون حديثاً وذكرنا أن عدد الأربعين من أعداد الكثير عند العرب وروى في ذلك حديث وهو «من حفظ على أمّتي أربعين حديثاً كُتِبَ في زمرة العلماء والفقهاء» وهذا الحديث حديثٌ ضعيف باتّفاق العلماء، من نقل الاتفاق؟ [الجواب]: نقل الاتفاق النووي في مقدّمة الأربعين النبوية.

ثم ذكرنا أن هذه الأحاديث الأربعين هي (في تفسير طائفة من الآيات القرآنية)، وذكرنا أن التفسير هو بيان معاني آيات القرآن الكريم. وهذه الأحاديث الأربعون (مقتطفة من دوحة الرواية المسندة) والدّوحة هي الشجرة العظيمة. والرواية نوعان:

أحدهما الرواية المسندة، وهي المقترنة بالإسناد.

والآخر: الرواية المجردة، وهي الخلية من الإسناد.

ثم قال بعد ذلك: (وأبرزتها في أحسن صورها المجردة) يعني في أحسن صور الرواية المجردة، وذكرنا أن الرواية المجردة لها أربع صور:

أحدها: ذكر الحديث مع صحابيه ومخرجه من الأئمة.

والثانية: ذكر الحديث مع مخرجه من الأئمة.

والثالثة: ذكر الحديث مع روايه مع الصحابة.

والرابعة: ذكر الحديث فقط.

وأكملها أولها.

ثم ذكرنا أن إبرازها في أحسن الصور **(وقع اتباعاً لما تقرر من القواعد)** أي اقتفاءً لما هو معتمد مستقر من القواعد عند أهل الحديث الأماجد دون غيرهم؛ لأن فن الحديث يعول فيه على أهل الحديث، كما أن فن الفقه يعول فيه على الفقهاء رحمهم الله تعالى.

ثم ذكرنا بعد ذلك أن أهل الحديث لقب يطلق على معنيين: أحدهما: المشتغلون به كيفما كانوا.

والآخر: المتبعون له ولو لم يكونوا من المحدثين، كأن يكونوا فقهاء أو مفسرين أو نحاة.

ثم ذكرنا بعد ذلك دعاء الله ﷻ أن يؤتينا فهم القرآن، وذكرنا أن فهم القرآن من أعظم العلم كما عند البخاري ومسلم عن أبي جحيفة أنه قال لعلي: هل عندكم شيء سوى القرآن؟ فقال: لا، إلا فهم أوتيه رجل. وفي لفظ: آتاه الله رجلاً في القرآن وهذه الصحيفة، ففهم القرآن من أعظم الرتب في العلم.

ثم ختم بالدعاء بقوله: **(ويحفظ علينا السنة والإيمان)**؛ لأن حفظ الدين على العبد من أعظم ما ينبغي أن يدعوه به، وذكرنا لكم أثر عمر عند مالك في الموطأ، وهذا من حسان الآثار عنده، أن مالكا روى عن نافع عن ابن عمر أنه سمعه وهو يدعوا على الصفا: «اللهم إنك قلت أدعوني أستجب لكم، وإنك لا تخلف الميعاد، فكما هديتني للإسلام فلا تنزعه مني وتوفني وأنا مسلم».

ثم ذكرنا أن موت العبد على الإسلام والسنة من أعظم التوفيق له كما قال أبو بكر المروزي لأبي عبد الله أحمد: الرجل يموت على الإسلام والسنة مات على خير؟ فقال: اسكت، مات على الخير كله. وقال الفضيل بن عياض: «طوبى لمن مات على الإسلام والسنة».

وكان من دعاء أحمد كما ذكر ابن مفلح في «المقصد الأرشد» في ترجمة طلحة بن عبيد الله البغدادي قال: وافقت أحمد وهو على السفينة وكان يطيل السكوت، فإذا تكلم قال: اللهم أحيينا على الإسلام والسنة».

وبهذا نكون قد فرغنا من إعادة ما يحتاج إليه من معاني هذه الديباجة. والحمد لله رب العالمين وصلى وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين.

الدرس السادس

الحمد لله الذي أنزل القرآن آياتٍ بيناتٍ ففسّره رسوله بالأحاديث الشريفة وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صلّ على محمدٍ وعلى آله محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد اللهم بارك على محمدٍ وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد.
أمّا بعد..

فهذا المجلس السادس في شرح الكتاب الأول من (برنامج التفسير النبوي للقرآن) وهو «كتاب الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية» لمصنّفه صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي.

الحديث الأول

في تفسير قوله تعالى : ﴿غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة]

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه عن الرسول ﷺ قال: «اليهود مغضوبٌ عليهم والنصارى ضالّون». رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة :

فالمورد الأول في معرفة راوي الحديث: وهو عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي، ولد حاتم المضروب به المثل في الكرم، يكنى بأبي طريف -بفتح طائه-، توفي بعد الستين اتفاقاً، واختلف في تعيين سنته من ذلك؛ واختار خليفة بن خياط وأبو الفضل ابن حجر أنه توفي سنة ثمانٍ وستين وقد أسنّ، قال خليفة: مات وله من العمر مائة وعشرون سنة، وقال أبو حاتم السجستاني: مات وله من العمر مائة وثمانون سنة، وكان من الصحابة الذين ثبتوا أيام الردّة.

ومن أحواله رضي الله عنه أنه كان شديد التعظيم للصلاة، فكان يقول (ما أقيمت صلاةٌ إلا وأنا على وضوء)، وقال أيضاً: (ما جاء وقت صلاة قطّ إلا وأنا أشتاق إليها)، وكان هذا كان في حاله رضي الله عنه لأنه كان متعبداً نصرانياً قبل الإسلام، فلمّا وجد الحق بعد الباطل الذي علّق به عظمت محبته لمّا عرّف من الحق، فكان من وجوه تعظيم الحق عنده عنايته بالصلاة رضي الله عنه.

والمورد الثاني في تخريج الحديث: فالحديث المذكور أخرجه الترمذي في جامعه، قال حدثنا محمد بن المثنى وبُندار -واسمه محمد بن بشار- قالوا: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن سِمَاك بن حرب، عن عباد بن حُبَيْش، عن عدي رضي الله عنه فذكر الحديث. وأخرجه الترمذي أيضاً من حديث عمرو بن أبي قيس عن سِمَاك بالإسناد المتقدم بسياق أتمّ، وهو المحفوظ عن سِمَاك أنه يرويه عن عباد بن حُبَيْش عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، وخلط فيه بعض الرواة فرواه حماد بن سلمة عن سِمَاك بن حرب عن مُرِّي بن قَطْر عن عدي بن حاتم وهو غلط؛ لأنّ المعروف في رواية سِمَاك أنه حدث به عباد بن حُبَيْش لا عن مُرِّي بن قَطْر، ورواه صالح بن حي وأبوبكر الهذلي عن سِمَاك بن حرب مُرسلاً، ورواية شعبة وغيره

من الثقات عن سماك عن عبّاد بن حبّيش عن عدي بن حاتم هي المحفوظة فيه، وهي التي قدّمها الترمذي فرواها في جامعه كما سلف، وهذا الحديث مما انفرد به الترمذي عن بقية الستة، فلم يروه أحد سواه.

وله عند الترمذي في إحدى روايته سياق أطول ممّا اقتصر عليه المصنّف فيما ذكره منه ممّا يتعلّق بمحلّ الشاهد، ولمّا رواه الترمذي قال: هذا حديث حسن غريب، ولأبي عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللهُ كَلام في بيان في بيان اصطلاحاته في كتابه ذكره في آخر كتابه في كتاب العلل الصغير منه، وقد ذكر رَحِمَهُ اللهُ تعالى في كتاب العلل الصغير: أنّ الحسن عنده ما جمع ثلاثة أوصاف: أحدها: ألا يكون راويه متهمًا بالكذب، وثانيها: ألا يكون الحديث شاذًّا، وثالثها: أن يُروى من غير وجه، فإذا اجتمعت هذه الأوصاف الثلاثة في حديث صدق عليه عند الترمذي وصف الحُسن، وأمّا قوله رَحِمَهُ اللهُ (غريب): فقد ذكر في كتابه العلل الصغير من جامعه أن الغريب يقع على عدّة معانٍ -اللائق منها بالمقام-: أن يكون غريبًا بالنظر إلى حال الإسناد، كأن يُروى الحديث من وجوه كثيرة، لكن لا يُعرف إلا من هذا الوجه على هذه الصفة؛ كحديث عدي هذا فإنّه رُوي من وجوه، لكنّ الإسناد الذي وقع على وجه الرُجحان والتقديم منها: هو رواية سماك بن حرب عن عبّاد بن حبّيش عن عدي رَحِمَهُ اللهُ، وهذا الإسناد ممّا يُستغرب؛ ووجه غرابته: أن عبّادًا هذا لا يُعرف أحد روى عنه إلا سماك بن حرب؛ ذكره البخاري وأبو حاتم الرازي. وقد صحّح حديثه هذا ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما فروياه بالإسناد المذكور، وقال عنه الحافظ ابن حجر في كتاب الإصابة: (وسنده صحيح)، وكيف يكون صحيحًا وعبّاد هذا لم يرو عنه إلا رجل واحد وهو سماك؟

[الجواب] أنّ من قواعد الرواية أنّ من كان من التابعين وقُلّ حديثه وكان حديثه مستقيمًا أُدخل في الصحاح، وهذا الإدخال يراد به جعله في مرتبة منها وهي مرتبة الحسن، فإنّ القدامى ربّما صنّفوا الصحيح وأدخلوا فيه الحسن، كأبي بكر ابن خزيمة وأبي حاتم ابن حبان؛ فإنّهما يدرجان الحسن في مسمّى الصحيح فلاشبه أن هذا الحديث حديث حسن، وعبّاد بن حبّيش قد ذكره ابن حبان في الثقات وصحّح ابن خزيمة وابن حبان حديثه، وقد ذكر الذهبي في الموقظة أنّ ما كان من هذا الضرب ممن صحّح حديثه الأئمة -كابن خزيمة وابن حبان- ولم يوجد فيه جرح فإنّه يدخل في جملة الصدوقين، فإنّ هذا الحديث من رواية سماك بن حرب عن عبّاد بن حبّيش عن عدي بن حاتم رَحِمَهُ اللهُ بإسناد حسن. ووقع عند الطبراني في الكبير تصريح عبّاد بن حبّيش بسماعه من عدي بن حاتم رَحِمَهُ اللهُ، وروي هذا الحديث من وجه آخر عن عدي بن حاتم: فرواه الطبراني في الأوسط وغيره من حديث عبد الله بن جعفر الرقي عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم رَحِمَهُ اللهُ، وإسناده ضعيف وهو غلط، والصواب: ما رواه سعيد بن منصور في سننه قال: حدّثنا سعيد قال: حدّثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد أنّ رسول الله ﷺ قال لعدي.. فرواه مرسلًا وهو المحفوظ من هذا الوجه، ورواه سفيان بن عيينة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عدي بن حاتم، فذكره الدارقطني في كتاب الأفراد، وإسناده ضعيف أيضًا، فمجالد بن سعيد الهمداني أحد الضعفاء وقد أخطأ فيه، فلا يحفظ هذا الحديث من رواية الشعبي عن عدي بن حاتم. ورويت له شواهد منها: حديث عبد الله بن شقيق عن رجل سمع النبي ﷺ بواد

القرى أن رجلا من بلقين سأله: من هؤلاء يا رسول الله؟ قال: (هؤلاء المغضوب عليهم - وأشار إلى اليهود-) وقال: من هؤلاء يا رسول الله؟ فقال: (هؤلاء الضالون - وأشار إليهم يعني النصارى -) ورجاله ثقات؛ إلا أن المحفوظ عن عبد الله بن شقيق أنه مرسل كما رواه سعيد بن إياس وخالد الحذاء وغيرهم من الثقات عند ابن جرير في تفسيره.

ورواه بن مردويه في تفسيره من حديث عبد الله بن شقيق عن أبي ذر رضي الله عنه، وقال الحافظ: وإسناده حسن، وفيه نظر لأن مداره على عبد الله بن شقيق، ورواية الثقات عنه أنه مرسل من حديثه، ورواه البيهقي في شعب الإيمان من حديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا ولا يصح أيضا فإسناده ضعيف جدًا، فالمروي في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يثبت إلا من حديث عدي بن حاتم بالإسناد الذي رواه الترمذي وغيره من حديث سَمَك بن حرب عن عباد بن حبيش عن عدي بن حاتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (اليهود مغضوب عليه والنصارى ضالّال) فهذا الإسناد إسناده حسن، فيكون حديث الباب حديثًا حسنًا.

والمورد الثالث بيان ما يتعلّق به من تفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿عَنِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْضَالِّينَ﴾ [الفاتحة] فالحديث يدلّ على أن المغضوب عليهم هم اليهود، وأن الضالّين هم النصارى، قال ابن أبي حاتم في تفسيره: (ولا أعلم في ذلك خلافا بين المفسرين)، فعلم أن تفسير المغضوب عليهم باليهود وتفسير الضالّين بالنصارى ثابتٌ بدليلين: أحدهما: الحديث النبوي من رواية عدي بن حاتم، والدليل الآخر: الإجماع الذي نقله ابن أبي حاتم في تفسيره، ومن قواعد علم التفسير: أن ما وقع فيه خُلف بين المفسرين فجاء فيه حديث يبيّن معناه؛ فالمقدّم القول الذي اقترن به الحديث النبوي الصريح في ذلك، قال ابن جرير: (وإذا ثبت الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت الحجّة في تفسيره)، وقال القرطبي في موضع من تفسيره: (وتفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى وأعلى وأحسن) انتهى كلامه.

فمتى صحّ الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير آية فإنّ المقدّم هو تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم. ومن قواعده أيضًا: أنه إذا وقف على إجماع منقول في تفسير آية عن الصحابة أو التابعين أو من بعدهم؛ فالمقدّم هو القول بالإجماع، لأنّ الإجماع حجّة قاطعة، ويتأكّد ذلك في تفسير القرآن الكريم، للقطع بأن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخذوا علم التفسير عنه صلى الله عليه وسلم، وكذلك أخذ التابعون علم التفسير عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يكاد هؤلاء وأولئك أن يتكلّموا في التفسير بشيء من الاستنباط إلا بشيء قليل، فإذا انعقد الإجماع على شيء نُقل في التفسير عن الصحابة رضي الله عنهم أو عن التابعين أو من بعدهم فالحجّة فيه، وإذا وقع في كلام غيرهم قول يخالف قولهم فإنّ هذا التفسير من محدّثات التفسير التي سمّاها الزمخشري فأحسن بدع التفاسير، فبدع التفاسير: هي الأقوال في تفسير القرآن الكريم ممّا لا يوجد في كلام الصحابة ولا كلام التابعين ولا أتباعهم من السلف رحمهم الله تعالى، وعلم التفسير أيضًا من العلوم النقلية المحضّة، فالأصل فيه الاعتماد على النقل، فإذا فُقد النقل ساغ للإنسان أن يتكلّم فيه بالفهم والاستنباط، باعتبار ما يلوح له من دلائل القرآن والسنة، ومن ثمّ عُظم علم التفسير بالأثر لأنّ معاني القرآن الكريم لا يُطلّع عليها إلا بوحى، فهي وحي تفتقد إلى وحي مبین لها، وذلك الوحي بحمد الله كثير لمن التمسّه، فهو في القرآن الكريم نفسه تارة، وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم تارة أخرى، وفي كلام الصحابة رضي الله عنهم تارة ثالثة، وفي كلام التابعين تارة

رابعة.

فمثلاً: من كونه في كلام الله ﷻ ما تقدّم نبأه من أن قول الله ﷻ في سورة الطارق: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ ١ قد فسرها بعده قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ﴾ ٢ ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ ٣ فهذا علم تفسيره من القرآن. وأمّا كونه ممّا أثر عن النبي ﷺ فمثله هذا الحديث النبوي الذي فسّر فيه النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ٧ بأن المغضوب عليهم هم اليهود وأن الضالّين هم النصارى. ومن جنس ما فسّره الصحابة رضي الله عنهم قوله تعالى (فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء فيما آتاهما) فإن الصحابة فسّروه بأن ذلك من آدم وحواء، وأمّا كونه من ذريتهم من المشركين فهذا من التفاسير المحدثّة؛ كما ذكره سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في تيسير العزيز الحميد، وإذا صحّت الحجّة عن الصحابة لم يكن لمن بعدهم قول. ومثل ما عُرِف تفسيره عن التابعين ممّا فقد عمن قبلهم: ما جاء عنهم في أن أنهار الجنة من غير أخذود؛ فإنّهم فسّروا الآية التي فيها قول الله تعالى: ﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الرعد: ٣٥] أنّها تجري من غير أخذود، وهذا التفسير جاء عن جماعة من التابعين كمسروق بن الأجدع وغيره، ولا يعرف عمن قبلهم بسند صحيح، وإجماعهم على ذلك دال على أن المعنى المراد هو ما ذكره؛ لأنّ علمهم بالتفسير إنّما أخذوه عن أصحاب النبي ﷺ. فليكن المرء معتدّاً بهذه المسالك في تفسير كلام الله ﷻ مقدّماً ما فسّره القرآن بالقرآن، فإن لم يجد نظر فيما جاء عن النبي ﷺ، فإن لم يجد نظر فيما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم، فإن لم يجد نظر عن ما جاء عن التابعين؛ ولا يكاد يفقد التفسير بعد ذلك وإنّما يتكلّم الإنسان بعد ذلك بمعانٍ تلوح بالاستنباط والفهم؛ أخذاً من مجموع الدلائل من القرآن والسنة.

فتفسير هذه الآية ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ٧ [الفاتحة] أن المغضوب عليهم اليهود وأنّ الضالّين هم النصارى، وقد أخبر الله ﷻ عن غضبه عن هؤلاء وعن ضلال هؤلاء، فقال ﷻ عن غضبه عن اليهود: ﴿فَبَاءُ وَيَغْضَبُ عَلَى غَضَبٍ﴾ [البقرة: ٩٠] وقال في النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ ٧٧ [المائدة] فاليهود قد وقع الخبر عنهم في القرآن بالغضب، والنصارى قد وقع الخبر في القرآن عنهم بالضلال.

وإنّما غضب الله ﷻ على اليهود لأنّهم تركوا العمل بالعلم الذي عندهم، ووقع النصارى في الضلال لأنّهم عملوا بلا علم، فاليهود كان عندهم علم من الكتاب إلا أنّهم تركوا العمل بالكتاب فغضب الله ﷻ عليهم كما قال الله ﷻ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ٤٤ [البقرة] قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (لو نفع علم بلا عمل لما ذمّ الله أحبار أهل الكتاب قال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ٤٤ [البقرة]) انتهى كلامه من كتاب الفوائد. وأمّا النصارى فإنّهم كانوا يريدون خيراً ولكنّهم عملوا بلا علم كما قال الله ﷻ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧]، فهم قصدوا الوصول إلى الله ﷻ لكنّهم عملوا بغير علم فوقعوا في الضلال، فلا تكمل حال الإنسان إلا بجمعه بين العلم والعمل؛ وهذه هي حقيقة الصراط المستقيم، ولذلك قال الله ﷻ في سورة الفاتحة ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ١ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، ثم قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ٧ [الفاتحة] للإخبار بأنّ الصراط مركّب ممّا فقد من هاتين الطائفتين،

فالتأفة الأولى - وهم اليهود - فقد منهم العمل، والتأفة الأخرى - وهم النصارى - فقد منهم العلم، فإذا جمع الإنسان بين العلم والعمل فإنه يكون من المُنعم عليهم. وهذه الآية إن كانت في اليهود والنصارى فإنها بالاتفاق تتناول غيرهم ممن وقع في مضاهاتهم، قال سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللهُ: (من ضلَّ من علمائنا ففيه شبهة من اليهود ومن ضلَّ من عبَّادنا ففيه شبهة من النصارى)، فكون العالم مشابها لليهود إذا ضلَّ في هذه الأمة فذلك أن عنده علم فإذا ترك هذا العلم ولم يعمل به صار مشابها لليهود، وأمَّا كون العابد إذا ضلَّ في هذه الأمة وقع في مشابهة النصارى فذلك أنه يتبدى عملا بلا علم فيقع فيما وقع فيه النصارى من عبادة الله ﷻ بلا علم، فمن أراد أن يسلك الصراط المستقيم فإنه لا يُقدِّم على شيء إلا بعلم، وإذا وقع له العلم بادر بالعمل، فمتى ما جمع المرء هذين الوصفين فإنه يكون حينئذ فقيها، فإن العلم: هو إدراك خطاب الشرع، وأمَّا الفقه: فهو مرتبة فوق ذلك وهي إدراك خطاب الشرع مع العمل به؛ ذكره أبو عبد الله ابن القيم في كتاب «مفتاح دار السعادة» وابن سعدي في «مجموع الفوائد»، ونقل ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تعالى إجماع السلف على أن الرجل لا يكون فقيها حتى يكون جامعاً بين العلم والعمل، فمن جمع بين العلم والعمل سُمِّيَ فقيهاً وصار من رؤوس أهل الصراط المستقيم جعلنا الله وإياكم منهم .

فلا بد أن يجتهد العبد فيما عنده من العلم في أن يعمل به لئلا يكون من المغضوب عليهم، وأن يجتهد مرید العمل في ألا يُقدِّم على عملٍ إلا بعلم، ولهذا فالراجح في الواجب من العلم فوق القدر اللازم لكل أحد: أن كل شيء أريد العمل به وجب تقدُّم العلم عليه؛ ذكره الآجري في «كتاب [فرض] طلب العلم» وأبو عبد الله ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» والقرافي في «كتاب الفروق»، ولذلك إذا حجَّ الحاجُّ ثم ارتكب محظورا من المحظورات فإنه يكون آثماً إذا فرط بالدخول في العبادة دون تقدُّم علم بها، فإذا أراد الإنسان أن يعمل عملاً وجب عليه أن يتعلَّم أحكامه، وكان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: (من لم يعرف البيع فلا يبيع في سوقنا) أي الذي لا يعرف أحكام الشرع في البيوع فلا يبيع في سوقنا، فنهاه أن يبيع في السوق زجراً له عن الدخول في معاملة ما يقع فيها بالحرام، فالذين يبادرون بالدخول في عبادة أو معاملة دون استبانة حكمها الشرعي هم آثمون إذا فرطوا بالعلم بها، لما تقرر أن كل ما أريد العمل به وجب تقدُّم العلم عليه كما نقلته عن الأئمة الآنف ذكرهم.

الْحَدِيثُ الثَّانِي

في تفسير قوله تعالى : ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [لق]

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها قدمه فتقول قط قط وعزتك، ويُرْوَى بعضها إلى بعض». متفق عليه

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول معرفة راوي الحديث: وهو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله ﷺ، يُكنى بأبي حمزة، ويلقب ذا الأذنين، توفي بالبصرة سنة اثنتين أو ثلاث وتسعين، والقول الثاني هو قول الجمهور، فقول الجمهور أنه مات سنة ثلاث وتسعين، وهو آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ بالبصرة، وكان جاوز المائة اتفاقاً؛ فقليل: جاوزها بثلاث، وقيل: بعشر، وقيل: بعشرين، فهو معمر اتفاقاً نيف عن المائة، لكن وقع الخلاف في تقدير مدّة حياته بعد المئة.

وقد كان من أخباره رضي الله عنه كما في الصحيحين أن النبي ﷺ دعا له بكثرة الولد والمال، فلم يمت ﷺ إلا وقد دفن من ولده لصلبه أكثر من مائة وعشرين؛ قال ابن قتيبة في كتاب المعارف: (ثلاثة من أهل البصرة لم يموتوا حتى رأى كلّ واحد منهم مائة ذكر من صلبه: أنس بن مالك وأبو بكره الثقفي وخليفة بن بدر)، وكان رضي الله عنه كثير العبادة، ذكر في أخباره رضي الله عنه أنه كان يطيل القيام حتى تقطر قدماه دماً رضي الله عنه وأرضاه من شدة معاناته قيام الليل وصبره عليه، فربما لشدة تشقق رجله قطر منها الدم، فكان رضي الله عنه يقوم الليل وهو على هذه الحال، وهذا دليل على كثرة قيامه وإطالته له رضي الله عنه.

والمورد الثاني تخريج الحديث: وإليه أشار المصنف بقوله: (متفق عليه)؛ فما معنى متفق عليه؟

[الجواب]: المتفق عليه يطلق على ثلاثة معانٍ: أحدهما: أن يكون قد رواه البخاري ومسلم عن صحابي واحد -وهو أشهرها-، فلا يقال بإطلاق رواه البخاري ومسلم، بل لابد من تقييده بكون تلك الرواية واقعة عن صحابي واحد، فلو أخرجاه من حديث صحابين لا يقال: (متفق عليه)؛ فهذا أخرجه عن صحابي وذلك أخرجه عن صحابي آخر.

والثاني: أن المتفق عليه هو ما رواه البخاري ومسلم وأحمد في مسنده؛ وعليه جرى أبو البركات ابن تيمية الجد في كتاب المنتقى، فإذا وقع عزو حديث فيه إلى المتفق عليه فهو ممّا رواه البخاري ومسلم وأحمد، لماذا زاد أحمد؟

[الجواب]: لأنه كان حنبلياً فلم يرض بأن تنزل رتبة العزو إلى إمامه عن كونه في الصحيحين، فجعل طريقته أن يكون المتفق عليه ما رواه البخاري ومسلم وأحمد في مسنده.

والثالث: أن المتفق عليه ما وقع اتفاق المحدثين في أصولهم وقواعدهم على تصحيحه، فتجد أن من متأخري الأوائل من الحفاظ الذين تأخروا عن الطبقة المتوسطة -كأبي نعيم الأصبهاني وابن منده- ربما قالوا في حديث صحيح (متفق عليه) لا يريدون أنه في البخاري ومسلم؛ وإنما يريدون أنه صحيح باتفاق أهل الحديث وفق أصولهم وقواعدهم، وقد أشرت إلى ذلك في أبيات:

متفقٌ عليه في اصطلاح أهل الحديث خذه في اتضاح

مروى مسلم مع البخاري عن واحد بالسند الخيار
إلا الذي في المُتَقَيِّ تراه ففهموا وأحمد رواه
وربما يجعل هذا الحكم وصفا لما ترى الحفاظ يسمو
(الخيار) بالكسرة - دون إشباعها ياء - معناه: السند المختار.

(أحمد) ممنوع من الصرف لكنه صرف لأجل الوزن؛ قال الحريري في «الملحة»:

وجائز في صنعة الشعر الصرف أن يصرف الشاعر ما لا ينصرف

فالمتمفق عليه يطلق على هذه المعاني الثلاثة المجموعة في الأبيات الأربعة، والمراد منها في هذا الموضوع هو أولها، فهذا الحديث مما اتفق عليه البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه، فقال البخاري رحمته الله تعالى: حدثنا آدم قال: حدثنا شيبان قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه فذكره.

وقال مسلم: حدثنا عبد بن حميد قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا شيبان، عن قتادة قال: حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه فذكره، فهو متفق عليه من حديث شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولا هم عن قتادة بن دعامة السدوسي عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ورواه أيضا من حديث سعيد بن عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك؛ وزاد في آخره: (ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشأ الله لها خلقا)، ورواه البخاري وحده من حديث شعبة بن الحجاج وسليمان التيمي عن قتادة عن أنس، ورواه مسلم من حديث أبان بن يزيد العطار عن قتادة عن أنس، فهو حديث متفق عليه بهذه الأسانيد التي ذكرنا ومداره عندهم على رواية قتادة عن أنس بن مالك، واتفقا عليه من حديث شيبان بن عبد الله وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

والمورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِحَبَّهْمَ هَلْ امْتَلَأْتِ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ۝٢٠﴾ [ق] ففي الحديث بيان الغاية التي ينتهي إليها قول النار هل من مزيد، فإن الله تعالى يقول يوم القيامة - وهو المراد بقوله تعالى ﴿يَوْمَ نَقُولُ﴾ - فإن ذلك اليوم هو يوم القيامة، وسؤاله تعالى النار له فائدتان:

إحدهما: توبيخ أهلها وإيجاعهم بسماع هذا وأنهم لا ينتظرون إلا شرًا فوق الشر الذي هم فيه والآخر تصديق خبره الله تعالى في قوله تعالى: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة]؛ ذكره أبو الفرج بن الجوزي في «زاد المسير»، فإذا كان يوم القيامة قال الله لجهم: (هل امتلأت؟)، وهذا السؤال يختلف في موضعه على قولين:

أحدهما: أنه سؤال للنار قبل وضع الله قدمه فيها.

والآخر: أنه سؤال للنار بعد وضع الله قدمه فيها.

وأصحهما الأول أن الله تعالى يسألها فتقول هل مزيد قبل أن يضع رب العزة فيها قدمه؛ واختاره أبو جعفر ابن جرير وأبو الفداء ابن كثير رحمهما الله تعالى، فلا تزال النار يلقى فيها مما توقد به من الناس والحجارة وهي تقول: (هل من مزيد؟) أي تطلب مزيدا حتى يضع رب العزة فيها قدمه، ورب العزة هو الله تعالى، فالعزة من أوصافه كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾ [المنافقون: ٨]، فمعنى قوله (حتى يضع

فيها ربُّ العزّة) أي صاحب العزّة، ومنه قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ﴾ [الصفات: ١٨٠] أي صاحبها المتّصف بها، وذكرتُ لكم فيما سلف أن الربَّ عند العرب يرد إلى ثلاثة معانٍ -ذكرها ابن الأنباري-: هي المالك والسيّد والمصلح للشيء القائم عليه، والمصاحبة ترجع إلى المِلْك لكن لما كان متعلّقها الصفة قيل صاحب العزّة، وبهذا التقرير ينحلّ الإشكال عن قول القائل (وربّ القرآن)؛ لأنّ من أهل العلم من منعه لأنّ الربوبية عنده لا تكون إلا لمخلوق، والقرآن غير مخلوق عند أهل السنّة والجماعة، وينحلّ هذا الإشكال بأن يقال: إنّ قول القائل (وربّ القرآن) يعني وصاحب القرآن، والمصاحبة بين الله وبين القرآن أنّه كلامه ﷺ، فهو النوع المراد من الصحبة بينهما، فيكون هذا القول جائزا غير جارٍ على قول القائلين بأنّ القرآن مخلوق، ورؤي في إنكاره أثر لابن عباس رضي الله عنهما لكنه لا يصحّ عند اللالكائي وغيره، فرُجع إلى المعنى اللغوي الذي ذكرناه من أن معنى قول القائل (وربّ القرآن) يعني وصاحب القرآن .

فإذا كان يوم القيامة وقال الله ﷻ لجَهَنَّمَ: هل امتلأت؟ فقالت: هل من مزيد؟؛ وضع ربّ العزّة -وهو الله- فيها قدمه، والقدم من صفات ربّنا ﷻ التي صحّ بها الخبر عن رسول الله ﷺ، قال الشافعي رحمه الله تعالى: (لله أسماء وصفات أخبر بها الله في كتابه وجاء بها رسوله ﷺ) ثمّ ذكر منها: (أنّ الله قدما) واحتج بهذا الحديث. فمن صفات ربّنا ﷻ: إثبات القدم له، وهذه الصفة هي وفق ما يليق بجلاله ﷻ، فإنّ مدارك الخلق تنقطع عن درك حقائق صفاته ﷻ، وكل ما يقع في القلب من ذلك فإنّه يجب دفعه عن النفس؛ فإنّ العقول المستقيمة يقع في خواطرها تصوّر شيء ولكنّ السلامة في نفيه، وإلى ذلك أشار بعضهم إذ قال :

وكل ما يخطر في الجوانح من التصورات والجوارح
فربنا الله العظيم المالك عز وجل بخلاف ذلك

وأحسن من ذلك لو قال: (فوق ذلك)؛ فإنّ صفة الله ﷻ فوق تقدير العبد، لكنّ لا يقول بخلاف ذلك، لكن لعلّ مراده (بخلاف ذلك) أنّه فوق إدراك العبد، فالعبد يثبت لله ﷻ ما أثبتته لنفسه وأثبتته له رسوله ﷻ وينقطع عن درك كفيّتها تصديقا بخبر الله وخبر رسوله ﷻ، ووجه الانقطاع عن ذلك: أن العبد يجزم بانقطاع علمه بكيفية ذات الله ﷻ، فإذا كان علم الذات محجوبا فعلم الصفات محجوب أيضا، وهذا معنى قول جماعة من القدماء كالخطّابي وأبي بكر الخطيب: (القول في الصفات فرعٌ عن القول في الذات)، وهذه قاعدة أثرية قديمة موجودة في كلام الخطّابي وأبي بكر الخطيب رحمهم الله تعالى، وإلى ذلك أشار ابن عدّود في نظم المعتقد إذ قال:

وما نقول في صفات قدسه فرعٌ الذي نقوله في نفسه
فإن يقل جهمهم كيف استوى؟ كيف يجيء؟ فقل له: كيف هو؟

أي إذا اعترض أحدٌ بالسؤال عن كيفية الصفات فاسأله عن كيفية الذات فإنّه ينقطع، فكلّ مسلم يجزم بعجزه عن درك كيفية ذات الله ﷻ، وكذلك يكون القول في الصفات بعد إثباتها أنّ كفيّتها مردود علمها إلى الله ﷻ؛ وهذا قول السلف قاطبة وقد ذكر إجماعهم على ذلك أبو عمر ابن عبد البر من المالكية، وهو من القدماء فقد توفي في القرن الرابع، وهذه عقائد لا يعرف بعض الناس إلا أنّها عن ابن تيمية أو عن

ابن عبد الوهاب ونحن لا نعول على كلامهما ولا كلام غيرهما وإنما يُعول على ما جاء في القرآن وفي السنة النبوية وفي كلام السلف، فإذا وقع في كلامهما وكلام غيرهما ما يوافق القرآن والسنة وإجماع السلف فهو على العين والرأس، وإن وقع خلاف ذلك فلا عدول حينئذٍ عما جاء في القرآن والسنة وفي كلام السلف، ومذاهب القدامى في هذه المسائل مذكورة في كلام جماعة منهم كلام الشافعي الذي ذكرت لكم وهو أحد الأئمة الأربعة، ولم يكن حنبلياً ولا كان تيمياً ولا كان وهابياً، وفي كلام من نقلت كلامه أيضاً ككلام الخطّابي وأبي بكر الخطيب رحمهما الله تعالى؛ وهما لم يكونا من الحنابلة بل كانا من الشافعية على قول، وفي قول آخر أنّهما من أهل الحديث الذين يتبعون ما صحّ من الدليل، وربّما يوافقون تارة الشافعية أو يوافقون أحمد أو يوافقون أبا حنيفة أو يوافقون مالكا رحمهم الله جميعاً.

ثمّ قال النبي ﷺ بعد خبره عن وضع الربّ قدمه في النار قال: **(فتقول قط قط فيزوي بعضها إلى بعض)** فأخبر عن نشوء أمرين إذا وضع الله ﷻ قدمه في النار: أحدهما: قولها: **(قط قط وعزّتك)** والآخر: انزواء بعضها إلى بعض.

الدرس السابع

أول سؤال يتعلّق بما بمضى: جرى الشارح على اعتماد القول في ثلاثة موارد تتعلّق بالحديث فما هي؟

[الجواب]: المورد الأول معرفة راوي الحديث، والمورد الثاني تخريج الحديث، والمورد الثالث بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية، فيُعلم منه أن ما وراء ذلك وهو بيان معاني الحديث فليس مقصوداً بالأصل لأنّ محلّه دروس شرح الحديث، وأمّا هذه الدروس فتتعلّق أصلاً بعلم التفسير؛ فلا يُشغل عن المراد الأصلي بما يزيد عليه = خشية أن يضيع العلم بعضه بعضاً.

السؤال الثاني: راوي الحديث الأول هو عدي بن حاتم، فمن يذكر نبذة معرفة به؟

[الجواب] هو عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي، ابن حاتم المضروب به المثل في الكرم، يكنى بأبي طريف، توفّي بعد الستين اتفاقاً، واختلف في سنة وفاته من سنّي الستين؛ فجزم خليفة بن خياط وابن حجر أنّه توفّي سنة ثمانٍ وستين، وكان قد أسنّ فتوفّي وعمره مائة وعشرون سنة؛ كما قال خليفة بن خياط، وقال أبو حاتم السجستاني -وهو من علماء العربية وله كتاب اسمه «كتاب المعمرين»- أورد فيه أخبار من عمّر وطال به عمره - ذكر أن عدياً مات وهو ابن مائة وثمانين سنة، ثمّ ذكرنا من أحواله أنّه كان شديد التعظيم للصلاة، فكان يقول: (ما أقيمت الصلاة إلا وأنا على وضوء)، وقال: (ما أتى وقت صلاة إلا وأنا أشتاق إليها) وفي رواية: (إلا وأنا إليها بالأشواق)، ثمّ ذكرنا أن هذا الحديث رواه الترمذي في جامعه وأنّ إسناده حسن؛ لأنّ هذا الحديث من رواية سَمَاك بن حرب عن عباد بن حُبَيْش عن عدي بن حاتم، وعباد بن حُبَيْش لم يرو عنه إلا سَمَاك ووثقه ابن حبان وصحّح له ابن خزيمة وابن حبان، وما كان من هذا الضرب من التابعين -الذين قلّ حديثهم ولم يقع فيه شيء من النكرة- إذا اقترن بتصحيح ابن خزيمة وابن حبان كان حديثه حسناً، نصّ على معناه الحافظ الذهبي رَحِمَهُمُ اللَّهُ تعالى.

ثمّ ذكرنا أنّ هذا الحديث وهو حديث عدي يدلّ على تفسير قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَفْصَايْنَ﴾ [الفاتحة] يدلّ على أن المغضوب عليهم هم اليهود وأنّ الضالين هم النصارى، ووقع ذلك في القرآن؛ فالله ﷻ قال في اليهود: ﴿فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ﴾ [البقرة: ٩٠] وقال في النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧] فالأمة اليهودية أمة غضبية، والأمة النصرانية أمة ضالّة، لماذا وقع الغضب على اليهود ولماذا ضلّ النصارى؟

[الجواب]: وقع الغضب على اليهود لأنّهم تركوا العمل بالعلم، ووقع الضلال على النصارى لأنّهم عملوا بلا علم.

هل يختص ذلك باليهود والنصارى أم يقع في غيرهم؟ ومتى يكون ذلك؟

[الجواب]: لا يختص ذلك بهم، بل من فقد منه ما فقد من اليهود أو وجد منه ما وجد من النصارى شاركهم في وصفهم، فمن كان عنده علم ترك العمل به ففيه شبه من اليهود، ومن كان عنده عمل ابتدأه دون علم به ففيه شبه من النصارى؛ وفي ذلك قال أبو محمد سفيان بن عيينة الهلالي: (من ضلّ من علمائنا ففيه شبه من اليهود، ومن ضلّ من عبّادنا ففيه شبه من النصارى).

ثم ذكرنا في الحديث الثاني وهو حديث أنس رضي الله عنه (لاتزال جهنم..) الحديث، أن روي الحديث أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، يكنى بأبي حمزة، ويلقب ذا الأذنين، وهو آخر من مات من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في البصرة، توفي سنة اثنتين وتسعين، وقيل: ثلاث وتسعين؛ والثاني هو قول الجمهور ذكره النووي في تهذيب الأسماء واللغات، وكان قد أسنَّ فجاوز المائة واختلف في تقدير ما جاوز به فقيل: مائة وثلاث سنوات، وقيل: مائة وعشر سنوات، وقيل: مائة وعشرين سنة، ومن أخبره ما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا له بكثرة المال والولد فلم يمت صلى الله عليه وسلم حتى دفن مائة وعشرين من صُلبه، وذكرت لكم أن ابن قتيبة في «المعارف» قال: (ثلاثة من أهل البصرة لم يموتوا حتى رأى كل واحد منهم مائة ذكر من صُلبه..)، من هم الثلاثة؟

[الجواب] (أنس بن مالك وأبو بكرة الثقفي وخليفة بن بدر). ومن أخبار أنس رضي الله عنه أنه كان يقوم الليل ويصلي حتى تقطر قدماه دما صلى الله عليه وسلم.

ثم ذكرنا أن هذا الحديث وهو حديث أنس قد أخرجه البخاري ومسلم، وأشار إلى ذلك بقولنا (متفق عليه)، وذكرنا أن المتفق عليه له ثلاثة معانٍ ما هي؟

[الجواب] المعنى الأول: ما أخرجه البخاري ومسلم عن صحابي واحد، والمعنى الثاني: ما أخرجه البخاري ومسلم وأحمد؛ وهذا هو الذي جرى عليه المجد أبو البركات ابن تيمية الجد في كتاب «المنتقى» لأنه حنبلي؛ فقرن إمامه بالبخاري ومسلم في المتفق عليه، والمعنى الثالث: أنه صحيح اتفاقاً على أصول وقواعد أهل الحديث؛ وهذا يوجد في كلام أبي نعيم الأصبهاني وابن منده رحمهما الله تعالى، وأشرنا إلى ذلك نظماً بقولي:

متفق عليه في اصطلاح	أهل الحديث خذه في اتضاح
مروي مسلم مع البخاري	عن واحد بالسند الخيار
إلا الذي في المنتقى تراه	ففيهما وأحمد رواه
وربما يجعل هذا الحكم	لما ترى الحفاظ نقلا يسمو

ثم ذكرنا بعد ذلك أن هذا الحديث من المتفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، وأنه يبين الغاية التي ينتهي إليها قول النار (هل من مزيد؟)، وأن ذلك يكون بوضع رب العزة فيها قدمه، وما معنى (رب العزة)؟ [الجواب]: أي صاحب العزة، لأن العزة من صفات الله كما قال الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾ [المنافقون: ٨] فهي من صفاته صلى الله عليه وسلم، ومن أسمائه (العزیز).

ثم ذكرنا أن معنى قوله: (فيها قدمه) إثبات صفة القدم لله صلى الله عليه وسلم كما يليق بجلاله عز وجل، وذلك موجود في كلام جماعة من القدماء من المثبتة للصفات كالإمام الشافعي رحمته الله تعالى. ثم ختمنا القول بأن الله عز وجل إذا وضع قدمه في النار نشأ من ذلك أمران: أحدهما: قول النار (قطّ قطّ وعزّتك)، والآخر: انزواء بعضها إلى بعض، وإلى هنا انتهى قولنا حينئذ.

فأمّا الأمر الأول -وهو (قطّ قطّ)-: فوق مثني في حديث أنس رضي الله عنه، ووقع في الصحيحين من حديث أبي هريرة (قطّ قطّ قطّ) ثلاثاً ومعناها حسبي؛ وصرّح بهذا المعنى في حديث معمر عن همام عن أبي

هريرة عند أحمد: (فتقول قَطَّ قَطَّ أي حسي)، وهذا الحرف (قَطَّ) فيه ثلاث لغات: أحدها: سكون الطاء، وثانيها: كسرهما بلا تنوين، وثالثها: كسرهما مع التنوين، فالأوّل (قَطَّ قَطَّ)، والثاني (قَطَّ قَطَّ)، والثالث (قَطَّ قَطَّ)، وروي هذا الحرف على أوجهٍ عدّة:
أولها: (قَطَّ قَطَّ) آخرها طاء وهو في الصحيحين.

وثانيها: (قَدَّ قَدَّ) آخرها دال عند البخاري - والدال يجري فيها التثنية الذي تقدم فهي بالإسكان وبالكسر بلا تنوين وبالكسر مع التنوين -.

وثالثها (قَطِي قَطِي) بإثبات ياء في آخرها وقع هذا في بعض نسخ رواية أبي ذر للبخاري.
ورابعها (قَطْنِي قَطْنِي) بطاء فنون فياء ووقع هذا كذلك في بعض نسخ رواية أبي ذر للبخاري.
 وخامسها (قَدْنِي قَدْنِي) بدال فنون فياء ووقع هذا في حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد وإسناده ضعيف.

وأما الأمر الثاني - وهو قوله: **(ويُزَوَّى بعضها إلى بعض)** -: فمعناه يُضَمُّ بعضها إلى بعض، وعند البخاري من حديث أبي هريرة: (ويُرَدُّ بعضها إلى بعض)؛ وهو يفسر الزَوَّى الذي يقع للنار بردّ بعضها على بعض.

الحديث الثالث

في تفسير قوله تعالى : ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحْهُ وَأَدْبَرَ السُّجُودَ﴾ [ق]

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة، هما يسير ومن يعمل بهما قليل، يسبح في دبر كل صلاة عشرا ويحمد عشرا ويكبر عشرا؛ فذلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمسمائة في الميزان، ويكبر أربع وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمد ثلاثا وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين؛ فذلك مائة باللسان وألف في الميزان»، -فلقد رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده- قالوا: يا رسول الله كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل؟ قال: «يأتي أحدكم يعني الشيطان في منامه فينومه قبل أن يقولها، ويأتيه في صلاته فيذكره حاجة قبل أن يقولها» رواه الأربعة واللفظ لأبي داود، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة :

فالمورد الأول معرفة راوي الحديث: وهو عبد الله بن عمرو بن العاصي القرشي السهمي، يكنى بأبي محمد، توفي ليالي الحرّة سنة ثلاث وستين في أعدل الأقوال؛ وهو قول الإمام أحمد، وله من العمر ثلاث وسبعون سنة، ودفن بالشام وقيل بغيرها، كان مشهورا بالعبادة رضي الله عنه، ومن أخباره أنه كان يغلق بابه على نفسه فيبكي بكاء عظيما حتى رَمَصَتْ عيناه من بكائه -أي أصابها (الرَمَص)- وهو سائل يُثْقِل يخرج من العين لعلّة فيضعف رؤيتها.

ومن أخباره رضي الله عنه أنه مرّ يوما بالمقبرة فنظر إليها فنزل ثم صَلَّى ركعتين فقال له بعض أصحابه: يا أبا محمد إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله!، فقال: (إنني ذكرت أهل القبور وما حيل بينهم وبينه فأحببت أن أصلي لله ركعتين)، يعني أن أهل القبور في قبورهم من صالحهم أو مسيء يتمنون لو أعيدوا إلى الدنيا فيعملوا صالحا، فأما الصالح فليزداد من الخير، وأما المسيء فليحسن عمله بعد إساءته.

والمورد الثاني تخريج الحديث: هذا الحديث أخرجه أبو داود في سننه قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه.. فذكره بهذا اللفظ المثبت في الكتاب، ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه كلّهم من حديث عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، فمدار هذا الحديث على رواية عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه، وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات؛ وإنّما يُتَخَوَّفُ من عطاء أن يكون حدّث بهذا الحديث في اختلاطه فإنّه تغيّر واختلط آخر عمره، لكنّ المَخَوْفَ منه مندفع بأن جماعة من القدامى من أصحابه الذين حدّثوا عنه قبل الاختلاط رَوَوْا هذا الحديث عنه منهم شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري، فصَحَّ أن هذا الحديث من الحديث الذي أتقنه ولم يقع له فيه خطأ بعد تغيّره واختلاطه آخر عمره رحمته الله تعالى. فإسناد هذا الحديث صحيح، ومن ثمّ قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهذه القول من الترمذي كيفما حُمِلَ معناها عليه من الأقوال السبعة المشهورة في كتب مصطلح الحديث فإنّها قولٌ بثبوت هذا الحديث، فالترمذي رحمته الله تعالى إذا قال في حديث: (حديث حسن صحيح) فهو يشير إلى ثبوته عنده؛ وهي أكثر الاصطلاحات التي استعملها في كتابه الجامع رحمته الله تعالى، وهذا التخريج الذي ذكرناه هو معنى قول المصنّف رواه الأربعة، فإنّ الأربعة في الاصطلاح المستقر عند المحدثين هم: أبو داود

السجستاني إذا أخرجه في سننه، وأبو عيسى الترمذي إذا أخرجه في جامعه، والنسائي إذا أخرجه في المُجتبى من السنن المسندة المعروفة بالسنن الصغرى، وابن ماجه إذا أخرجه في سننه، فإذا اجتمع هؤلاء في تخريج الحديث في كتبهم المذكورة قيل أخرجه الأربعة، وعُلم أنه لو أخرجه واحد منهم خارج كتابه الذي سميناه فإنه لا يكون على قانون أهل الحديث المستقر، فلو قُدِّر أن حديثاً ما رواه النسائي في المُجتبى والترمذي في الجامع وابن ماجه في السنن وأبو داود في كتاب الزهد؛ فهل يقال رواه الأربعة أم لا يقال؟ [الجواب]: لا يقال، لأنَّ شرط العزو إلى أبي داود أن يكون في سننه، ثمَّ قال المصنّف: **(واللفظ لأبي داود)** يعني أن اللفظ المذكور هو لفظ أبي داود، وإنما قدّم لفظ أبي داود لأنّه هو الأتم، وأشارت بذلك بقولي:

عند اختيار اللفظ قدّم الأتم فإن يكن مضعفا فالطرح أم
(أم) يعني اقصد، فالأصل تقديم اللفظ الأتم إلا أن يكون ذلك اللفظ مضعفاً فإنه عند ذلك يُطرح ولا يؤبه به.

والمورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ السُّجُودَ﴾ **[ق]** فإن الآية تتضمن الأمر بتسبيح الله ﷻ في الليل وفي أدبار السجود، والمراد بالسجود: الصلاة، وأدبار الصلاة: جمع دُبر، ودبر الصلاة نوعان: أحدهما: آخرها المتّصل بها قبل السلام، والثاني: لاحقها التابع لها الواقع بعد السلام. ففي الأحاديث النبوية جرى تسمية هذا وهذا بدبر الصلاة، فيكون هذا اللفظ دُبر الصلاة صالحاً للمعنيين ويفسّر بما يقع من الفعل النبوي فيه، كما سيأتي في هذا الموضع، وفي الحديث ذكر شيء من التسبيح المأمور به في الليل، وذكر شيء من التسبيح المأمور به في أدبار الصلوات، فأما التسبيح المأمور به في الليل ففي قوله ﷺ **(ويكبر أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمد ثلاثاً وثلاثين ويسبح ثلاثاً وثلاثين)** والمضجع: اسم للموضع الذي يأوي إليه النائم ليلاً؛ فيختص بذلك، ففيه الأمر بتسبيح الله ﷻ ثلاثاً وثلاثين وتحميداً ثلاثاً وثلاثين وتكبيره أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجعه.

ووقع في حديث الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه في قصّته هو وفاطمة في سؤال النبي ﷺ خادماً أنه قال لهما: (ألا أدلكما على خير لكما من خادم؟ إذا أخذتما مضجعكما - أو قال: أويتما إلى مضجعكما - فكبرا أربعاً وثلاثين وسبّحا ثلاثاً وثلاثين وأحمداً ثلاثاً وثلاثين؛ فهما خير لكما من خادم)، قال أبو العباس ابن تيمية الحفيد: (من استعمل هذا الذكر إذا نام لم يلحقه تعب في يومه وكان نشيطاً)، لأنَّ النبي ﷺ قال: (خير لكما من خادم)؛ فمن قال هذا الذكر بقلب صادق عند أخذه مضجعه أورثه ذلك قوّة في بدنه؛ لأنَّ الحقائق القلبية تورث قوّة بدنية، فإذا قوي ذكر الإنسان ربّه بقلب حاضر عند نومه أورثه ذلك قوّة في بدنه فأصبح نشيطاً، وفي حديث سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة في الصحيح: (إذا نام أحدكم عقد الشيطان على قافيته ثلاث عقد، ارقد عليك ليل طویل، فإذا أصبح فذكر الله انحلت عقدة)؛ فذكر الله ﷻ ممّا يدفع صطوة الشيطان ويقوّي الأبدان، ومن محالّه هذا الذكر من التسبيح، والتسبيح في الليل عند المضجع وقع في موضعين: أحدهما: عند المبادرة إليه؛ فإذا أراد أن ينام جاء بهذا الذكر، وإذا كان المرء لم ينم الليلة فإنه يقوله إذا أراد أخذ مضجعه إذا أصبح -

كالعادة الجارية بين الناس في رمضان غالباً - فإنَّهم لا ينامون الليل، فمثل هذا إذا أراد أن ينام بعد الصبح - وهو نومه في يومه لإراحة بدنه - فإنَّه يأتي بهذا الذكر لأنَّ هذا محلُّ أخذ المضجع، وأمَّا الموضع الثاني: ففي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عند البخاري: (من تعارَّ من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له لك الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ فإن دعا استجيب له، وإن قام فصلَّى ركعتين قبل منه) فهذا موضع آخر من مواضع التسبيح في الليل إذا كان الإنسان في مضجعه.

وأمَّا التسبيح في الصلاة المذكور في هذا الحديث ففي قوله ﷺ: **(يسبِّح في دبر كل صلاة عشرة ويحمد عشراً ويكبر عشراً)**، والمراد بالصلاة التي يكون فيها ذلك في دبرها: الصلاة المكتوبة؛ لأنَّه هو الواقع في الأحاديث النبوية أنَّ النبي ﷺ كان إذا انصرف من صلاته - يعني الصلاة المكتوبة -، ولمَّا علَّمه الصحابة علَّمهم ما يتعلَّق بالصلاة المكتوبة؛ فهو ذكرٌ مخصوص بالصلاة المكتوبة، ودبر الصلاة هنا يراد به: اللاحق بها التابع لها الذي يكون بعد الانصراف منها بالتسليم، فيكون هذا من الأذكار التي يؤتى بها بعد الصلاة.

والتسبيح المأمور به بعد الصلاة وقع في السنَّة النبوية على خمسة أنحاء: أولها: التسبيح عشراً والتحميد عشراً والتكبير عشراً؛ وهذا في حديث عبد الله بن عمرو عند الأربعة وهو حديث الباب وإسناده صحيح، وثانيها: التسبيح خمساً وعشرين والتحميد خمساً وعشرين والتكبير خمساً وعشرين والتهليل خمساً وعشرين؛ وقع هذا عند النسائي من حديث زيد بن ثابت وإسناده صحيح، وثالثها: التسبيح ثلاثاً وثلاثين والتحميد ثلاثاً وثلاثين والتكبير ثلاثاً وثلاثين؛ وقع هذا في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين، ورابعها: التسبيح ثلاثاً وثلاثين والتحميد ثلاثاً وثلاثين والتكبير أربعاً وثلاثين؛ وقع ذكر هذا في حديث كعب بن عُجرة في صحيح مسلم، وخامسها: التسبيح ثلاثاً وثلاثين والتحميد ثلاثاً وثلاثين والتكبير ثلاثاً وثلاثين وقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير تمام المائة، فهذه خمس صفات من التسبيح الوارد بعد الصلاة المكتوبة.

واختلف العلماء في السنن المتعددة في موضع واحد؛ هل يُجمع بينها أم يؤتى بواحد منها؟ والصحيح: أنَّ ما تعدَّد في موضع واحد فإنَّ العبد يأتي بواحد من تلك الأنواع وينوِّع بينها ليصيب عمل السنَّة كُلِّها، فمرة يسبِّح ويحمد ويكبر عشراً، ومرة يسبِّح ويحمد ويكبر خمساً وعشرين ويزيد التهليل لا إله إلا الله، وهلمَّ جرا، فإذا وقع منه ذلك أصاب السنَّة كُلِّها؛ ذكر هذا أبو العباس ابن تيمية الحفيد وحفيده في التلمذة أبو الفرج ابن رجب رحمهما الله تعالى، وما ذكرناه من التسبيح المتعلِّق بالليل والصلاة ممَّا ذكر في الحديث هو ممَّا يندرج في قوله تعالى بقوله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ الشُّجُودِ ٤٠﴾ [ق] فإنَّ الآية بإطلاقها تدلُّ على الأمر بالتسبيح، وهذا قول بعض المفسرين أنَّ المأمور به في الآية هو تسبيح الله ﷻ في الليل وفي أدبار السجود؛ لأنَّ الله أمر بذلك في الموضعين، فيقع تفسيره بما جاء في السنَّة النبوية ممَّا بيَّناه آنفاً، والمختار - والله أعلم - أن معنى الآية يتبيَّن بما قبلها فإنَّ الله ﷻ قال: ﴿عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ٣٩﴾ [ق] وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ الشُّجُودِ ٤٠﴾ [ق]، فالأشبه أنَّ الآية تتعلَّق ببيان صلاة مرادة، فهاتان الآيتان من سورة ق تضمَّتا أوقات الصلوات، فقوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ [ق: ٣٩] يعني صلاة الفجر، (وقبل الغروب) يعني صلاة

العصر، ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ﴾ يعني صلاة المغرب والعشاء، وألحق بهما الفجر لأنه يكون مع بقية الليل، فإنه إذا طلع الفجر يبقى بعض ما يلبس الليل كالنجوم، فإن النجوم لا تزول بمجرد طلوع الفجر، بل لا تزول إلا إذا ازداد نوره، فإنه ربما يطلع الفجر ولا تزال ترى النجوم ظاهرة؛ فبين الليل والفجر ملابسة وهذه الملابسة أدرجت بها صلاة الليل إلحاقاً بهذه الآية، وموجب هذا القول: ما رواه البخاري ومسلم من حديث إسماعيل بن خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ ٣٩)؛ فقراءته ﷺ للآية تصديقا لما ذكر يدل أن المراد بها صلاة الفجر وصلاة العصر، فيكون ما بعدها ملحقا بها لا قترانها بالأمر بالتسبيح لأنه قال: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ ثم قال: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ﴾ فدل هذا أن المأمور به من التسبيح في الآية الآخرة هو المأمور به من التسبيح في الآية الأولى، وهذا الوجه من الاستنباط منزعه دلالة السياق؛ فإن دلالة السياق من أجل مسالك فهم كلام الخلاق، وقد ذكر أبو محمد ابن عبد السلام في كتاب «الإمام» أن السياق يبين المجملات ويرجح المحتملات ويحل المشكلات، وكم من مسألة غار فهمها واعتاص على الناظر فيها، فإذا قلب النظر وحرك الفكر في سياق ما ورد فيه ذلك المراد فهمه من آية أو حديث تبين له معناه، فتكون هاتان الآيتان شبيهة بقوله ﷺ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، فمعنى قوله (أقم الصلاة لدلوك الشمس) أي بميلها للزوال؛ وذلك شامل لوقت الظهر والعصر، وقوله ﷺ: ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ [الإسراء: ٧٨] يعني ظلمته؛ وذلك شامل للمغرب والعشاء، ثم صرح بصلاة الفجر فقال: ﴿وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، فأحسن الأقوال في تفسير هذه الآية أن المراد بهذه الآية وسابقتها الأمر بالصلوات الخمس بقوله: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ ٣٩ ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَذْبَرَ الشُّجُورَ﴾ ٤٠ [ق]، فالعبد مأمور بأن يأتي بهذه الصلاة، وإنما أمر بالصلاة بعد الأمر بالصبر؛ لأن من أعظم ما يعين العبد على الصبر الصلاة، وأعظم ما يعين العبد على الصلاة الصبر عليها، وقد وقع القرن بينهما في قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥] وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢] فهما أمران مقرونان لقوة تأثير أحدهما في الآخر، فمما يقوى به صبر العبد أن يكون محافظا على الصلاة لما فيه من تطمين القلب وتسكين الروح وإصلاح الحال وتقوية النفس، وكذلك لا يستقيم أمر الصبر لأحد إلا بمحافظته على الصلاة؛ لأن من وجوه الصبر الصبر على طاعة الله ﷻ، ومن أعظم طاعة الله ﷻ الصلوات الخمس المفروضة فذلك المراد بهاتين الآيتين، وإذا كان المراد بهاتين الآيتين هو الأمر بالتسبيح لله بأداء الصلاة فإن ما وراء ذلك من التسبيح يندرج فيها؛ لأنه من باب اللازم للصلاة، فإن الصلاة تشتمل على التسبيح، فكل ما يتعلق بالتسبيح يكون مأمورا به، لكن الفرق بين الأمرين: أن الأمر بالصلوات بالخمس هو أمر فرض، وأما الأمر بما وراء ذلك من التسبيح -كالأذكار التي ذكرنا- فالأمر بها أمر نفل؛ فيستحب للإنسان أن يذكر الله ﷻ بما ذكرناه من الأذكار الموطّفة في الشرع بعد الصلوات وفي الليل إذا أخذ الإنسان مضجعه أو تعارّ منه من الليل.

**

الدرس الثامن

الحمد لله الذي أنزل القرآن آياتٍ بَيِّنَاتٍ ففَسَّرَهُ رسوله بالأحاديث الشَّريفة وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آلِهِ محمد كما صَلَّيتَ على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ اللهم بارك على محمدٍ وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.
أمَّا بعد..

فهذا المجلس الثامن في شرح الكتاب الأول من (برنامج التفسير النبوي للقرآن) وهو «كتاب الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية» لمصنِّفه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي.
وقد بلغ بنا البيان إلى الحديث الرابع، وقبل الشروع في بيان معانيه يحسن بنا أن نرجع القول في جملة مما تقدم بيانه في الدرس الأنف، فإنَّا كنَّا أمس أتممنا البقية الباقية من شرح الحديث الثاني ثم أتبعناه بشرح الحديث الثالث، فكان ممَّا ذكرناه في شرح الحديث الثاني من بقيته الباقية أن ذكرنا أن قول النَّارِ (قط قط) وقع باعتبار عدده على نوعين: أحدهما: وقع مثني (قط قط) في الصحيحين من حديث أنس بن مالك، ووقع مثلثا (قط قط قط) في الصحيحين أيضا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ثم ذكرنا أن هذه الكلمة لها معنى وضبط، فأما معناه حسبي ووقع التصريح بذلك في مسند أحمد من حديث عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأما ضبطها واللغات الواردة فيها: أحدها: سكون طائها (قط قط)، وثانيها: كسرهما مع التنوين (قط قط)، وثالثها كسرهما بلا تنوين (قط قط)، وكلها بمعنى واحد. ثم ذكرنا أن هذه الكلمة وقعت على خمسة أنحاء ما هي؟
الأولى: (قط قط) في الصحيحين من حديث أنس.
والثانية: (قد قد) -بالدال- عند البخاري.

والثالثة: (قطي قطي) -بإشباع الكسرة حتى صارت ياء- عند البخاري في بعض نسخ رواية أبي ذر.
والرابعة: (قطني قطني) -بنون بعد الطاء ويا- وقعت أيضا في بعض نسخ رواية أبي ذر لصحيح البخاري.

والخامسة: (قَدني قَدني) -بدال فنون وآخرها ياء- فوَقَّعت في حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد وفي إسناده ضعفٌ.

ثم ذكرنا بعد أن قوله في حديث أنس (ويزوي بعضها إلى بعض) وقع تفسيرها عند البخاري: (ويرد بعضها إلى بعض)؛ قال أبو عبد الله أحمد ابن حنبل: (الحديث يفسر الحديث)، وهذه الكلمة العظيمة من أعظم موارد بيان معاني الحديث ولها مقامات:

أحدها: روايات الحديث نفسه كحديث أنس رضي الله عنه فإنه يُوجد في بعض رواياته ما يفسر بعض ما يحتاج إليه من معانيه.

والثاني: روايات الحديث عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم عن غير ذلك الصحابي كهذا الحديث يُروى من حديث جماعة منهم أنس بن مالك في الصحيحين وأبو هريرة رضي الله عنه في الصحيحين وأبوسعيد الخدري عند أحمد

وغيرهم؛ فيؤخذ من مجموع هذه الروايات عن النبي ﷺ ما يعين في تفسير معانيه.

وثالثها: المروي عن النبي ﷺ في الباب كله كهذا الباب وهو باب أحاديث جهنم يكون في الأحاديث المروية عن النبي ﷺ في ذلك الباب خاصة ما يعين على فهم الحديث.

ورابعها: المروي عن النبي ﷺ من أبواب الدين كافة؛ فربما جاء حديث في باب يفسر حديثا في باب آخر، فمثلا حديث أبي هريرة الحديث القدسي عند البخاري: «يدع طعامه وشرابه وشهوته» وقع تفسيرها في حديث أبي ذر وأبي هريرة في الصحيح: «يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر»؛ وهم يريدون هذا المعنى في العرف الشرعي من إتيان الرجل امرأته، فيكون ما في السنة في أي باب معينا على فهم ذلك المعنى في باب آخر، ومن قويت ملكته في ذلك تفجر له من ينابيع فهم السنة ما لا يخطر على قلوب الخلق لكمال فهمه للسنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، فمثلا نسمع في (باب المياه) أحاديث الطهور؛ ولكن شراح كتاب المياه ينسبون حديث سلمان بن عامر رضي الله عنه عند أصحاب السنن «إذا أفطر أحدكم فليفطر على ماء فإنه طهور» علله بالطهورية، فهناك معنى في الشرع لطهورية الماء ينبغي أن يلحق بما يذكره الفقهاء في طهورية الماء عند باب المياه، فمن دام إلفه للسنة وأكثر النظر فيها واستكثر من حفظها قويت عنده ملكة إدارك المعاني النبوية، وخرج له من الحديث ما يصدق بعضه بعضا؛ كالقرآن الكريم فإن بعضه يصدق بعضا، كما قال الله ﷻ: ﴿كَتَبْنَا مُتَشَاهِبًا﴾ [الزمر: ٢٣] أي يشبه بعضه بعضا بتصديق بعضه بعضا.

ثم بعد ذلك ذكرنا في الحديث الثالث أن روي الحديث هو عبد الله بن عمرو فما خبره؟

[الجواب]: هو عبد الله بن عمرو بن العاصي، وإثبات الياء في العاصي أفصح اللغتين؛ بل ذهب بعضهم إلى تغليب تركها، فيقال العاصي والعاص.

قال أحد الإخوة: (السهمي القرشي) ثم رجع فقال: (القرشي السهمي)؛ والثاني هو الصحيح لأنه في النسب يُبدؤ بالأعلى، فالقبيلة الأعلى قریش ودونها بنو سهم منهم السهمي، فالإنسان إذا قيل: (السهمي) عُرف عنه أنه قرشي، لكن إذا قيل: (قرشي) احتيج إلى تعيينه من قریش؛ كما قلنا في (أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي)، ولو قلنا (الخزرجي) لما احتيج إلى (الأنصاري)، فمن أراد أن ينسب إلى قبيلة وفروعها بدأ بالأعلى ثم الأدنى تدليا، يكتفى رضي الله عنه بأبي محمد، وتوفي ليالي الحرّة سنة ثلاث وستين؛ كما قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى، ودفن بالشام وقيل بغير ذلك، وكان من المعروفين بالعبادة، وذكرنا من أخبار عبادته أنه كان كثير البكاء فربما أغلق الباب على نفسه يبكي حتى رَمَصَتْ عيناه من البكاء؛ وهو داء معروف يصيب العينين.

ثم ذكرنا بعد ذلك أن هذا الحديث -حديث عبد الله بن عمرو- أخرجه الأربعة؛ وهم أصحاب السنن أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وشرط كونهم أخرجه: أن يكون ذلك في كتبهم المعينة «سنن أبي داود» و«جامع الترمذي» و«المجتبى من السنن المسندة للنسائي» و«السنن» لابن ماجه، فإذا وقع تخريج الحديث عن كل في الكتب المذكورة فاجتمعوا عليه على صحابي واحد قيل إنه ممّا رواه الأربعة -يعني أصحاب السنن المذكورين-.

ثمَّ ذكرنا أنَّ هذا الحديث إسناده صحيح، فإن قال قائل: هذا الحديث مداره عندهم على رواية عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، وعطاء بن السائب - وإن كان ثقة - إلا أنَّه اختلط وتغيَّر في آخر عمره فما الجواب؟

[الجواب]: أنَّه جاء من رواية من جماعة من القدماء الذين رَووا عنه قبل الاختلاط؛ كشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري رحمهما الله تعالى.

ثمَّ قلنا في بيان قول المصنِّف: (واللفظ لأبي داود) أنَّه قدَّم لماذا؟

[الجواب]: لأنَّه الأتمُّ، والبيت الذي ذكرناه:

عند اختيار اللفظ قدَّم الأتمَّ فإن يكن مضعفا فالطرح أم

يعني اقصد إلى طرحه إذا كان اللفظ التام مضعفا، ثمَّ ذكرنا من جملة ما ذكرناه أنَّ التسبيح الكائن في الليل بذكر الله ﷻ بقول الإنسان (سبحان الله) وقع في موضعين ما هما؟

[الجواب]: أحدهما: عند الاضطجاع؛ إذا أوى إلى مضجعه أن يسبح ثلاثا وثلاثين ويحمد ثلاثا وثلاثين ويكبر أربعاً وثلاثين، [والآخر إذا تعارَّ من الليل]. معنى (تعارَّ من الليل): يعني من استيقظ مريداً بقاء نومه؛ فلو استيقظ مريداً قطع نومه سُميَّ مستيقظاً، لكن إذا استيقظ مريداً بقاء نومه فانقلب على جنب إلى جنب ونحو ذلك؛ فإنَّه يشرع له حين ذلك أن يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله، فإنَّ استغفر غفر له وإن قام فصلَّى ركعتين قبل منه، وإنَّما عظم الأجر مع قلة العمل؛ لأنَّ من قواعد تعظيم الأجر في الشرع كونه واقعا وقت غفلة، فإذا وقع العمل وقت غفلة استحق التعظيم في أجره، ومنه حديث معقل بن يسار في حديث مسلم أن النَّبي ﷺ قال: «العبادة في الهرج كهجرة إليَّ»؛ فعظم شأن العبادة وقت الفتنة لأنَّ غالب النَّاس يُقبلون في الفتنة على الأحكام القدريَّة ولا يُقبلون على المقامات الإلهية، فتجد أحدهم منشغلاً بسماع الأخبار من هنا وسماعها من هناك واستقصائها مما وراء البحار، وتجد أنَّ ملاحظته لسؤال الله ورجائه والإقبال عليه ودعائه يكون ضعيفاً، فلمَّا كانت هذه هي الحال الواقعة من النَّاس غالباً عظم أجر العمل في زمن الفتنة فكان كهجرة إلى النَّبي ﷺ.

ثمَّ ذكرنا بعدُ أنَّ التسبيح الكائن بعد الصلاة يختصُّ بصلاة الفريضة؛ وليس شيءٌ من النفل له ذكر إلا الوتر، فإنَّ الوتر فيه حديث أبي بن كعب عند أصحاب السنن وإسناده صحيح: «سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس ثلاثاً يمدُّ بالثالثة صوته»، وليس معنى المَدُّ أنَّه يرفعها وإنَّما يكون فيها مدٌّ في الصوت فوق المذكور فيما قبل، فيقول الإنسان: (سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس)، فهذا هو المَدُّ المراد بالحديث وليس شيءٌ من النفل في الصلاة يعقبه ذكرٌ إلا الوتر وما عداه فإنَّ الذكر مختصُّ بصلاة الفرض، ومن جملته التسبيح.

وذكرنا أنَّ التسبيح الكائن بعد الصلاة له خمسة أنواع:

^١ مدَّ الشيخ كلمة سبحان .

أولها: التسبيح والتحميد والتكبير عشرا عشرا؛ وهذا من أخرجه ؟

[الجواب]: حديث عبد الله بن عمرو عند الأربعة وإسناده صحيح.

والآخر: خمسا وعشرين بزيادة التهليل وهو لا إله إلا الله؛ وهذا عند النسائي من حديث زيد بن ثابت

بإسناد صحيح.

والثالث: سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثا وثلاثين؛ من كل وهذا في الصحيحين من حديث أبي

هريرة رضي الله عنه.

والرابع: سبحان الله ثلاثا وثلاثين والحمد لله ثلاثا وثلاثين والله أكبر أربعاً وثلاثين؛ وهذا عند مسلم

من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

والنوع الخامس: سبحان الله ثلاثا وثلاثين والحمد لله ثلاثا وثلاثين والله أكبر ثلاثا وثلاثين وأن يقول

تمام المائة لا إله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير؛ وهذا عند مسلم من

حديث أبي هريرة رضي الله عنه فهذه هي الأنواع الخمسة، والأفضل للعبد أن ينوع بينها بأن يأتي بنوع منها عقب

صلاة ثم يأتي بنوع آخر عقب صلاة، ويلاحظ في ذلك شغله وفراغه، فإذا كان الإنسان ينصرف إلى شغل

بعد صلاته خفف ليجمع قلبه فيقولها عشرا مع جمع القلب؛ ثم يقوم إلى عمله، وإذا كان يحصل له فراغ

في وقته أقبل على ما كثر عدده لأنه أعظم في أجره.

ثم ذكرنا أن ما أشرنا إليه من تقديم التنوع بينها هو الذي اختاره أبو العباس ابن تيمية الحفيد وحفيده

في التلمذة أبو الفرج ابن رجب رحمهما الله تعالى، وبقي نوع سادس يذكره بعض المصنفين - وليس

سادسا بل وراءه غيره لكن بقي نوع سادس - وقع ذكره عند من يعتني بإيراد ما ثبت من الذكر؛ وهذا

الوجه السادس وقع عند مسلم في صحيحه أن سهيل بن أبي صالح قال: (فهي إحدى عشرة وإحدى

عشرة وإحدى عشرة فتكمل ثلاثا وثلاثين) فهو فهم منه.

والأظهر - والله أعلم - أن ما فهمه صحيح؛ وأن معناه أن عدد الثلاث والثلاثين لا ينضبط إلا بعدد

الأحد عشر، فإنك تقول سبحان الله تعدّها عشرا، ثم تقول: سبحان الله، فتكون أحد عشر، ثم تعيد

سبحان الله هكذا ثم تعدّها أحد عشر، ثم تقول: سبحان الله، ثم تعدّها أحد عشر؛ فيتحصّل من العدد

ثلاث وثلاثون تسبيحة، هذا هو الذي أراده في المعنى، ولو سلم أنه أراد إحدى عشرة من التسبيح

والتهليل والتحميد فهو غلط منه رحم الله تعالى، والحديث في «الصحيحين» من رواية جماعة من الثقات

عن أبي صالح عن أبي هريرة ليس فيه الأحد عشرة وإنما فيه ثلاث وثلاثون، نعم وقع التصريح بالإحدى

عشرة في حديث ابن عمر عند البزار لكن إسناده ضعيف، فالذي يترشح بثبوته هو ما ذكر أنفا من الأنواع

الخمسة.

الحديث الرابع

في تفسير قوله تعالى : ﴿يَوْمَ تَشَقُّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾ [ق]

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول من تنشق عنه الأرض ثم أبوبكر ثم عمر، ثم آتي أهل البقيع فيحشرون معي، ثم أنتظر أهل مكة حتى أحشر بين الحرمين» رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب، وأخرجه الحاكم وزاد: وتلا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ﴿يَوْمَ تَشَقُّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

المورد الأول معرفة راوي الحديث: وهو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، يكنى أبا عبد الرحمن، توفي سنة ثلاث وسبعين وقيل: أربع وسبعين والأول أصح؛ بل نقل أبو عمر ابن عبد البر في «الاستيعاب»: الاتفاق على أنه مات سنة ثلاث وسبعين وله من العمر خمس وثمانون سنة، وذكر مالك رحمته الله أنه توفي وهو ابن سبع وثمانين، لكن استظهر الذهبي في «سير أعلام النبلاء» - من ذكره عمره يوم أحد أنه أربعة عشر سنة - أنه يكون له حين مات خمس وثمانون سنة وهذا أشبه، وكان عالما عابدا؛ قال ابن عبد البر رحمته الله تعالى -: (ويقولون إنه كان أعلم الصحابة بمناسك الحج)، ومن أخباره رضي الله عنه أن نافعا سئل عن عمل ابن عمر في بيته فقال: (إنكم لا تطيقون الوضوء لكل صلاة والمصحف بين ذلك) أي أنه لم يكن له شغل إلا الإقبال على الصلاة تعظيما لها بالوضوء، فحاله دائما على وضوء مع ملازمته تلاوة القرآن الكريم. ومن أخباره رضي الله عنه أنه لما قُتل عثمان دخل عليه مروان بن الحكم ونفر من قريش فقالوا: نبايعك على الخلافة، فقال: ([وكيف] لي بالناس؟)، فقال له مروان: تقاتلهم ونقاتلهم معك، فمروان عمَد إليه لأنه كان من خيار قريش فعرض عليه أن يخرج للخلافة وأنه هو ومن معه من أشرف قريش يبايعونه عليها، فقال: ([وكيف] لي بالناس؟ - أي كيف أرد الناس إلى أمري حتى يبايعوني-) فقال له مروان: تقاتلهم ونقاتلهم معك، فقال: (لو اجتمع علي أهل الأرض جميعا إلا أهل فدك لما قاتلتهم)، [أي] لو اجتمع عليه كل أهل الأرض في البيعة وامتنع أهل فدك - وهي قرية صغيرة - من البيعة لي لما قاتلتهم؛ لأنه كان رحمته الله تعالى من أشد الناس تحريًا من الخوف من الدماء، وفي الصحيح أن معاوية رضي الله عنه قال: (فمن كان أحق منا بهذا الأمر فليتكلم؟)، قال ابن عمر: (فأردت أن أحل حَبَوِي وأقول: أحق به من قاتلك أنت وأبوك على الكفر، فخشيت أن أقول كلمة تُحدث شرًا فسكت) رضي الله عنه، فهذا هو اللائق بالعبد لما في الصحيح (أن المرء المؤمن لا يزال في فسحة في دينه ما لم يصب دما حرامًا)، فإن القطرة من الدم الحرام شأنها عند الله عز وجل عظيم.

المورد الثاني تخريج الحديث: في هذا الحديث عزاه المصنف إلى الترمذي فقال: (رواه الترمذي) أي في كتابه الجامع؛ قال الترمذي رحمته الله تعالى: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ.. وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ مِنْ حَدِيثِ سُريج بن النعمان عن عبد الله بن نافع الصائغ عن عاصم بن عمر العمري إلا أنه قال: عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما وتلا هذه الآية، فاختلف

سلمة بن شبيب وسريج بن النعمان على عبد الله بن نافع الصائغ في شيخ شيخه، ففي رواية الأول: هو من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وفي رواية الثاني: هو من حديث سالم بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر.

ثم رواه الحاكم أيضًا في مستدركه من حديث عمر بن مئزر عن عبد الله بن نافع به بالإسناد الأول، من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر وليس فيه ذكر الآية. وقال الحاكم في الموضوعين جميعًا: (صحيح الإسناد ولم يخرججاه)، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عن عبد الله بن نافع الصائغ بالإسناد الأول ولم يذكر تلاوة الآية، فهذا الحديث مما اضطرب فيه عبد الله بن نافع الصائغ بالوجهين الذين ذكرنا أنفاً، فتارة يكون من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر كما عند الترمذي وغيره، وتارة يكون من حديث سالم بن عبد الله عن ابن عمر كما عند الحاكم وغيره. وقد تعقب الذهبي الحاكم في الموضوع الأول -لما قال: (صحيح الإسناد ولم يخرججاه)- فقال: (قلت عبد الله ضعيف)، ثم تعقبه في الموضوع الثاني فضّعه بحفص بن عاصم العمري، فيكون الذهبي في «تلخيص المستدرک» أعلمه تارة براوي وأعلمه تارة أخرى براوي آخر وكلاهما ضعيفان. واختصر الترمذي رحمه الله تعالى في توهينه بحفص بن عاصم؛ فإنه لما رواه قال: (حديث حسن غريب وحفص بن عاصم العمري ليس بالحافظ عند أهل الحديث). انتهى كلامه. فإسناد هذا الحديث ضعيف لوجود راويين ضعيفين: أحدهما: عاصم بن عمر العمري؛ أخو عبيد الله وعبد الله بن عمر، والآخر: عبد الله بن نافع الصائغ، فهما راويان ضعيفان، فإسناد هذا الحديث ضعيف لا يثبت.

وأما المورد الثالث بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا﴾ [ق] ففيه بيان كيفية الانشقاق بأولية من تنشق عنه الأرض، وذلك في قوله: (أنا أول من تنشق عنه الأرض ثم أبو بكر ثم عمر ثم آتي أهل البقيع فيحشرون معي) أي يجمعون معي كما في قوله: ﴿وَأَن يُحْشَرَ النَّاسُ ضَحَىٰ﴾ [طه]، أي وأن يجمع الناس ضحى، (ثم انتظر أهل مكة حتى احشروا بين الحرمين) أي بين أهل الحرمين، ففي الحديث أن أول من تنشق عنه الأرض هو محمد ﷺ ثم أبو بكر ثم عمر، ثم يأتي أهل البقيع فيحشرون معه، ثم ينتظر أهل مكة فيكونون معه؛ فيكون تفسيراً لقوله ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا﴾ بأن التشقق يكون بهذه الأولوية، فتشق أولاً عن الجسد النبوي صلوات الله وسلامه عليه، ثم عن صاحبه أبي بكر ثم عن صاحبه عمر إلى تمام ما جاء في الحديث، بيد أن هذا الحديث بجمله المذكورة ضعيف، وإنما يثبت أوله؛ ففي صحيح البخاري من حديث عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (فأكون أول من تنشق عنه الأرض)، وعند مسلم من حديث أبي عمارة عن عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (أنا سيد الناس يوم القيامة وأنا أول من ينشق عنه القبر) فأولية الانشقاق في الأرض عند البعث ثابتة للنبي ﷺ، وأما ما بعده فلم يثبت في تعيينه شيء.

وانشقاق الأرض حينئذ يقع به خروج الناس سراعاً، فقولته تعالى: ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا﴾ تقديره: فيخرجون سراعاً، فإذا أمر بالبعث خرج الناس من قبورهم سراعاً، كما قال الله ﷻ: (يوم

يخرجون من الأجداث سراعاً كأنهم إلى نصب يوفضون)، فيخرج الناس من قبورهم سراعاً على وجه العجلة ناهضين منها. وعند البخاري ومسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما ذكر البعث قال: (ثم ينزل الله من السماء مطراً فينبتون كما ينبت البقل وإن الإنسان يلبى منه كل شيء إلا عجب الذنب) فمنه يركب ابن آدم كما في الحديث آف الذكر، والبقل كما تقدم أنه كل ما اخضر من الأرض؛ كما قال ابن فارس، فهم ينبتون كنبات العشب في الأرض ويظهرون في ذلك.

وانشقاق الأرض الوارد في القرآن ثلاثة أنواع: أحدها: انشقاقها لخروج الماء منها، قال الله تعالى (وإن منها - يعني من الحجارة التي على وجه الأرض - لما يشقق فيخرج منه الماء)، وثانيها: انشقاقها لخروج النبات منها كما قال تعالى: ﴿أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ۚ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ۚ فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ۚ وَعَبْنَا وَقَضَبًا ۚ﴾ [عبس] إلى تمام الآيات، والنوع الثالث: انشقاقها لخروج الخلق منها بالبعث وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشَقُّوْا الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ۚ﴾، ووقعت هذه المواضع الثلاثة متفرقة في القرآن، ووقع في القرآن أن من أعظم دلائل البعث إحياء الأرض بعد موتها بإخراج النبات منها، فهو من دلائل وقوع البعث، فمن أحيى الأرض بعد موتها وأخرج منها النبات بعد مَحْلِهَا بإنزال المطر عليها قادر على أن يبعث الخلق، فكأن ترتيب وقوع الانشقاق قُدِّرَ في القرآن بإظهار هذا الدليل - وهو دليل البعث - بأن من شَقَّ الأرض فأنبت منها وأخرج الماء منها فأحيى بالماء الأرض وأنبت منها النبات قادرٌ على بعث الخلق ﷻ إذا نفخ في الصور فتشقت الأرض عنهم سراعاً .

الحديث الخامس

في تفسير قوله تعالى : ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا

عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ۖ مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْنَاهُ كَالرَّمِيمِ ۖ﴾ [الذاريات]

عن رجل من ربيعة رضي الله عنه قال: قدمت المدينة فدخلت على رسول الله ﷺ فذكرت عنده وافد عاد فقلت: أعود بالله أن أكون مثل وافد عاد، قال رسول الله ﷺ: «وما وافد عاد؟» قال: فقلت على الخير بها سقطت، إن عاداً لما أقحطت بعثت قَيْلاً فنزل على بكر بن معاوية فسقاه الخمر وغمته الجرادتان، ثم خرج يريد جبال مَهْرَةَ فقال: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَتَكْ لِمَرِيضٍ فَأَدَاوِيهِ وَلَا لِأَسِيرٍ فَأَفَادِيهِ، فاسق عبدك ما كنت مُسْقِيهِ، واسق معه بكر بن معاوية، يشكر له الخمر التي سقاه، فرفع له سحابتٍ فقيل له: اختر إحداهن؛ فاختر السوداء منهن، فقيل له: خذها رماداً ومُدداً لا تذر من عادٍ أحداً، وذكر أنه لم يُرسل عليهم من الريح إلا قدر هذه الحلقة - يعني حلقة الخاتم - ثم قرأ ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ۖ﴾ [الذاريات] ما تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْنَاهُ كَالرَّمِيمِ ۖ. رواه الترمذي وإسناده حسن.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

المورد الأول معرفة راوي الحديث: وهو الحارث بن حَسَّان بن كِلْدَةَ - بكافٍ مكسورة فلام فذال فتاء مربوطة - البكري الذُهلي، صحابي له وفادةٌ على النبي ﷺ، فكان ينزل أطراف الكوفة في البادية وربما قدم على الكوفة حتى توفي، ولم يُذكر في تراجم الصحابة مدة السنة التي توفي فيها ولا مدة عمره. وهذا الصحابي وقع في رواية الترمذي التي ذكرناها مبهمًا عن رجل من ربيعة، وأمكن معرفة هذا المبهم بتتبع طرق الحديث. فإنَّ الترمذي - كما سيأتي - لما أسنده مبهماً أسنده مرةً أخرى فسماه الحارث بن يزيد البكري، ثم ذكر الترمذي أنَّ أكثر الرواة سمَّاه الحارث بن حَسَّان البكري، فهذا الراوي المبهم اختلف في اسمه على ثلاثة وجوه: أحدها: الحارث بن حَسَّان؛ وهو قول أكثر رواة حديثه، وثانيها: الحارث بن يزيد؛ وهو قول بعض رواة هذا الحديث، وثالثها: حُرَيْث بن حَسَّان؛ ووقع تسميته بذلك في غير هذا الحديث، وأصح هذه الأسماء هو الاسم الأول، طيب لماذا وقع الخلاف في اسمه؟

[الجواب]: لأنَّه كان ينزل البادية فكان في أطراف النَّاس لا يخالطهم وحديثه ﷺ قليل، ومن أخباره ﷺ كما عند الطبراني في المعجم الكبير: أَنَّهُ تزَّوج امرأةً فلَمَّا أصبح صَلَّى الغداة - [أي الفجر] - في النَّاس فَعَجَبُوا له! فقال: (إِنَّ امرأةً تمنعني الفجر في جميع - يعني في جماعة - لا امرأةً سوء)، يعني إذا كان أوَّل مقدِّمها عليه أن تمنعه صلاة الفجر في جماعة فهذا واردٌ لا يُستبشر به، لكن إذا نهض الإنسان إلى صلاة الفجر فلم يمنع منها كان بشيرٍ خير بأن تكون معينه له على الخير.

وأما المورد الثاني فهو تخريج الحديث: وقد ذكر المصنف أنَّ هذا الحديث رواه الترمذي يعني في كتابه الجامع، ثم قال: (وإسناده حسن) لأنَّ الترمذي أخرجه فقال: حَدَّثَنَا ابن أبي عمر قال: حَدَّثَنَا سفيان بن عيينة، عن سَلَام، عن عاصم بن أبي النَّجود - بفتح نونه مشددة -، عن أبي وائل، عن رجل من ربيعة، ثم قال: حَدَّثَنَا عبد بن حميد قال: حَدَّثَنَا زيد بن حُبَاب، عن سَلَام، عن عاصم، عن أبي وائل، عن

الحارث بن يزيد الكندي فذكر الحديث. وكما ذكرت فإن بعض الرواة سمّاه كذلك، لكنّ المحفوظ في اسمه أنّه الحارث بن حسان البكري، وإسناد هذا الحديث حسن - كما قال المصنّف -، لأنّ سلاماً أبا المنذر وشيخه عاصما كلاهما من الصدوقين، فهما مشهوران بالقراءة، وكان أجّل أصحاب عاصم في القراءة هو سلام بن سليمان النحوي أبو المنذر، فكان أجّل أصحابه في القراءة، وفي رواية الحديث هما من بابة واحدة؛ فكلاهما من الصدوقين الذين يُحسّن حديثهم، فإسناد هذا الحديث إسناد حسن، ومداره على رواية سلام بن سليمان النحوي عن عاصم عن أبي وائل عن الحارث بن حسان البكري رضي الله عنه.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما تعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ (٤١) [الذاريات] فإنّ الله تعالى بيّن أن هذه الريح ريح عقيم، والعقيم: هي التي لا خير فيها ولا نفع، لأنّ في الريح منافع عدّة كسوق السحاب وتلقيح الشجر، فإذا فقدت منافعها سمّيت عقيماً، وكلّ عقيم فهو لا فائدة فيه، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِيهِمْ عَذَابٌ يَوْمَ عَقِيمٍ﴾ (٥٥) [الحج] أي لا خير فيه، وهذه الريح العقيم وصفها الله تعالى بأنّها (صرصر عاتية) كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَاهْتَكَمُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَفَرَى الْقَوْمُ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازٌ نَحْلٌ خَاوِيَةٌ﴾ (٧) [الحاقة] أي كأنّهم أشباه النخل التي سقطت فظهر قعرها أي آخرها ساقطة لا حياة فيها، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ﴾ (١٩) [القمر] والمراد بالعاتية: الشديدة، والمراد بالصرصر: التي فيها صوت، فكونها شديدة يؤذي الأبدان والأبصار وكونها ذات صوت يؤذي الأذان، فاجتمع ذلك عليهم تعظيماً لعقوبتهم، ووقع في الحديث بيان قدر ما فتح عليهم من الريح ففيه قوله: (وذكر أنّه لم يرسل عليهم من الريح إلا قدر هذه الحلقة) يعني حلقة الخاتم، يعني الخاتم -الذي يلبسه أحدكم في يده- لم يفتح عليهم من الريح إلا قدر ذلك، فكأنّ ما أرسل عليهم من جند الريح الذي أرسله الله تعالى عليهم مقدار ما يسري متسرّبا من هذه الحلقة، وهذا يدلّ على عظيم عقاب الله تعالى، وأنّ قدرة الله تعالى لا تحدّ ولا تردّ، لذلك فإنّ قول الله تعالى: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ (٤١) [الذاريات] العطف فيها متعلّق بقوله تعالى: ﴿لَمَّا ذَكَرَ آلَ لُوطَ وَمَا أَصَابَ قَوْمَ لُوطَ قَالَ: ﴿وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾﴾ (٢٧) [الذاريات] ثمّ ذكر الله أمما منهم عاد فقال: ﴿وَفِي عَادٍ﴾ أي وتركنا أيضا في عاد آية للذين يخافون العذاب الأليم، ففي كون العذاب الواقع عليهم هو مجرد ريح تسري من حلقة الخاتم آية عظيمة لمن خاف عذاب الله تعالى؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] أي ما عظّموه حقّ عظّمته، وقال: ﴿وَمَا بَعَثُوا لَدَفِكَ الْإِلَهِ﴾ [المدر: ٣١]، ومتى وقّرت هذه المعاني من تعظيم قدرة الله تعالى في قلب أحدنا أورثه ذلك أمران: أحدهما: شدّة الخوف من الله تعالى؛ فإنّ من اطّلع على مبلغ عظمة الله تعالى - بما بلغه من هذا الخبر في قدر الريح - خاف خوفاً شديداً، فربّما شيء يستصغر يكون به بلاء عظيم، فإنّ قدرة الله تعالى لا تقاس بقدر الخلق، ولا حال ما يجري منه تعالى في سوط عذابه كما يجري من الخلق، والأمر الثاني: كمال اليقين بقوة الله تعالى وأنّ الله لا غالب له وأنّه لا أحد أعظم منه ولا قويّ أكبر منه تعالى؛ فيقبل على الله تعالى ولا يرى أحدا من الخلق فوق قدرة الله تعالى، فمتى استقرّ هذا المعنى في المؤمن لم يخش أحدا، وهذا معنى قول عبيد بن عمير فيما رواه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان: (الإيمان هَيُوبٌ)،

أي أنه يورث صاحبه في نفسه هيبة وقوة ويورث في قلوب الناس قوة وهيبة منه، فلو أن الناس صدقوا ربهم في إيمانهم لما غلبهم أهل الكفر ولو كان عندهم من العناد ما ليس عند المسلمين، وهذا ظاهر في حال أصحاب النبي ﷺ مع فارس والروم، فلم يكن لهم من القوة كما لفارس والروم، وكان عند فارس والروم من العدة والعناد من المنجنيق وغيره ما ليس عند المسلمين، ولكن أصحاب النبي ﷺ كان عندهم من الإيمان ما غلبوا به أولئك؛ لكمال إقبال قلوبهم على الله ﷻ، والله يقول: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] فلو كمل الإيمان لما تسلط أهل الكفران، ولكن بقدر ضعف الإيمان يحصل التأديب من الله ﷻ للمسلمين ليرجعوا إليه، فيوقع عليهم من سطوة أعدائهم وبلائهم ما يستيقظون به من رقدة سباتهم، فالواجب على العبد أن يملأ قلبه بكمال الإيقان بقوة الله ﷻ، وأن يملأ قلوب المؤمنين بالطمأنينة والسكينة بالله ﷻ، وأن الله ﷻ لا غالب له وأنه لا أحد أقوى منه. ومن عجيب أخبار العلامة عبد الحميد بن باديس رحمه الله تعالى -لما أتى به الحاكم العام في الجزائر عن فرنسا- فأراد أن يخوف العلماء والوجهاء الذين جمعهم من أهل الجزائر وقال لهم: إن لدى فرنسا مدفع عظيم يستطيع أن يضرب أي عدو لفرنسا في أي مكان في العالم -التي يسمونها اليوم الصواريخ العابرة للقارات-! فقال له عبد الحميد بن باديس -وبرز بينهم-: (إن عندنا مدفع أقوى من مدفعكم)، فاستغرب هذا الحاكم وقال: أي مدفع هو؟، فقال: (مدفع الله)، وصدق رحمه الله ﷻ فإن الله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ٣٨] وفي قراءة أخرى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فنسأله ﷻ أن يدفع عن المؤمنين، وأن يحمي حوزة الدين، وأن ينصر عباده المستضعفين المسلمين في كل مكان.

الدرس التاسع

[المناقشة]

أن قول الله ﷻ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ الشُّجُودَ﴾ [ق] هو على المختار في تفسيره ماذا ؟
 [الجواب] ذكرنا أن قوله تعالى: ﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ يعني صلاة الفجر، ﴿وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ يعني صلاة العصر؛ والظهر تابعة لها لاشتراكهما في كونهما بعد الزوال، ثم في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ﴾ يعني صلاة الليل وهي المغرب والعشاء، والفجر تقدم فيها، وإنما ذكرنا أن هذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] فقوله ﴿لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ يعني لميلها للزوال؛ وذلك جامع لوقت الظهر والعصر، وقوله ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ جامع لوقت المغرب والعشاء، ثم صرح بصلاة الفجر فيها، فهذه الآية حذو تلك الآية في تقدير الأوقات.

ثم ذكرنا في الحديث الرابع وهو حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما طرفا من أخبار عبد الله بن عمر، فمن هو عبد الله بن عمر؟

[الجواب]: هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، يكنى أبا عبد الرحمن، توفي سنة ثلاث وسبعين وقيل أربع وسبعين والأول أصح، وكان له من العمر خمس وثمانون سنة، وذكر مالك أنه حين مات كان ابن سبع وثمانين، والأشبه والله أعلم الأول بحساب مدة عمره فيما ذكره عن نفسه أنه كان يوم أحد له من العمر أربعة عشرة سنة، فيكون [عمره] حين توفي -كما استظهره الذهبي في سير أعلام النبلاء- خمسا وثمانين سنة.

وذكرنا من أخباره رضي الله عنه أن نافعاً سئل عن عمله إذا كان في بيته فقال: (لا تطيقون ذلك، الوضوء لكل لصلاة والمصحف فيما بينهما). ومن أخباره رضي الله عنه أنه لما قتل عثمان دخل مروان بن الحكم وجماعة من كبراء قريش عليه فقالوا: نبايعك، فقال: [كيف] لي بالناس؟، فقالوا: تقاتلهم ونقاتلهم معك، فقال: لو اجتمع علي أهل الأرض جميعاً إلا أهل فداك لما قاتلتهم.

ثم ذكرنا أن قوله الله ﷻ: ﴿يَوْمَ تَشَقُّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا﴾ [ق: ٤٤] وقع هذا الحديث في تفسيره وهو حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وبيننا أن هذا الحديث رواه الترمذي وصححه الحاكم، والصواب: أن هذا الحديث حديث ضعيف؛ وأن له ثلاث علل: أحدها: ضعف راويه عاصم بن عمر العمري -أخو عبد الله بن عمر وعبيد الله بن عمر العمريين-، والثانية: ضعف عبد الله بن نافع الصائغ، والثالثة: اضطراب عبد الله بن نافع فيه، فذكرنا أن عبد الله بن نافع تارة كان يحدث به عن عاصم بن عمر العمري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وتارة رواه عنه فجعله عن أبي بكر بن سالم بن عبيد الله بن عمر عن أبيه سالم عن عبد الله بن عمر، والاضطراب فيه من عبد الله بن نافع فيما يظهر، إلا أننا ذكرنا أن الجملة الأولى وهي في كون النبي ﷺ أول من تشقق عنه الأرض قد ثبتت عند البخاري من حديث أبي سعيد الخدري وعند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فهي ثابتة أن النبي ﷺ هو أول من تشقق عنه الأرض يوم القيامة، فيكون مندرجاً في قوله تعالى ﴿يَوْمَ تَشَقُّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ﴾ [ق: ٤٤].

وذكرنا أن تشقق الأرض ذكر في القرآن في ثلاثة مواضع:

أحدها: انشقاقها وخروج الماء [كما] في سورة البقرة: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقُّ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾ [البقرة:

[٧٤].

والثاني: خروج النبت منها وذلك في قوله تعالى ﴿أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا﴾ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٥٦﴾ [عبس] وذلك في سورة عبس.

والموضع الثالث: انشقاقها للبعث في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا﴾ [ق: ٤٤] في سورة ق.

ثم ذكرنا أن المراد بقوله (سِرَاعًا) تقديرها: يوم تشقق الأرض عنهم فيخرجون سِرَاعًا، يعني يبعثون من قبورهم سِرَاعًا، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا﴾ [المعارج: ٤٣]، فوصف خروجهم حينئذ من قبورهم في حال المسارعة، وذلك أنهم يجيئون الداعي كما قال تعالى: ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾ [القمر: ٨] يعني يسرعون إلى الداعي الذي يناديهم.

ثم ذكرنا بعد ذلك في الحديث الخامس وهو حديث رجل من ربيعة عند الترمذي، أن هذا الرجل من ربيعة وقع مسمًى، وأن الرَّاجح فيه هو الحارث بن حسان البكري الذهلي رضي الله عنه، كان نازلاً بالبادية وربما قدم على الكوفة، ولم يُذكر في شيء ممن ترجم له تاريخ وفاته ولا مدة عمره رضي الله عنه. وذكرنا أنه اختلف في اسمه على ثلاثة أنحاء: الأول: الحارث بن حسان، والثاني: الحارث بن يزيد، والثالث: حريث بن حسان، وأصحها هو الأول.

ثم ذكرنا أن هذا الحديث رواه الترمذي وأن إسناده حسن [لأنه] من رواية سلام بن سليمان النحوي، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن رجل من ربيعة -وهو الحارث بن حسان-، وسلام وعاصم إمامان في القراءة صدوقان في الحديث؛ فإسناده حسن، وهو حديث حسن حينئذ.

ثم ذكرنا أن هذا الحديث كان مفسراً لقول الله: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ ﴿٤١﴾ [الذاريات] في أي شيء فُسر ذلك؟

[الجواب] فسرها الحديث ببيان قدر الريح الذي فُتح عليهم -كما قال في الحديث-، وذكر أنه لم يرسل عليهم من الريح إلا قدر هذه الحلقة -يعني حلقة الخاتم-، فالذي أرسل عليهم قدر يسير من عذاب الله ﷻ كان بهذه المنزلة، وهذا يدل على قدرة الله ﷻ.

ثم ذكرنا أن معنى (الريح العقيم) أي التي لا خير فيها، والشيء العقيم: هو الذي لا منفعة فيه، فإنَّ الريح من منافعها: سوق السحاب وتلقيح الشجر، وهذه الريح التي أرسلت عليهم كان لا نفع فيها، أو يأتيهم عذاب يوم عقيم؛ أي مهلك فاسد لا خير فيه، وهذه الريح التي أرسلت على عاد وقع وصفها في قول الله ﷻ: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَاهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾ ﴿٦﴾ [الحاقة] فوقع وصفها بشيئين: أحدهما: الصرصر، والآخر: العاتية، فما معناهما؟

[الجواب] العاتية: يعني الشديدة، والصرصر: يعني التي فيها صوت، وقلنا أن شدتها تؤذي الأبدان والأعين، وأن صوتها يؤذي الأذان، فيكون الإنسان قد غلب على أمره؛ ولذلك قال الله ﷻ في عذابهم ﴿فَفَرَّقَ الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ ﴿٧﴾ [الحاقة] أي نخل قد قلع من موضعه فلا يرى إلا ساقطاً بادياً على وجه الأرض.

الحديث السادس

في تفسير قوله تعالى : ﴿وَالْبَيْتَ الْمَعْمُورَ﴾ [الطور]

عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان» فذكر حديث الإسراء والمعراج الطويل وفيه: أنه ﷺ قال: «فُرفِع لي البيت المعمور فسألت جبريل فقال: هذا البيت المعمور يصلِّي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم» متفق عليه واللفظ للبخاري.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو مالك بن صعصعة بن وهب الأنصاري الخزرجي، سكن البصرة؛ ذكره الباجي في التعديل والتجريح، ولم يذكر أحد من مترجميه سنة وفاته؛ لكن قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: (وكأنه مات قديماً)، استنبطه الحافظ من قلة حديثه وأنه لم يرو عنه إلا أنس بن مالك رضي الله عنه، فهو قليل الحديث، وله في الصحيحين حديث واحد وهو حديث الإسراء والمعراج. وقد ذكر النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» أن أحسن روايات حديث الإسراء والمعراج هي رواية مالك بن صعصعة، وقال المزي في «تهذيب الكمال»: (ويقال أنه لا أصح ولا أحسن من حديثه في الإسراء والمعراج).

والمورد الثاني في تخريج الحديث: فهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم لقول المصنف: (متفق عليه)، فإن المتفق عليه كما تقدّم يطلق على معانٍ ثلاثة - أشهرها -: أن يكون الحديث ممّا رواه البخاري ومسلم عن صحابي واحد، وهذا الحديث من هذا الجنس، فأخرجه البخاري ومسلم عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه، قال البخاري رحمته الله تعالى: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ رحمته الله تعالى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ صَعْصَعَةَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ..

فذكر الحديث، ولم يذكر دخول الملائكة للبيت المعمور فيه. وأخرجه مسلم في صحيحه قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، لَعَلَّهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ.. فذكر الحديث، كرواية البخاري بذكر البيت المعمور ومن دخله. ثم أخرجه مسلم أيضاً قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.. فذكر الحديث، ولم يذكر روايته عن مالك بن صعصعة، ووقع هذا في روايات مختصرة للحديث في الصحيحين يرويها أنس عن النبي ﷺ لا يذكر مالكا -وهي في الأصل من روايته عنه- وإنما اختصره فلم يذكر مالك بن صعصعة؛ ذكر هذا الترمذي في جامعه، فالحديث بسياقه الطويل ممّا اتفق عليه البخاري ومسلم، وهو عندهما من حديث قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رضي الله عنه فذكر هذا الحديث.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْبَيْتَ الْمَعْمُورَ﴾ [الطور] ففيه أنّ النبي ﷺ قال: (فرّج لي البيت المعمور فسألت جبريل فقال: هذا البيت المعمور يصلّي فيه كل يوم سبعون ألف ملك) فإنّ الحديث يدلّ على أنّ البيت المعمور المُقسّم به في سورة الطور هو بيت في السّماء، وقد اختلف المفسّرون في البيت المعمور على قولين: أحدهما: أنّ البيت المعمور بيت في السّماء.

والآخر: أنّ البيت المعمور هو الكعبة المشرفة.

وأصحّ القولين هو القول الأوّل؛ لصحّة الحديث الوارد عن النبي ﷺ أنّه لما ذكر البيت الذي في السّماء قال: (البيت المعمور) وبيّن كيفية عمارته بما يقع فيه من صلاة الملائكة. والبيت المعمور الكائن في السّماء وقع تسميته بـ(الضّراح) -بالضاء المعجمة المضمومة- عند ابن جرير في تفسيره والبيهقي في شعب الإيمان بإسناد حسن عن علي بن أبي طالب، فالبيت المعمور الكائن في السّماء يسمّى بالضّراح، وهو كما ثبت في أثر علي المتقدم حيال الكعبة -يعني في جهة الكعبة في السّماء-، وله من الحرمة في السّماء كما للكعبة من الحرمة في الأرض، فهذا الحديث حديث مالك مع أثر علي رضي الله عنه يبيّن أنّ البيت المعمور هو بيت معظّم في السّماء حيال الكعبة اسمه (الضّراح)، وله من الحرمة ما للكعبة في الأرض من الحرمة، وعمارته فُسّرت في هذا الحديث بقوله: (يصلّي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم) أي أنّهم لا يعودون إليه أبداً، فهو معموّر بطاعة الله ﷻ وعبادته بما يكون فيه من صلاة الملائكة.

الحديث السابع

في تفسير قوله تعالى : ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم]

عن أبي إسحاق الشيباني قال: سألت زر بن حبيش عن قول الله عز وجل: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ قال: أخبرني ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى جبريل له ستمائة جناح . متفق عليه واللفظ لمسلم .

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول تعريف راوي الحديث: وهو عبد الله بن مسعود بن غافل - بالغين المعجمة في أوله - الهذلي يكنى أبا عبد الرحمن، سكن الكوفة بعد المدينة ثم رجع آخر حياته فمات بالمدينة في أصح القولين سنة اثنتين وثلاثين، وكان شديد التعظيم للاتباع فكان يُشبهه في سمته وهديه ودلّه بالنبي ﷺ، عظيم المحبة للقرآن الكريم كثير التلاوة له، وقد صحّ عنه عند الطبراني وغيره أنه كان يترك صيام النفل ويقول: (إنه يمنعي عن القرآن وإنني أحب قراءة القرآن)، أي أنه كان إذا صام نفلاً ضَعُفَ لضعف بدنه ﷺ، فكان يترك صيام النفل محبة قراءة القرآن، وهو من أئمة القراءة من الصحابة رضي الله عنهم، وله حين موته لما توفي بضع وسبعون سنة؛ ذكر النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» ذلك اتفاقاً، أي أنهم اتفقوا أنه مات عن بضع وسبعين سنة.

والمورد الثاني في تخريج الحديث: فهذا الحديث أخرجه البخاري قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا أبو إسحاق الشيباني قال: سألت زر بن حبيش فذكر الحديث. وأخرجه مسلم قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني قال: حدثنا عباد - وهو ابن العوام - قال: حدثنا الشيباني قال: سألت زر بن حبيش فذكر الحديث. وأخرجه مسلم أيضاً من حديث شعبة بن الحجاج وحفص بن غياث كلاهما عن أبي إسحاق سليمان الشيباني به؛ إلا أن شعبة جعله في تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم]، وجعله حفص بن غياث في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [النجم] والمحفوظ هو رواية الصحيحين المتفق عليها أن هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم].

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم] ففيه أن الذي قرب من النبي ﷺ هو جبريل عليه الصلاة والسلام، وأهل العلم مختلفون في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَفَعْنَا فَنَدَلَىٰ﴾ [النجم] ٨ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم] في تعيين من (دنا فتدلى) على قولين: أحدهما: أنه الله ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَامُ.

والآخر: أنه جبريل عليه الصلاة والسلام.

والقول الثاني هو التحقيق بالتقديم فقد جاء عن جماعة من الصحابة منهم عبد الله بن مسعود وعائشة بنت أبي بكر وأبو هريرة الدوسي رضي الله عنه؛ قال ابن كثير: (ولا يعرف لهم مخالف من الصحابة)، واختار هذا القول جماعة من المحققين منهم أبو العباس ابن تيمية الحفيد وتلميذه أبو عبد الله ابن القيم وتلميذه أبو الفداء ابن كثير، فالمرجح هو كون الآية متعلقةً بجبريل عليه الصلاة والسلام، ويدل على ذلك

ملاحظة سياق الآيات، فالأشبه في سياق الآيات ابتداءً من أولها إلى وصولها إلى هذا الموضع أنها متعلقة بجبريل عليه الصلاة والسلام؛ إذ قال الله ﷻ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ (٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ (٩)﴾ [النجم]، وأطنب ابن القيم رحمه الله تعالى في الانتصار لهذا القول فرجحه بسياق ستة عشر وجهاً تُعين كونه جبريل؛ بسطها رحمه الله تعالى في باب الاتصال من كتاب «مدارج السالكين»، وهو في آخر «مدارج السالكين».

ومعنى قوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ (٩)﴾ [النجم] أي فكان قدر قوسين أو أدنى، والقوس: الآلة التي ترمى بها السهام فإنها تسمى قوساً، وتقديره عند العرب ذراع، فكل قوسٍ ذراع، فيكون قد قرب منه قدر ذراعين أو أدنى من ذلك، وكان هذا القرب عند سدرة المنتهى في السماء السابعة؛ كما وقع ذلك بإسناد حسن في حديث ابن مسعود نفسه عند أحمد في «مسنده» من حديث عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهذا أحد الموضعين اللذين رأى فيهما النبي ﷺ جبريل على صورته الحقيقية وله ستمائة جناح:

فالأولى: كانت عند سدرة المنتهى.

والثانية: كانت عند أجیاد، فرآه النبي ﷺ على هذه الصورة، وروى في ذلك أحاديث فيها ضعف في الكتب المشهورة، لكن وقع ذلك بإسناد صحيح عند الفاكهي في «أخبار مكة»، فقال الفاكهي في «أخبار مكة»: حدثنا ابن أبي عمر ومحمد بن ميمون وعبد الجبار قالا: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق الشيباني عن زر بن حبیش عن ابن مسعود [أنه] ذكر هذه الآية فقال: (رآه في صورته مرتين: عند سدرة المنتهى، وبأجیاد)، فهذا إسناد صحيح يبين أن رؤية النبي ﷺ جبريل عليه السلام على صورته العظيمة وقعت في هذين الموضعين اللذين ذكرنا، فيكون **تفسير** فكان جبريل عليه الصلاة والسلام قريباً من النبي ﷺ قدر ذراعين أو أقل من ذلك.

ومعنى قوله: **(واللفظ لمسلم)** يعني أن اللفظ المذكور لمسلم، لماذا اختير؟

[الجواب]: لتمامه.

الحديث الثامن

في تفسير قوله تعالى : ﴿إِذْ يَغْشَى السَّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ (النجم)

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما أسري برسول الله ﷺ أنهى به إلى سدره المنتهى وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يُعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها، قال: ﴿إِذْ يَغْشَى السَّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ (١٦) قال: فراش من ذهب. الحديث رواه مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وتقدم أنه عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، يكنى أبا عبد الرحمن، سكن الكوفة بعد المدينة ثم رجع آخر عمره إلى المدينة النبوية فمات بها سنة اثنتين وثلاثين وله بضع وستون سنة اتفاقاً؛ حكاه النووي في «تهذيب الأسماء واللغات».

والمورد الثاني في تخريج الحديث: فهذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال: حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا مالك بن مغول ح وحدثنا ابن نمير وزهير بن حرب بألفاظ - وألفاظهم متقاربة - قال ابن نمير: حدثنا أبي قال: حدثنا مالك بن مغول عن الزبير بن عدي عن طلحة عن مرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.. فذكر هذا الحديث، وهو من أفراد مسلم فلم يخرج البخاري، والبخاري رحمته الله تعالى انفرد عن مسلم بأحاديث أقل وانفرد مسلم عن البخاري بأحاديث أكثر، واتفقا على كثير من الأحاديث، فمسلم له زوائد كثيرة بخلاف البخاري فزوائده على مسلم قليلة، واتفقا على جم غفير من الأحاديث التي رووها عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ.

والمورد الثالث بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى السَّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ (١٦) فإن الحديث يبين أن السدر المذكورة هي سدره المنتهى لقوله فيه: (انتهى به إلى سدره المنتهى)، ووقع التصريح بذلك في قوله تعالى: ﴿عِنْدَ سَدْرَةِ الْمُنْعَى﴾ (١٤) [النجم] فالسدر التي وقعت دون تعيين في هذه الآية سبق تعيينها في القرآن بأنها سدره المنتهى، ووقع التصريح بذلك في هذا الحديث النبوي، وهي شجرة عظيمة من شجر السدر وهو شجر معروف عند العرب، وذكر النبي ﷺ عظم خلقته في الصحيحين من حديث مالك بن صعصعة المتقدم وفيه أن النبي ﷺ قال: (إِذَا بَقِيَهَا - بكسر الباء وتسكن في لغة أخرى وهو اسم ثمرها - كقلال هجر، وإذا أوراقها كآذان الفيلة) وقلال هجر: يعني جرار هجر، والجرة: اسم لوعاء كبير يوضع فيه الماء وغيره، فذكر النبي ﷺ أن ثمرها يبلغ هذا القدر من الكبر، وأن أوراقها كأنها آذان الفيلة من عظمها.

واختلف أهل العلم رحمهم الله تعالى في سبب تسميتها بسدره المنتهى على أربعة أقوال: أولها: أنها سميت سدره المنتهى لما ذكره عبد الله بن مسعود في هذا الحديث وهو قوله: (إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها)، وثانيها: أنها سميت بذلك لانتها علم الملائكة إليها، فلا يجاوز علمهم العلم بسدره المنتهى فما وراء ذلك فهو مخفي عنهم ذكره كعب الأحرار، وثالثها: أنها سُميت سدره المنتهى لانتها من اتبع النبي ﷺ إليها لقوله تعالى: ﴿عِنْدَ هَاجَةِ الْمَأْوَى﴾ (١٥) [النجم]، فمن أطاع النبي ﷺ واتبعه أنزله الله ﻋَﻠَيْهِ جنة المأوى فكان منتهاه إلى سدره المنتهى؛ ذكره الربيع بن أنس، ورابعها: أنها سُميت سدره المنتهى لانتها علاقة جهنم إليها، وأنها من سدره

المنتهى فما بعد علاقة الجنة، فيكون مبتدأ الجنة من سدره المنتهى ومنتهاها عرش الرحمن؛ لأن الفردوس وهي أعلى الجنة سقفها عرش الرحمن، وهذا القول هو قول شيخ شيوخنا محمد أنور شاه الكشميري في «فيض الباري» وهو من مبكراته رَحِمَهُ اللهُ، وأصح الأقوال هو القول الأول لثبوته عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في صحيح مسلم، وكونه محكوماً بأن له حكم الرفع، لماذا؟

[الجواب]: لأن خبر الصحابي عما لا يقال من قبل الرأي يحكم برفعه، لأن ما لا يقال من قبل الرأي لا يدرك بالعقل وإنما يفتقر إلى إدراكه بوحى، والصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ تلقوا علم الوحي عن النبي ﷺ، وإلى ذلك أشار العراقي بقوله:

وما أتى عن صاحبٍ بحيث لا يقال رأياً حكمه الرفع على

ما قال في المحصول نحو من أتى فالحاكم الرفع لهذا أثبتا

ولكن ذكرنا أن ذلك مقيد بكون ذلك الصحابي المخبر بالخبر ليس ممن عُرف بالأخذ عن أهل الكتاب -وهو الأصل في الصحابة أنهم لا يأخذون من أهل الكتاب-؛ لكن شهر منهم من عرف بالأخذ عن أهل الكتاب كعبد الله بن عمرو بن العاصي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ ففي البخاري أنه أصاب زاملتين يوم اليرموك من كتب أهل الكتاب فكان يحدث بها، وهذا ظاهرٌ في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولذلك قلت في احمرار الألفية:

لكن ما أطلقه العراقي مقيّد في شبه الاتفاق

بكون قائل له لا يعرف أخذ له عن الكتاب فاعرفوا

يعني: أخذ له عن أهل الكتاب، وعبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان من أشد الناس بُعداً عن الأخذ عن أهل الكتاب؛ استغناءً بالقرآن والسنة، وكان عظيم الاستنباط من القرآن والسنة شديد الإقبال عليهما، كما هو معلوم في أخباره وفتاويه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فيكون ما ذكره عبد الله بن مسعود مقدماً على غيره، فسميت هذه الشجرة بسدره المنتهى لما قال عبد الله بن مسعود: **(إليها ينتهى ما يعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهى ما يهبط به من فوقها فيقبض منها).**

واختلف في موضع هذه الشجرة على قولين: أحدهما: أنها في السماء السابعة كما وقع التصريح به في حديث مالك بن صعصعة في الصحيحين وفي حديث غيره من رواة حديث الإسراء، والثاني: أنها في السماء السادسة وهو الذي ذكره عبد الله بن مسعود في هذا الحديث، فإنه قال وهي في السماء السادسة، وتقدم أن هذا الحديث يُحكم برفعه، لماذا؟

[الجواب]: لأنه لا يقال من قبل الرأي. ولأهل العلم في الفصل بين هذين الحديثين مسلكان: أحدهما: مسلك الترجيح وهو تقديم ما وقع في حديث مالك بن صعصعة أنها في السابعة على ما وقع في حديث ابن مسعود أنها في السادسة؛ وإليه ذهب أبو الفرج ابن رجب في فتح الباري وعلله بقوله: (والمرفوع أولى من الموقوف). انتهى كلامه.

وهذا حسن لو كان هذا الموقوف ممّا يتعذر القول بأن له حكم الرفع، لكن كما تقدّم أن هذا الأثر الوارد عن عبد الله بن مسعود له حكم الرفع، فحينئذ لا مناص من طلب الحكومة في الفصل بين الحديثين بغير هذا المسلك. والمسلك الثاني: القول بأن أصلها في السماء السادسة ومنتهاها في السماء السابعة؛ وإليه ذهب أبو الفضل ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري»، وهذا -والله أعلم- أحسن المسلكين لما فيه من الجمع بين الحديثين، ومن قواعد الحكومة في الخصومة المتوهمّة بين الأدلة

المتوهم تعارضها: تقديم الجمع بينهما في أصح أقوال أهل العلم، كما قال في المراقي:
والجمع واجب متى ما أمكنّا

فيجب الجمع بين الأدلة متى ما أمكن ذلك، والجمع ممكن بين هذين الحديثين بما ذكرنا أن أصلها في السماء السادسة ومنتهاها في السماء السابعة. ثم إن هذه السدرة يغشاها ما يغشى كما قال الله ﷻ: **﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾** (١٦) **[النجم]**، ووقع في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (فراش من ذهب) أي يغشاها فراش من ذهب، والفراش: دُويبة معروفة ذات جناحين تطير حول الشيء المضيء وتتهافت عليه؛ وهي المرادة في هذا الحديث.

وقوله (من ذهب) على حقيقته في أصح القولين، وأن ذلك الفراش الذي يتهافت على سدره المنتهى هو فراش من ذهب، وذهب جماعة كالطبي والبيضاوي أنه إنما سمي ذهباً لصفاء لونه وقوة إضاءته وإلا فإنه ليس كذلك؛ وفيه نظر لأن الأصل في الكلام الحقيقة، والحقيقة المتبادرة من هذا الوضع اللغوي في لسان العرب أن هذا الفراش كائن من ذهب، وهذا القول هو أحسن الأقوال فيما يغشى السدرة، فإن ما يغشى السدرة اختلف فيه على ثلاثة أقوال: أحدها: أنه فراش من ذهب؛ وهو المذكور في حديث عبد الله بن مسعود، وثانيها: أنه نور الله ﷻ، وثالثها: أنها الملائكة ونورها، وأصح الأقوال هو القول الأول لصحة الحديث الوارد في ذلك عن عبد الله بن مسعود أنه قال (فراش من ذهب)، ووقع عند أبي عوانة بهذا الإسناد في مستخرجه قال: (رأيت فراشاً من ذهب)؛ والرأي حين ذلك يكون النبي ﷺ، فهذه الزيادة تدل على أن هذا الحديث مرفوع، وفيها رد على من قال بأنه من تفسير عبد الله بن مسعود الموقوف عليه، لأن مثل هذا لا يكون من كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

ووقع في البخاري ومسلم روايتان تشكلان: أمّا الأولى: فهي قوله ﷻ في حديث مالك بن صعصعة (فغشيتها ألواناً لا أدري ما هي)، وأمّا الرواية الثانية: فهي في حديث مالك عند مسلم (فغشيتها ما غشيتها)، فهاتان الروايتان مجملتان فسّرهما حديث عبد الله بن مسعود أن الذي رآه فراش من ذهب، وأن قوله (ألواناً لا أدري ما هي) يعني لما اختلط ذلك الفراش الذي هو من ذهب بشمّر السدرة وورقها اختلطت هذه الألوان فصارت لا تتميز، فهو خبر عن مجموع ما رآه في السدرة نبقها وورقها والذي يغشاها، فيكون المقطوع ما جاء في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله أن النبي ﷺ رأى (فراشاً من ذهب)، وهذا يدل على عظمة سدره المنتهى التي هي بعض ما يدل على عظمة الله ﷻ، فيكون تفسير الآية **﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾** (١٦) **[النجم]** (إذ يغشى) يعني سدره المنتهى، (ما يغشاها) من فراش ومن ذهب.

ووقع في حديث أبي الحارث الأسدي عند أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» قال: (فراش من ذهب كأنه الضباب)؛ وإسناده ضعيف لكنه معبر عما رأى النبي ﷺ من اختلاط الألوان.

وعند الترمذي من حديث سفيان الثوري عن مالك بن مغول بهذا الإسناد الذي ذكرناه قال: (وأشار سفيان بيده فأرعداها) يعني لما ذكر **﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾** (١٦) **[النجم]** قال: (فراش من ذهب - فأشار سفيان بيده فأرعداها-) يعني: حركها كهيئة الرعدة يعني الرجفان، فهو رأى ﷺ فراش من ذهب كأنه شيء يرتعد من عظمة ما رآه من نوره ﷻ.

الدرس العاشر

قبل البدء في شرح متعلقاته يحسن بنا أن نرجع القول في جمل مما تقدّم: فقد سبق قبل في الدرس الماضي شرح الحديث السادس والسابع والثامن، فكان ممّا ذكرنا في الحديث السادس من أخبار راويه مالك بن صعصعة رضي الله عنه أنّه مالك بن صعصعة بن وهب الأنصاري الخزرجي، سكن البصرة ذكره الباجي في التعديل والتجريح، وتوفي في المدينة كما ذكره ابن حبان في «مشاهير علماء الأمصار»، ولم يذكر أحد من مترجميه سنة وفاته بيد أن الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» قال: (وكأنّه مات قديماً) وقلنا إنّ هذه الإشارة التي ذكرها ابن حجر استفادها من قلة الرواة عنه وقلة حديثه، فإنّه لم يروي كبير حديث بل روى حديثين كما قال البغوي، وذكر الخزرجي في الخلاصة أنّه ذكر خمسة أحاديث، فأحاديثه قليلة ولا يعرف شيء في الصحيحين من حديثه إلا حديث الإسراء هذا، وهو من أحسن أحاديث الإسراء والمعراج كما قال النووي في «تهذيب الأسماء واللغات».

ثمّ ذكرنا أن حديث مالك الذي رواه وفيه قوله: **(فقال - يعني جبريل - هذا البيت المعمور)** أنّه تفسير لقول الله ﷻ: **﴿وَالْبَيْتَ الْمَعْمُورَ﴾** [الطور]، وذكرنا أن المفسرين اختلفوا في البيت المعمور المُقسّم به على قولين: أحدهما: أنّه بيت في السماء، والآخر: أنّه الكعبة المشرفة، وأصحّ القولين هو الأوّل لصراحة الحديث بذلك، وذكرنا أنّ هذا البيت الكائن في السماء ثبت اسمه (الضّراح) عن علي بن أبي طالب؛ رواه ابن جرير في تفسيره والبيهقي في شعب الإيمان بإسناد حسن، وفيه تسمية البيت المعمور بالضّراح وأنّه حيال الكعبة أي في سمتها في السماء، وأنّه له من الحرمة في السماء كما للكعبة من الحرمة في الأرض، وأنّ عمارته هي بصلاة الملائكة فيه كما في هذا الحديث «يصلّي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم»، وذكرنا أنّ هذا الحديث من المتفق عليه - أي ممّا أخرجه البخاري ومسلم -؛ لأنّ المتفق عليه يقع على اصطلاحات جمعت في أربعة أبيات هي:

متفق عليه في اصطلاح	أهل الحديث خذه في اتّصاح
مروي مسلم مع البخاري	عن واحد بالسند بالخيار
إلا الذي في المتفق تراه	ففيهما وأحمد رواه
وربما يجعل هذا الحكم	لما يرى الحفاظ نقلاً يسمو

ثمّ في الحديث السابع ذكرنا أنّ روايه هو عبد الله بن مسعود، وأنّ جدّه اسمه (غافل) - بالغين المعجمة والفاء -، وتحرّف في بعض الكتب إلى (عافل) وهو تحريف، الهذلي يكنى بأبي عبد الرحمن، وكانت وفاته بالمدينة ممّا رجع إليها في آخر عمره، فإنّه كان نازلاً للكوفة ثمّ رجع في آخر عمره في أصحّ الأقوال إلى المدينة فتوفي فيها سنة اثنتين وثلاثين وله من العمر بضع وستون سنة لا سبعون - كما ذكرنا في أحد الموضوعين -، بل له من العمر بضع وستون سنة اتفاقاً، نقله النووي في «تهذيب الأسماء واللغات»، وحديثه هذا أيضاً من المتفق عليه، ثمّ ذكرنا أنّ هذا الحديث كائن في تفسير قول الله تعالى: **﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾** [النجم] وأنّ متعلّقه هو جبريل عليه الصلاة والسلام؛ كما قال ابن مسعود أنّ النبي ﷺ رأى جبريل له ستمائة جناح، ووقعت هذه الرؤية للصورة الكاملة لجبريل مرّتين: إحداهما: عند سدره المنتهى، والآخرى: عند أجياد؛ كما ثبت بذلك الحديث، فالصحيح أن الذي **﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾** [النجم ٩] أنّه جبريل عليه الصلاة والسلام في أصحّ أقوال أهل العلم، وهو المعروف

عن الصحابة فقد جاء هذا عن ابن مسعود وعائشة وأبي هريرة، قال ابن كثير: (ولا يعرف لهم مخالف من الصحابة)، وأمّا ما وقع في البخاري في حديث الإسراء (ثمّ دنى ربّ العزّة فتدلى) فهذه اللفظة من أغلاط شريك بن عبد الله بن أبي نمر في حديث الإسراء، فإنّ شريك أخطأ في حديث الإسراء في عدّة مواضع منها هذا الموضع؛ كما ذكره جماعة من المحققين كأبي العباس ابن تيمية وتلميذه أبي عبد الله ابن القيم وأبي الفضل ابن حجر، فالذي دنى فتدلى هو جبريل عليه الصلاة والسلام.

ثمّ ذكرنا أنّ معنى قوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم] أي قدر قوسين أو أدنى، والقوس: هو الآلة التي ترمى بها السهام، وتقدرها العرب بذراع، فيكون قد دنى قدر ذراعين أو أدنى من ذلك؛ أي أو أقرب من ذلك.

ثمّ ذكرنا بعد في الحديث الثامن أنّه من أفراد مسلم، ومعنى قولنا «من أفراد مسلم» أنّه لم يشاركه البخاري في روايته بل انفرد به مسلم عنه، ولكلّ منهما أفراد، وأفراد مسلم عن البخاري أكثر من أفراد البخاري عن مسلم، واتفقا على أحاديث كثيرة، وهذا الحديث الثامن حديث عبد الله بن مسعود وقع تفسيراً لقول الله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى السَّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم] فالسدرّة: هي سدرّة المنتهى، لقول الله تعالى: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ [النجم] وقوله في هذا الحديث «إلى سدرّة المنتهى»، وقلنا: إنّ هذه السدرّة سمّيت بسدرّة المنتهى على اختلاف أهل العلم في أقوال أربعة وهي: أنّ القول الأوّل: أنّه ينتهي إليها علم الملائكة فلا يجاوزه؛ فهذا قول كعب الأحبار، والقول الثاني: أنّه ينتهي إليها ما يهبط من السّماء فيقبض منها وينتهي إليها ما يعرج به من الأرض فيقبض منها؛ وهذا هو الواقع في حديث الباب حديث عبد الله بن مسعود، والقول الثالث: أنّه ينتهي إليها من آمن بالنبي ﷺ واتبع سنته لأنّها عند جنّة المأوى؛ وهذا قول الربيع بن أنس، والقول الثالث: أنّ معنى كونها سدرّة المنتهى أنّه تنتهي إليها علاقة جهنّم وتبدئ بعدها علاقة الجنّة، فإنّ الجنّة تكون حيثئذ من سدرّة المنتهى كما قال تعالى: ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾ [النجم] ويكون سقفها عرش الرّحمن، وهذا كما ذكرت لكم من مبتكرات العلامة محمد أنور شاه الكشميري - وكان رجلاً ذكياً -، إلّا أنّ مثل هذا القول يفتقر إلى دليل صادق عن وحي لأنّه خبر عن غيب، وهو استنباط حسن لكنّ الذي يدلّ عليه الدليل هو القول الأوّل لأنّه وقع في حديث ابن مسعود، وحديث ابن مسعود هذا ذكرنا أنّه لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع.

ثمّ ذكرنا أنّ سدرّة المنتهى تختلف في موضعها على موضعين: القول الأوّل: أنّها في السّماء السابعة وهو الواقع في حديث مالك بن صعصعة وغيره من أحاديث الإسراء والمعراج، والآخر أنّها في السّماء السادسة كما في حديث عبد الله بن مسعود، والرّاجح أنّ مبتدأها في أصل ساقها في السّماء السادسة ومنتهاها في السّماء السابعة؛ فهو قول الحافظ أبي الفضل ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللهُ في فتح الباري وهو أحسن الأقوال لما فيه من الجمع بين الأدلّة الواردة.

ثمّ ذكرنا أنّ ما ذكره فيه أن يغشى السدرّة يختلف فيه على ثلاثة أقوال: القول الأوّل: أنّه فراش من ذهب؛ وهو الواقع في هذا الحديث، وثانيها: أنّه نور الله ﷻ، وثالثها: أنّهم الملائكة، والصحيح من هذه الأقوال الثلاثة هو الأوّل لصحّة الحديث الوارد فيه في حديث عبد الله بن مسعود؛ وفيه أنّه قال: (فراش من ذهب) وعند أبي عوانة في «المستخرج»: (رأيت فراشا من ذهب)، ومثل هذا لا يكون قائله إلّا النبي ﷺ فرأى ﷻ فراشا من ذهب، والفراش: الدويبة المعروفة ذات الجناحين التي تتهافت على النور، وهي من ذهب على حقيقته في أصحّ قولي أهل العلم؛ لأنّ الأصل في الكلام هو الحقيقة.

الحديث التاسع

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم]

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» متفق عليه، واللفظ لمسلم، وليس عند البخاري «وَلَا تَنَافَسُوا».

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف صحابي الحديث: وهو عبد الرحمن بن صخر بن ذي الشرى، وذو الشرى: صنم من أصنام دوس -فوق تعبيد جدّه له- الدوسي، شهر بكنيته واختلف في اسمه على أقوال كثيرة قدرها القطب الحلبي بأربعين قولاً، وقدرها النووي ثلاثين قولاً، وقدرها ابن حجر في «الإصابة» عشرين قولاً؛ وأن ما ذكره المكثرون كالنوّي والقطب الحلبي يرجع إلى الاختلاف في العشرين بالتركيب والتقديم والتأخير، والمشهور عند المحدثين أن اسمه هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، توفي بالمدينة سنة سبع وخمسين في أصحّ الأقوال، وهو حافظ الصحابة بالإجماع حكاه الذهبي وغيره، وكان ذا لطافة مع مزيد عبادة، فروى أحمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن أبي عثمان النهدي قال: (أضفت أبا هريرة سبع ليالٍ -يعني نزل ضيفا عنده سبع ليالٍ- فكان يقسم الليل أثلاثاً بينه وبين زوجته وخادمه؛ فكان يصليّ هذا ويوقظ هذا) يعني أن أحدهم يصليّ ثم إذا فرغ من ثلثه أيقظ من بعده فصلّي، وروى ابن سعد بسند صحيح عن عكرمة البربري مولى ابن عباس قال: (كان أبو هريرة يسبح في اليوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة ويقول: تسبيحي بقدر ذنبي)، وإذا كان هذا حال أبو هريرة رضي الله عنه في الزمن الصالح فما حال أحدنا في الزمن الكالح، نسأل الله عفوه ومسامحته.

وأما المورد الثاني ففي تخريج الحديث: فهذا الحديث من المتفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه قال: حدّثنا عبد الله يوسف قال: أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وأخرجه مسلم في صحيحه قال: حدّثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه.. فذكر الحديث. وتقدّم أن جلّ حديث أبي هريرة الذي رواه مالك في موطأه هو من روايته عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ورواه الشيخان مراراً من حديث مالك بهذا الإسناد، وهذا الحديث عند البخاري أيضاً من حديث جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهو في الصحيحين من حديث جماعة من أصحاب أبي هريرة عنه كهمام بن منبه وطاوس بن كيسان وعبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة وأبي صالح السمان، فهذا الحديث من المتفق عليه، ومدار ما اتفق عليه أنهما رواه من حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

وأما المورد الثالث في بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ ففي الآية أن الظنّ غير مغنٍ من الحقّ شيئاً، ووقع في الحديث تعليقه بقوله ﷺ: «إِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» فإنّما كان الظنّ غير مغنٍ من الحقّ شيئاً لأنّه أكذب الحديث، والظنّ في الأصل هو الاعتقاد غير الجازم، فربّما أطلق على الاعتقاد المجزوم به -مما هو يقين- كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ

مُلَقَّوْا رَبِّهِمْ ﴿البقرة: ٤٦﴾ وقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ أَنذَرْنَاكَ الْفِرَاقَ﴾ ﴿٢٨﴾ [القيامة] في آيات أخر، وأكثر ما يذكر في القرآن على إرادة الاعتقاد الباطل، فيحصل من هذا أن معنى الظن أصلاً الاعتقاد غير الجازم، وأنه يقع في القرآن تارة على إرادة اليقين، ويقع تارة على إرادة الاعتقاد الباطل، والثاني: هو أكثر ما في القرآن الكريم، ويُقرن غالباً بما يشير إليه كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ ﴿١٣﴾ [الأنعام] وفي قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾ [النجم: ٢٣] فيكون في سياق الآية ما يدل على كونه باطلاً غير معتد به، وقد ذكر الراغب الأصفهاني في كتاب «المفردات» أن الظن وقع في القرآن بمعنى العلم لأمرين: أحدهما: أن علم أكثر الناس في الدنيا بالنسبة للآخرة كما مناسبة الظن إلى العلم، فإن الناس إذا انتهوا إلى المال إلى الآخرة صار ما كان يظنون علماً لا يندفع، فكأن ما هم فيه من العلم إلى جنب ما سيكون ظن إلى جانب علم، والآخر: أن العلم الحقيقي لا يكاد يكون في الدنيا إلا للأنبياء والصديقين، أي الذين امتلأت قلوبهم باليقين كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥] في سورة الحجرات، فجعل إيمانهم إيماناً لمَّا أُعقب ذلك الإيمان بنفي الريب عنه وعدم طروء قلق ولا اضطراب على نفوسهم يتعلّق بما آمنوا به، فوقع الأمر كذلك في القرآن الكريم، ومن إفادات البرهان الزركشي في كتابه «الفرقان» ذكر قاعدة يفرّق بها بين الظن الذي يراد به اليقين والظن الذي لا يراد به ذلك في القرآن؛ فإنه استنبط ضبط ذلك بأمرين: أحدهما: أن الظن المقترن به المدح يراد به اليقين، وأن ما اقترن به الذنب وذكر العقاب يراد به الشك، والآخر: أن الظن المراد به اليقين تتبعه (أن) المشددة، وأمّا الظن المراد به الشك فتبعية (أن) الخفيفة، فمن الأوّل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنذَرْنَاكَ الْفِرَاقَ﴾ ﴿٢٨﴾ [القيامة] ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] فإنه يراد به اليقين، ومن الثاني وهو أن الخفيفة قوله تعالى: ﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يَقِيمَ حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، وقوله تعالى: ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ﴾ [الفتح: ١٢] قال رحمه الله بعد ذكره: «وهذا من أسرار القرآن».

فيكون الظن المراد في هذه الآية ﴿وَأَنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ ﴿٢٨﴾ هو أنه الاعتقاد الباطل لأنه غالب ما يطلق في القرآن الكريم، ووقع في سورة الحجرات قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] وللقرطبي فائدة ذكر فيها ما يجب اتباعه من الظن فقال: (وكل ما لم يقترن به أمانة صحيحة وسبب ظاهر فهو واجب الاجتناب) انتهى كلامه بمعناه. فيكون المنهي عنه وهو أكثر الظن ما خلا من أمانة صحيحة دالة عليه أو سبب ظاهر يُفصح عنه، ومن لطائف الطاهر ابن عاشور بعد ذكره المعاني التي تقدّمت في الظن [أنه قال: (أن الظن وقع التّفنُّ في معناه في القرآن - يعني جاء على فنون متعدّدة ليس على معنى واحد - لتنبه المسلم إلى تحقيق النظر في الظن الذي يقع في نفسه هل هو ممّا يُمدح أو يُذم)؛ فوقع على معانٍ متعدّدة للإنباه على أن الظن لا يأخذ حكماً واحداً مطرداً، وأن العبد ينبغي له إذا وقع في قلبه ظن أن يختبره بالأمانة الصحيحة والسبب الظاهر، فمتى قوي ذلك قوي ظنه وسلم فيما ابتغاه منه، وإن كان بعكس ذلك فإنه يجب عليه أن يحذره؛ وهذا هو أكثر الظن كما أخبر الله ﷻ في سورة الحجرات .

الحديث العاشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢]

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةً، فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا الْإِسْمِ، وَسَمَّيْتُ بَرَّةً»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ» فَقَالُوا: بِمَنْ نُسَمِّيَهَا؟ قَالَ: «سَمُّوْهَا زَيْنَبَ» رواه مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول تعريف صحابي الحديث: وهي زينب بنت أبي سلمة - واسمه عبد الله بن عبد الأسد - القرشية المخزومية، كانت من أفقه نساء الصحابة، وذكر أنه بعد موت عائشة (رضي الله عنها) لم يكن في المدينة امرأة أفقه منها، وتوفيت سنة ثلاث وسبعين، ومن أخبارها (رضي الله عنها) أنه كان لها ابنان قُتِلَا يوم الحرة فجيء بهما محمولين إليها قتيلين؛ فقالت: إنا لله وإنا إليه راجعون والله إن موتهما لمصيبة، وإن المصيبة بهذا أعظم من هذا - وأشارت إلى أحدهما -، أما هذا فكف يديه وقعد في بيته فقتل مظلوما فله الجنة، وأما هذا فخرج فحمل السيف فلا أدري إلى أي شيء يصير فالمصيبة به أكبر من المصيبة بهذا - (رضي الله عنها) وأرضاها -.

وأما المورد الثاني ففي تخريج الحديث: وهذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا عمرو الناقد قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: سميت ابنتي برة.. إلى تمام الحديث، ولم يروه البخاري فهو من أفراد مسلم التي لم يوافقه فيه البخاري.

وأما المورد الثالث فهو في بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية وهي قوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ فوق مصداق ذلك في الحديث في قوله ﷺ: «لا تزكوا أنفسكم» حذو القذة بالقذة بما جاء في القرآن الكريم، ووقع تعليل النهي في القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢] ووقع تعليله في الحديث بهذا بقوله ﷺ: «الله أعلم بأهل البر منكم»، فالآية في النهي عن تزكية النفس، والنفس المرادة هنا لها معنيان: أحدهما: نفس العبد الواحد؛ فيكون قوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢] نهيًا عن أن يزكي المرء نفسه، والمعنى الثاني: أن يكون المراد بالنفس هنا غير العبد؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النور: ٦١] يعني على غيركم من إخوانكم ولا تلمزوا غيركم من إخوانكم، ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١] يعني على غيركم من إخوانكم؛ فتكون الآية نهيًا عن أمرين: أحدهما: تزكية العبد نفسه، والآخر: تزكيته غيره، والمراد بالتزكية المنهي عنها: هو نسبتها إلى الزيادة والنماء بفعل الطاعة وترك المعصية؛ لأن العبد يطهر نفسه بذلك فيزكيها بما يُنمِّيها به من الطاعات التي ينسبها لنفسه، وكذلك منهى عن تزكية غيره بذكر طاعاته وتقليل سيئاته، وهذان الأمران مما دخلهما التقييد، فأما الأول وهو تزكية العبد نفسه فقد جاء قول الله تعالى عن يوسف: ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكَ﴾ [يوسف: ٥٥] فذكر نفسه بالحفظ والعلم؛ فمتى وقع هذا الموضع وهو ابتغاء مصلحة عامة لا حظ فيها للنفس جاز، فمتى زكى الإنسان نفسه لبيان أهليته في إيصال نفع عام لا على إرادة حظ نفسه جاز ذلك، وأما تزكية العبد غيره فوقع في كثير من الأحاديث النبوية تزكية النبي ﷺ جماعة من أصحابه فدل على ذلك أن هذا

النهي مخصوص بمعنى ما، ويتعين الجواز إذا اجتمعت شروط: أولها: أن تكون التزكية بحق؛ فإن كانت باطل كانت حراماً ورجعت إلى أصل النهي فلا يزكيه إلا بشيء يعلمه منه أنه فيه.

وثانيها: ألا يخرجها إلى حد الإطراء والمبالغة فيها؛ لأن الأصل في التزكية النهي وإنما أستباح من النهي ما كان حقاً دون ما زاد على ذلك فيبقى على أصل الحرمة.

وثالثها: أمن الفتنة على المزكى؛ فإذا خيفت الفتنة عليه رجعت إلى أصل النهي.

ورابعها: أن يكمل العبد علم ذلك تحقيقاً إلى الله بأن يقول: (نحسبه كذلك والله حسيبه) كما جاء في الصحيح، فمتى اكتفت التزكية هذه الشروط الأربعة جاز أن يزكي الإنسان غيره، والسلامة لا يعدلها شيء، فإنه ينبغي على العبد أن يتبرأ من تركية نفسه فلا يعجب بعمله ولا يذكره، وكذلك ينبغي عليه أن يتحرز من تركية غيره لأن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، وليس أحد من الخلق مفتقر إلى أحد من الخلق؛ بل من استغنى بالله أغناه الله، ومن افتقر إلى غير الله أفقره الله، فمتى ظن الإنسان أنه بكيل المذائح والذكر والألقاب يرتفع عند الناس وكله الله إلى ذلك فسقط، ومتى تيقن العبد أن الذي يخفض ويرفع هو الله ﷻ فوكل الأمر إليه لم يبالي بأحد من الناس كائناً من كائن، فإنه إذا رفعك الله لم يخفضك الخلق كلهم ولو اجتمعوا، ولو خفضك الله لم يرفعك الخلق كلهم ولو اجتمعوا، ولكن تحقيق هذا المعنى في القلوب أمر عسير، وذلك لا يكون إلا بتخليص العبد نفسه من الرؤية إلى أحد [من] المخلوقين فهو لا يرى أحداً من الخلق شيئاً لأن كل ما على التراب تراب، ومن كان ماله إلى التراب فما يُغني مدحه ولا ماذا يضع ذمه، والعبد الصادق صلته بالله ﷻ وحده ليس في قلبه توجه إلى غيره، والأمر كما قال أبو العباس ابن تيمية: (العارف لا يطالب ولا يُعاتب ولا يُغالَب) انتهى كلامه، فالعارف بالله حقاً والمعظم له صدقاً لا يطالب الخلق بشيء ولا يعاتبهم في شيء ولا يُغالَبهم على شيء؛ لأنهم فقراء والله هو الغني الحميد، فمن استغنى بالله ﷻ أغناه الله، ومن افتقر إلى غير الله ﷻ أفقره الله، فلا يخشين أحدكم ذم أحد ولا يطلبن مدح أحد، بل ليكن خوفه من محبة الله ﷻ له وبغضه إياه، فإذا كان العبد دائماً الخوف من السقوط من محبة الله ﷻ والوقوع فيما يبغضه الله ﷻ نجى، ومن كان نظره دائماً مع الخلق متى يمدحونه يطرب ومتى يذمونه يحزن كان ذلك عنوان خيبته في الدنيا والآخرة؛ لأن من تعلق بالخلق سقط، ومن تعلق بالخالق ﷻ نجى، نسأل الله ﷻ أن يرزقنا جميعاً كمال الصلة به ﷻ.

إذا تقرر هذا المعنى الذي ذكرناه فقد ذكر بعض أهل العلم أن قول الله ﷻ: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢] تنوهم معارضته لقوله ﷻ ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّى﴾ [الأعلى: ١٤]، وقوله ﷻ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّى﴾ [الأعلى: ١٤] [الشمس: ١] ولا معارضة بينهما بل التأليف بينهما ظاهر، فإن المنهي عنه هو نسبة النفس إلى الطاعة وتبريتها من المعصية، وأما ما أخبر الله ﷻ عنه مدحاً في قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّى﴾ [الأعلى: ١٤] فالمراد بذلك تطهيرها بالعمل من الذنوب فالذي يسعى في تطهير نفسه وطلب أسباب فلاحها من الذنوب بالعمل الصالح فذلك هو الذي قد أفلح في قوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّى﴾ [١٤]، وفي قوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّى﴾ [١٤]، فالتزكية المطلوبة هي إصلاح النفس بالعلم النافع والعمل الصالح، والتزكية المغلوبة -أي التي لا تطلب- هي التي يكيل فيها العبد المدح والثناء لنفسه بنسبتها إلى الطاعات وتبرئتها من المعاصي والسيئات.

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ وَفِرْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا». متفق عليه واللفظ للبخاري.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول تعريف راوي الحديث: وهو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، يُكنى بأبي عبد الرحمن، مات سنة اثنتين وثلاثية بالمدينة في أصح الأقوال وله بضع وستون سنة اتفاقاً؛ نقله النووي في «تهذيب الأسماء واللغات».

والمورد الثاني في تخريج هذا الحديث: فهذا الحديث كما قال المصنّف: (متفق عليه) أي أخرجه البخاري ومسلم، فأخرجه البخاري قال: حَدَّثَنَا مسدد قال: حَدَّثَنَا يحيى، عن شعبة وسفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه مسلم في صحيحه قال: حَدَّثَنَا عبيد الله بن معاذ العنبري قال: حَدَّثَنَا أبي قال: حَدَّثَنَا شعبة، عن الأعمش به..؛ أي بالإسناد المتقدم.

وأخرجه أيضاً اتفاقاً من حديث سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عبد الله بن سحبرة عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ) الحديث، وأخرجه البخاري من حديث حفص بن غياث عن شعبة عن الأعمش به مختصراً بلفظ ﴿وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر].

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾، ففيه قول ابن مسعود «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فرقتين» فيكون انشقاق القمر المُخْبِر عنه في قوله تعالى: ﴿وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ هو خبر عن انشقاق القمر وقع في عهده ﷺ وكان آيةً من آيات نبوته، وعلمًا من علامات صدقه ﷺ، وقع ذلك بمكة وهذا قول جمهور أهل العلم؛ بل نقل أبو الفداء ابن كثير الاتفاق على أن هذا الانشقاق المذكور ممّا وقع وفُرج منه، وأنّ ما وقع من خلاف ذلك عن الحسن وغيره أنّه من الخلاف الذي انطوى وانغمر فلم يبق معتدّاً به، فيكاد يكون الأمر إجماعاً أن هذا الانشقاق للقمر وقع في عهد رسول الله ﷺ ويُصدّقه ما رُوي في قراءة حذيفة (اقتربت الساعة وقد انشق القمر) بأنّه خبر عن أمر كان وانتهى، وأنّ الله ﷻ أظهره لأهل مكة لَمَّا سألوا النبي ﷺ آية فأراهم النبي ﷺ هذه الآية تأييداً من ربّه بانشقاق القمر، (حتى صار فلقين) أي انقسم فرقتين؛ كما قال في الحديث أنّهم رأوه فرقتين دون الجبل أدنى منه والأخرى دون الجبل مرتفعة عنه.

ووقع عند مسلم من حديث في حديث أنس بن مالك قال (انشق القمر بمكة مرّتين) وهذه الرواية، ذهب بعض أهل العلم إلى حملها (على فرقتين) وأنّه أراد بالمرّتين عدّ كل فرقة من القمر مرّة، وهذا القول فيه تكلف.

والقول الثاني: أنّ هذه الآية غلط، وأنّ المحفوظ في حديث جماعة من الصحابة أنّها وقعت مرّة واحدة وممن ذهب إلى ذلك أبو عبد الله ابن القيم وصاحبه أبو الفداء ابن كثير وبسطه الصالح في سيرته «سبل الهدى والرشاد»، فالصحيح أنّ القمر انفلق مرّة واحدة في عهد رسول الله ﷺ بمكة لَمَّا سألّه كفّار قريش آية؛ فأظهر الله ﷻ لهم هذه الآية تأييداً للنبي ﷺ وتصديقاً لخبره ﷺ.

الدرس الحادي عشر

[المراجعة]

الحديث التاسع في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ (النجم: ٢٨) فكان من نبأ هذا الحديث أن راويه هو أبو هريرة الدوسي رضي الله عنه، فما طرف من خبره تذكرون؟

[الجواب]: هو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي، أبو هريرة شهر بكنيته، أسلم سنة سبع، وصحب النبي صلى الله عليه وسلم فحفظ عنه كثيرا من الحديث، وهو حافظ الصحابة بالإجماع؛ نقله الذهبي وغيره، وتوفي رحمته الله سنة سبع وخمسين بالمدينة، وكان موصوفاً بالدعابة مع كثرة العبادة، فصَحَّ عنه أنه كان يقسم الليل أثلاثاً بينه وبين امرأته وخادمه، وكان يسبِّح في اليوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة. ثم ذكرنا أن هذا الحديث من المتفق عليه أي ممَّا أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثم ذكرنا فيما يتعلّق بتفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ (النجم: ٢٨) أن بيانه جاء في حديث بقوله صلى الله عليه وسلم «فإن الظنَّ أكذب الحديث» وإذا كان الظنُّ أكذب الحديث فإنه لا يغني من الحق شيئاً لأنه سرابٌ لا حقيقة له.

ثم ذكرنا أن الظنَّ هو الاعتقاد غير الجازم، وجاء في القرآن تارةً مراداً به اليقين المستحكم -وهو العلم-، وجاء تارةً أخرى -وهو الأغلب- مراداً به الاعتقاد الباطل.

وذكرنا أن الزركشي في كتاب «البرهان» ذكر ضابطاً حسناً في الجملة في التفريق بين الظنِّ الذي يراد به اليقين والظنِّ الذي يراد به الشك، الأول: أن ما اقترن بالمدح فالمراد به ظنٌّ بمعنى العلم، وما اقترن به الذمُّ فمراد به ظنٌّ بمعنى الشك، وأمّا الثاني: فذكرنا أن الظنَّ الذي هو بمعنى العلم تعقبه (أن) المشددة، وأمّا الظنَّ الذي بمعنى الشك فتعقبه (أن) الخفيفة.

ثم كان ممَّا ذكرنا أن الظنَّ وقع في القرآن متفنناً فيه على أنحاء: تارة على إرادة الشك، وتارة على إرادة اليقين، للإنباء إلى أصل -ذكره الطاهر ابن عاشور- لمطالبة العبد بالتحقيق في الظنَّ المنظور فيه؛ أهو مما يمدح أم ممَّا يذم. ثم ذكرنا عن القرطبي رحمته الله تعالى (أن ما لم تقم عليه أمانة صحيحة ولا سبب ظاهر فإنه يجب اجتنابه والحذر منه).

ثم ذكرنا بعد في الحديث الذي يليه وهو المتعلّق بقول الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ (النجم: ٣٢) أن راوي الحديث -وهي صحابية- اسمها: زينب بنت أبي سلمة أنها بنت أبي سلمة وأم سلمة، فهي ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو سلمة اسمه عبد الله بن عبد الأسد، وهي قرشية مخزومية رضي الله عنها، توفيت سنة ثلاث وسبعين، ولم يُخلف بعد عائشة رضي الله عنها في نساء المدينة أحد أفقه منها، فكانت بعد عائشة هي أفقه نساء أهل المدينة.

ثم ذكرنا أن هذا الحديث ممَّا انفرد به مسلم في صحيحه فلم يشاركه البخاري، ثم ذكرنا أن الحديث وقع مطابقاً للآية، فالآية قوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ (النجم: ٣٢) وفي الحديث: «ولا تزكوا أنفسكم» وعُلِّل في الآية بقوله تعالى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (النجم: ٣٢) وعُلِّل في الحديث بنفس العلة في

قوله ﷺ: «الله أعلم بأهل البر منكم». وذكرنا أن هذا النهي عن التزكية يشمل أمرين: أحدهما: تزكية الإنسان نفسه، والآخر: تزكيته غيره، وبيناً أن المراد بالتزكية ههنا: هو نسبة النفس إلى الطاعة والبراءة من المعصية؛ فهذا الذي نهى الله ﷻ عنه، وأما الذي أمر الله ﷻ به في قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس] وفي قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ [الأعلى] فالمراد به الأمر للإنسان أن يطهر نفسه من المعاصي بالعلم النافع والعمل الصالح، فصارت التزكية نوعان: إحداها: تزكية مغلوبة: وهي نسبة العبد نفسه بالقول إلى الطاعات وترك المعاصي، والآخرى: تزكية مطلوبة: وهي سعي العبد في فكاك نفسه من الذنوب بتطهيرها بالعلم النافع والعمل الصالح.

ثم ذكرنا أن النهي عن تزكية العبد نفسه يُستباح في حال واحدة؛ وهي إذا كانت لمصلحة عامة لا حظ فيها للنفس، كما في قول يوسف: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف] فنسبته نفسه إلى الحفظ والعلم إنما وقعت رجاء منفعة راجحة في مصلحة عامة مع البراءة من حظ النفس فساغ ذلك حينئذ.

وأما تزكية الإنسان غيره فذلك جائز بأربعة شروط: أولها: أن يكون بحق أي يتحققوا هذا الذي ذكره فيه أنه منه، والثاني: أن لا يخرج به إلى حد الإطراء -وهو المجاوزة- حتى يوصله إلى الباطل، والثالث: أمن الفتنة على المزكى، والرابع: أن يكمل علم ذلك إلى الله ﷻ؛ فلا يقطع بشيء وإنما يقول (نحسبه والله حسبه).

ثم ذكرنا في الحديث الحادي عشر في تفسير قوله تعالى: ﴿أَقْرَبَ السَّاعَةِ وَأَنْشَقَ الْقَمَرُ﴾ [القمر] أن هذا الحديث من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي يكنى أبا عبد الرحمن، سكن الكوفة وتوطنها مدة ثم رجع آخر عمره إلى المدينة النبوية وتوفي بها رضي الله عنه سنة اثنتين وثلاثين للهجرة، ثم ذكرنا أن حديثه هذا من المتفق عليه، وأن هذا الحديث مفسر لانشقاق القمر المذكور في الآية، وأن الانشقاق الذي ذكر في الآية هو الانشقاق الذي وقع في عهد رسول الله ﷺ لما تحداه أهل مكة أن يأتيهم بآية فأتاهم بهذه الآية العظيمة، وأنه وقع مرة واحدة ولم يتكرر وقوعه للنبي ﷺ.

الحديث الثاني عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر]

عن ابن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة» قال: «وعرشه على الماء» رواه مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول تعريف راوي الحديث: وتقدم ذكره وهو عبد الله بن عمرو بن العاصي القرشي السهمي، يكنى أبا محمد، توفي سنة ثلاث وستين ليالي الحرة في أصح الأقوال كما قال الإمام أحمد رحمته الله تعالى وله من العمر ثلاث وسبعون سنة.

والمورد الثاني تخريج الحديث: هذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني أبو هانئ الخولاني، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، وهذا إسناد مصري يُكثر مسلم من تكراره في «صحيحه» في الرواية عن عبد الله بن عمرو. فإن أشهر الثقات المصريين الراوين عن عبد الله بن عمرو هو أبو عبد الرحمن الحُبلي رحمته الله تعالى، ورواه مسلم أيضا من حديث نافع بن يزيد وحيوة بن شريح كلاهما عن أبي هانئ الخولاني بالإسناد المتقدم.

والمورد الثالث ذكر ما يتعلق منه في تفسير الآية: وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر] ففيه الخبر الصادق عن النبي ﷺ: أن «الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة» فهو دالٌّ على تقدم الأقدار والفراغ منها وأنها قد كتبت، فإن قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر] دالٌّ على إثبات القدر، وأنه ما من شيء إلا وهو واقع بقدر الله ﷻ وهو نظير قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان] وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد] فهؤلاء الآيات دالة على الفراغ من الأقدار، وأن الله ﷻ قد عقد أزمته وكتب مواقعها؛ فلا يخرج شيء عن قدر الله ﷻ.

وفي حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ما نبأ عن بعض ما يتعلق بالقدر، فإن حقيقة القدر الشرعية: أنه علم الله بالوقائع وكتابته لها وخلقها ومشيتها إياها، فإن القدر الإلهي راجع إلى هذا المعنى الجامع، وهو دائر على أربعة أركان: أحدها: علم الله بالمقادير، وثانيها: كتابته لها، وثالثها: خلقه إياها، ورابعها: مشيتها ﷻ لها، وهذه الأركان الأربعة هي أركان الإيمان بالقدر، وهي تدرج مجموعة في درجتين، فالدرجة الأولى: درجة تسبق ظهور المقدور: وهي تجمع العلم والكتابة، والأخرى: درجة تُقارن وقوع المقدور: وهي تجمع الخلق والمشية. وذكر في هذا الحديث وقوع كتابة المقادير قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وهذه الكتابة هي الكتابة الإجمالية العامة، فإن كتابة القدر نوعان:

الأولى: كتابة إجمالية عامة وهي تتعلق بجميع المخلوقات؛ وهذه هي المذكورة في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه. والأخرى: كتابة تفصيلية خاصة وهذه الكتابة هي التي تقع حال كون العبد جنيئا في بطن أمه

وفيها حديث حذيفة الغفاري عند مسلم أنَّها بعد الأربعين الأولى وحديث ابن مسعود في الصحيحين أنَّها بعد الأربعين الثالثة، وأحسن الأقوال كما تقدّم هو الجمع بينها بالقول بهما؛ وهو اختيار أبي عبد الله ابن القيم في كتاب «التبيان» وحاشية «تهذيب سنن أبي داود» أنَّ العبد تقع له كتابة المقادير في رحم أمّه مرّتين: فالأولى بعد الأربعين الأولى، والثانية بعد الأربعين الثالثة.

والكتابة الأولى على العبد في بطن أمّه تقريرٌ للقدر، والكتابة الثانية بعد تأكيد له، فكأنَّ العبد إذا فرغ منه في الأربعين الأولى كُتب له ما قدر عليه كما في حديث حذيفة بن أسيد الغفاري، فإذا قُضي منه من الأربعين الثالثة أعيدت تلك الكتابة لتأكيد القدر الذي كتبه الله ﷻ عنه وتثبيته.

الحديث الثالث عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (الرحمن)

عن أبي الدرداء الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ قال: «من شأنه أن يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويخفض آخرين» رواه ابن ماجه، وصححه ابن حبان وصوب الدارقطني وقفه.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول تعريف راوي الحديث: وهو عويمر بن عامر بن قيس الأنصاري الخزرجي، اختلف في اسمه على وجوه هذا أشهرها أن اسمه عويمر بن عامر وهو مشهور بكنيته، سكن الشام وتوفي بها سنة اثنتين وثلاثين بعد وفاة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وكان رجلاً عابداً حكيماً؛ قال أبو عمر ابن عبد البر: (وله حكمٌ مأثورة مشهورة)؛ ثم ذكر طرفاً منها، وروي في حديث لا يثبت أنه حكيم هذه الأمة، فمن حكمه رضي الله عنه قوله (تفكر ساعة خير من قيام ليلة)، وإنما وقعت هذه الخيرية لما يُثمره التفكر من زيادة اليقين، وكانت أكثر عبادته رضي الله عنه التفكر والاعتبار؛ كما قالت زوجته أم الدرداء رضي الله عنها، وهو من أئمة القراءة في عهد الصحابة وإليه ترجع قراءة أهل الشام رضي الله عنه وأرضاه. وكان يسبح في اليوم مائة ألف تسبيحة؛ فقد سُئل لما روي كثرة ذكره لله: كم تذكّر الله؟ قال: (أسبح مائة ألف إلا أن تخطيء الأصابع)، يعني في العدد رضي الله عنه وأرضاه.

والمورد الثاني تخريج الحديث: هذا الحديث أخرجه ابن ماجه كما عزاه إليه المصنف، والمراد بذلك كونه في سننه -وهي إحدى السنن الأربع-، فأخرج ابن ماجه هذا الحديث قال: حدّثنا هشام بن عمار قال: حدّثنا الوزير بن صبيح قال: حدّثنا يونس بن حلبس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه فذكر هذا الحديث، ولهذا إسناد ظاهره الحُسْن؛ ولهذا حسَّنه البوصيري في «مصابح الزجاجة في زوائد ابن ماجه»، إلا أن المحفوظ فيه أنه موقوف من كلام أبي الدرداء رضي الله عنه، هكذا رواه الثقات من أصحاب يونس كمعاوية بن يحيى، ورواه أيضاً إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفاً، فالصواب وقفه كما رجَّحه الدارقطني في كتاب العلل.

وإذا قيل بوقفه فهل يقال إن له حكم الرفع أم لا؟

[الجواب] محلُّ تأملٍ، لأنَّ مثله ممَّا يُفهم من معنى الآية، ولهذا جاء هذا المعنى عن جماعةٍ سواه

كما سيأتي.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (الرحمن)

قال: (من شأنه أن يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويخفض آخرين)، فمعنى قوله تعالى:

﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ أي في أمر يدبره، قال ابن طاهر: (شؤون يديها لا يتديها) والمعنى: أنها شؤون

يظهرها ﷻ وليس يتبدى علمه بها حين إذن ﷻ؛ بل هي ممَّا فرغ منه، فقوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾

أي في إبرام تفاصيل القدر السابق، فإنَّ الله ﷻ فرغ من تقدير المقادير وكتابتها سواءً ما يتعلّق بالأحكام

الدينية الشرعية أو ما يتعلّق بالأحكام القدريّة الكونية، فيكون المذكور في الآية هو إنفاذ ما أّبرمه الله ﷻ من حكمه ممّا سبق تقديره أّزلا ممّا يتعلّق بتفاصيل الحكم الشرعي الديني أو تفاصيل الحكم القدري الكوني، ومن جملة ذلك ما جاء في قول أبي الدرداء: **(يغفر ذنبا ويفرّج كربا ويرفع قوما ويخفض آخرين)**، وجاء مثله عن عبيد بن عمير قال: (يفكُّ عانيا ويحيي داعيا ويشفي مريضا ويعطي سائلا)، وجاء مثله أيضًا عن مجاهد بن جبر رَضِيَ اللهُ تَعَالَى فِي جَمَاعَةِ آخِرِينَ مِنَ التَّابِعِينَ؛ بذكر تفاصيل ما ينفذه الله ﷻ ممّا سبق تقديره من أّقداره ممّا يتعلّق بأحوال النّاس -بل بأحوال الخلق كافة- فيما يرجع إلى الأمر الديني الشرعي أو الأمر الكوني القدري .

الحديث الرابع عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ (٧٢) [الرحمن]

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجُوفَةٍ طُولُهَا سِتُّونَ مِائًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا» متفق عليه واللفظ لمسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

المورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري، يُكنى بأبي موسى وأشتهر بكنيته رضي الله عنه، كان حسن الصوت بالقراءة؛ فكان عمر رضي الله عنه يقول له: (يا أبا موسى شوقنا إلى ربنا فيتلو عليهم من القرآن الكريم ما شاء الله له أن يتلوه عليهم)، وتوفي سنة أربع وأربعين في أصح الأقوال وله من العمر بضع وستون سنة. وكان من خبره رضي الله عنه أنه شديد الحياء فكان يلزم لبس السراويل على خلاف عادة العرب الغالبة، فإنَّ العرب يأتزون ويقلُّ فيهم التسرول فكان يلزم ذلك -حياء- فيلبسه لئلا ينكشف شيء منه، وكان يقول: (إني لأغتسل في المكان المظلم فأحني ظهري حياء من ربي) رضي الله عنه وأرضاه.

وأما المورد الثاني وهو تخريج الحديث: فهذا الحديث متفق عليه أخرجه البخاري قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس، عن أبيه عبد الله بن قيس الأشعري.. فذكره، وأخرجه مسلم قال: حدثني أبو غسان المسمعي قال: حدثنا أبو عبد الصمد -يعني عبد العزيز بن عبد الصمد-، عن أبي عمران الجوني بالإسناد المتقدم.. وأخرجاه من غير وجه عن عبد العزيز بن عبد الصمد عن أبي عمران الجوني، وأخرجاه أيضًا من حديث همام بن يحيى عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ (٧٢) فذلك في قوله ﷺ: (لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ)؛ فإنَّ الآية في ذكر ما أعدَّه الله ﷻ لعباده المؤمنين من الأزواج؛ فبيَّن النبي ﷺ أنَّ هؤلاء الأزواج كائنات في خيام موافقة للآية في قوله (في الخيام) فقال ﷺ: (إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةً)، ثمَّ بيَّن حقيقة هذه الخيمة (من لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجُوفَةٍ) ومعنى قوله: (مَجُوفَةٍ): يعني مُخْلَاةً الْبَاطِنُ فِيهَا مَفْرَغَةٌ فِي دَاخِلِهَا، فَلَأَصْلُ أَنَّ اللَّوْلُؤَةَ تَكُونُ مَصْمُتَةً لَا جَوْفَ لَهَا، وَأَمَّا ذَلِكَ اللَّوْلُؤُ الَّذِي يَكُونُ مَسْكَنًا لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَإِنَّهُ يَجُوفٌ دَاخِلُهُ لِيُتَّخَذَ مَسْكَنًا؛ كَالْجَبَلِ الْقُفْلُ الْمَغْلَقُ إِذَا حُفِرَ فِي جَوْفِهِ فَاتَّخَذَ مَسْكَنًا كَحَالِ مَدَائِنٍ صَالِحٍ وَغَيْرِهَا، فَيَكُونُ حَالُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَّ تِلْكَ الْخِيَامَ تَكُونُ وَاحِدَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجُوفَةٍ الْبَاطِنُ، وَطُولُهَا سِتُّونَ مِائًا بِمِيلٍ الْمَسَافَةِ -الذي تعرفه العرب في تقديرها في المسافات-.

ثمَّ بيَّن هؤلاء الحور المقصورات في قوله: (لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ) فهؤلاء الأهلون يعني الأزواج؛ لأنَّ أَصْلَ أَهْلِ الرَّجُلِ: هُمُ زَوْجَاتُهُ، وَأَمَّا الْأُسْرَةُ وَالْعَائِلَةُ فَهَذِهِ لَا تَقَعُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، فِيهَا

معانٍ على غير ما تعرف به في اللسان العربي، فلا تكون الأسرة ولا العائلة في اللسان العربي بمعنى أهل البيت.

ووصف هؤلاء الأهلون بقوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ [الرحمن] والهور: جمع حوراء، والحوراء: هي المرأة الجميلة، وأجمل ما فيها هو شدة سواد عيناها مع بياضها في اتساع، وهذا جامع لما قيل في الحوراء، فمنهم من قال: الحوراء هي الجميلة، ومنهم من قال: الحوراء هي شديدة بياض العين في سواد، ومنهم من قال: هي واسعة العين، وهذا جامع لهذه المعاني التي ذكرت أن الحوراء هي الجميلة، وأجمل ما فيها شدة سواد عيناها مع بياضها في سعة لتلك العين.

ووصفهن الله ﷻ بأنهن مقصورات، ومعنى (مقصورات): محفوظات في تلك الخيام لا يبرزن منها في غير ما يعتاد البروز، وتعبير بعض المفسرين بالحبس لا يناسب حقيقة التنعيم في الجنة، بل الأولى أن يُقال: إن المقصود بالقصر الحفظ والصيانة تكرمة لهم ولأزواجهن، فهن نساء خفريات لا يخرجن إلى خارج بيوتهن إلا فيما اعتيد فيه الخروج مما يكون لأهل الجنة، وما سوى ذلك فهن ملازمات لبيوتهن التي جعل الله ﷻ لهن ولأزواجهن.

وهذا الحديث في قول الرسول ﷺ: «للمؤمن فيها أهلون» مُشعر بتعدد أهل المؤمن، ويُشكل عليه ما في الصحيح في ذكر ما يكون لأول زمرة تدخل الجنة وفيه قوله ﷺ (لكل واحد منهم زوجتان من الحور العين يرى مخ سوقهن من ورائها من الحُسن)؛ فهذا الحديث ظاهره أن أول أهل الجنة دخولا - وهم من أكرمهم على الله ﷻ - ليس لأحدهم إلا زوجتين، وحديث الباب يدل على تعدد ذلك، فما الجمع بينهما؟

[الجواب]: الأخ: الجمع بأن يقال أن أقل الجمع اثنان، وهذه المسألة مختلف فيها ولا يُحل الإشكال بما فيه اعتلال، فهذه المسألة الأنظار فيها متجاذبة، فلا يُحال عليها وإنما يُحال على أمر متقرر، ثم أجاب بجواب آخر فقال: إن الذي يكون له في الجنة زوجتان؛ فإذا جمعت إلى زوجاته من الجنة صرن جمعا فيكون له أهلون، وهذا الأمر يُشكل على العُزَّاب، والجواب الأحسن أن يقال: إن الذي في الحديث الوارد في الصحيح وصف زوجتين على هذه الصفة أن له زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء السوق لشدة حسنهن، ولا يدفع زيادة عنهن ممن هن دون هذه الصفة، فيكون من زوجاته اثنتان على هذه الصفة البالغة الكمال في الحسن كهيئة الزجاج، وتكون بقية أزواجه دون ذلك في الحُسن، وهذا أحسن الوجوه في الجمع بين هذه الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ.

الحديث الخامس عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَطَرَطِيرٍ مَّا يَشْتَوْنَ﴾ [الواقعة]

عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ طَيْرَ الْجَنَّةِ كَأَمْثَالِ الْبُخْتِ تَرَعَى فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ» فقال أبو بكر: يا رسول الله إِنَّ هَذِهِ لَطَيْرُ نَاعِمَةٍ، فقال: «أَكَلَتْهَا أَنْعَمَ مِنْهَا» قالها ثلاثاً، وإني لأرجو أن تكون ممن يأكل منها يا أبا بكر. رواه الترمذي وأحمد واللفظ له، وقال الترمذي: حديث حسن.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو - تقدّم معنا في الحديث الثاني - أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، يُكنى أبا حمزة وهو خادم رسول الله ﷺ، سكن البصرة وتوفي بها وهو آخر من مات من أصحاب النبي ﷺ فيها، وكانت وفاته في قول الجمهور سنة ثلاث وتسعين وقد جاوز المائة، وقيل: وهو ابن مائة وثلاث سنوات، وقيل: توفي عن مائة وعشر سنين، وقيل: توفي عن مائة وعشرين سنة، وذكرنا من خبره أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دعا له بكثرة المال والولد؛ فما مات ﷺ حتّى دفن من ولده لصلبه أكثر من مائة وعشرين كما في صحيح البخاري، وذكرت لكم قول ابن قتيبة في كتاب «المعارف» قال: (ثلاثة من أهل البصرة لم يموتوا حتّى رأى كل واحد منهم مائة ولد ذكر لصلبه: أنس بن مالك وأبو بكره الثقفي وخليفة بن بدر).

والمورد الثاني في تخريج الحديث: فهذا الحديث أخرجه الترمذي في جامعه قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الكوثر فقال: (هو نهر أعطانيه الله -يعني في الجنة-، لونه أشدُّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، وعليها طيرٌ كأعناق البخت..) الحديث، ورواه أحمد في مسنده قال: حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه بهذا المتن المثبت عندهم، فإنَّ هذا اللفظ هو لفظ أحمد، وذكرنا أن موجب تقديمه هو كونه تاماً وقاعدته نظماً:

عند اختيار اللفظ قدّم الأتمّ فإن يكن مضعفاً فالطرح أمّ

فهذا الحديث أكمل رواياته ممّا يوافق مقصود الباب هي رواية أحمد في مسنده، ومن قواعد الرواية: أن الحديث إذا كان في الأصول الستة لم يُخرج عنها إلى غيره إلا لمعنى يُوجب ذلك؛ كهذا الحديث فإنّه عدل عن ذلك لعزوه إلى أحمد لأجل تمام لفظه، وهذا الحديث ممّا خلط فيه الرواة تخليطاً شديداً حتّى أوهم صحّة بعض وجوهه عند جماعة من نقدة الحديث، والصواب أَنَّ هذا الحديث إنّما هو من رواية محمد بن عبد الله بن مسلم عن أبيه عن أنس -وعبد الله بن مسلم هو أخو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله وهو الزهري المشهور فهذا أخوه- وهو من الثقات ولكن الراوي عنه وهو ابنه محمد سمي عمّه، فإنّه اختلف فيه اختلافاً كثيراً، وأشبهه شيء أنّه صدوق لكن له أوهام وأخطاء، ومن جملة هذا الحديث فإنَّ هذا الحديث خطأ دخل عليه حديث في حديث، فإنَّ أصل الحديث عند مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه لمّا ذكر إنزال سورة الكوثر عليه كما سيأتي إن شاء الله تعالى في موضع آت؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أغفى إغفاء ثمّ تبسّم فسألوه فقال: (أنزلت علي سورة أنفاً ثمّ قرأ بسم الله الرحمن الرحيم إنّنا

أعطيناك الكوثر) إلى تمام السورة، فهذا هو المحفوظ من حديث أنس، ودخل على محمد هذا الحديث مع حديث غيره. فإنَّ المعروف في هذا الباب - في صفة طير الجنة - المحفوظ فيه مرسل عن الحسن البصري عند ابن أبي شيبة وموقوف عن كعب الأحمري عند ابن أبي حاتم وإسناده صحيح؛ كما قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ تعالى فهذا هو المحفوظ في الباب، ثُمَّ اخطأ فيه محمد بن عبد الله بن مسلم فألحقه بحديث آخر لأنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهذا من دقائق مسالك العلّة في دخول حديث في حديث، فربّما ألف الراوي بين حديثين وجعلهما حديثاً واحداً، فيتوهم من يقف عليه أنَّ هذا حديث مستقلّ مروي بهذا الإسناد فيحكم عليه بظاهره، والبصير بالعلل إذا أمعن النظر فيمن يُخشى تفرّده يجد نوعاً من هذا الإدخال في حديثه كحال محمد بن عبد الله بن مسلم فإنّه يُخطيء في حديثه - كما قال الذهبي - له خطأ كثير في حديثه، وإنّما روى له البخاري في الشواهد والمتابعات، فهذا الحديث - والله أعلم - لا يُحفظ في الباب إلا مرسلًا عن الحسن البصري عند ابن أبي شيبة أو موقوفًا من كلام كعب الأحمري عند ابن أبي حاتم، وأمّا الحديث المرفوع فلا يثبت.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَلَحْمَ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ (٢١) ﴿الواقعة﴾ فيبين الحديث صفة هذه الطير في قوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّ طَيْرَ الْجَنَّةِ كَأَمْثَالِ الْبَخْتِ» والبخت: نوع من الإبل ويذكرها المصنّفون في اللغة وغريب الحديث بقولهم: (الإبل الخرسانية)، والبخت: هي الإبل العظيمة، وهي التي تُعرف الآن بـ (الإبل الباكستانية) التي يأتون بها من باكستان ومن تلك الجهات؛ وهي إبل في خلقها عظيمة أشدّ من عظمة الإبل العربية التي تعرف في جزيرة العرب، فهي إبل عظيمة الخلقة، هذه هي (الإبل البُخْتية) فهي نوع من أنواع الإبل، وهي ليست إبلاً عربيّة وإنّما هي من تلك الجهات. وفيها الخبر بأنّ طير الجنة يكون على هذه الهيئة من العظم، ويبيّن سبب عظمتها أنّها ترعى في شجر الجنة، وما رعى من البهائم في شجر الجنة صار عظيمًا، ومنه قوله تعالى في إسماعيل: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ (١٠٧) [الصافات] فقد صحّ عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنّه كبش كان يرعى في الجنة فصار عظيم الخلقة كاملها لأجل رعيه في الجنة.

الدرس الثاني عشر

[المناقشة]

فإنَّ الدرس السابق ابتدأ بشرح الحديث الثاني عشر وهو حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء»، فكان ممَّا ذكرناه في ترجمة عبد الله بن عمرو أنَّه عبد الله بن عمرو بن العاصي القرشي السهمي، يكنى أبا محمد، توفي سنة ثلاث وستين في ليالي الحرَّة في أصح الأقوال - وهو قول أبي عبد الله أحمد ابن حنبل - وله من العمر ثلاث وسبعون سنة.

ثمَّ ذكرنا أنَّ هذا الحديث الذي جُعل في تفسير الآية ممَّا انفرد به مسلم عن البخاري؛ فلم يخرج به البخاري في صحيحه، وأنَّ هذا الحديث كائنٌ في تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (٤٩) [القمر] فإنَّ الآية دالَّةٌ على تقدير جميع الوقائع وأنَّ الله ﷻ قد فرغ منها، ثمَّ بيَّن في الحديث واحد من متعلقات القدر وهو الكتابة.

وذكرنا أنَّ كتابة الأقدار أنَّها نوعان: أحدهما: الكتابة الإجمالية العامة؛ وهي المذكورة في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، والنوع الآخر: الكتابة التفصيلية الخاصة المتعلقة بكلِّ عبد؛ وهي واقعة حال كونه جنينا في بطن أمِّه، وهي تقع في الرَّحم مرَّتين: أولاهما: بعد الأربعين الأولى كما وقع في حديث حذيفة الغفاري عند مسلم، والآخرى: بعد الأربعين الثالثة كما وقع في حديث عبد الله بن مسعود في «الصحيحين»، وكان ممَّا ذكرناه حقيقة القدر شرعاً: وهي علم الله بالوقائع وكتابته لها وخلقه ومشيتته إيَّاهَا، فهذه حقيقة القدر شرعاً، وينتظم فيها مراتب القدر الأربع: وأولها: العلم، وثانيها: الكتابة، وثالثها: المشيئة، ورابعها: الخلق، وقُلنا أنَّ هذه المراتب الأربع تُجمع في درجتين: الأولى تسبق ظهور المقدور: وهي ترجع إلى العلم والكتابة، والآخرى درجة تقارن وقوع المقدور بالنسبة لنا: وتجمع الخلق والمشيئة. وبقي ممَّا له صلة بهذه الآية - وفات التنبيه عليه - أنَّ هذه الآية وهي قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (٤٩) [القمر] نزلت في الرَّدِّ على المشركين؛ ففي «صحيح مسلم» من حديث زياد بن إسماعيل السهمي عن محمد بن عباد بن جعفر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء المشركون يخاصمون النَّبيَّ ﷺ في القدر فنزل قول الله ﷻ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ (٤٨) إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ (٤٩) [القمر] فكانت هذه الآية ردًّا على المشركين في احتجاجهم بالقدر - وذلك في قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] - فلمَّا اعترضوا بالقدر أنزل الله ﷻ هذه الآية إجماعاً لهم وقطعاً لدعواهم.

ثمَّ ذكرنا في الحديث الذي يليه وهو الثالث عشر في تفسير قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (٢٩) [الرحمن] حديث أبي الدرداء عن النَّبيِّ ﷺ في قوله: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (٢٩) [الرحمن] قال: «من شأنه أن يغفر ذنباً ويفرج كرباً ويرفع قوماً ويخفض آخرين»، وذكرنا أنَّ هذا الحديث من رواية أبي الدرداء الأنصاري، واسمه عُويم بن عامر بن قيس الأنصاري الخزرجي، سكن دمشق الشَّام وتوفي بها سنة اثنتين وثلاثين بعد وفاة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ثمَّ ذكرنا أنَّ هذا الحديث رواه ابن ماجه مرفوعاً والصواب فيه الوقف - كما قال الدارقطني -؛ وقد علَّقه البخاري في صحيحه موقوفاً، فالصواب أنَّه موقوف من كلام أبي

الرداء رَضِيَّ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء معناه عن جماعة من السلف كعبيد بن عمير ومجاهد بن جبر، فمعنى قوله الله وَعَلَيْكُمْ: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (٢١) ﴿الرَّحْمَنُ﴾ أي ممّا يدبره وَعَلَيْكُمْ من تفاصيل القدر، قال عبدالله بن طاهر: (شؤونٌ يبيدها لا يبتديها) أي يظهرها وَعَلَيْكُمْ لا يتجدّد علمه بها، بل علمه وَعَلَيْكُمْ بها سابق ولكن يبيدها ويظهرها بالخلق، سواءً فيما يتعلّق بالحكم القدري أو بالحكم الشرعي.

ثمّ ذكرنا في الحديث الرابع عشر وهو حديث أبي موسى الأشعري أنّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إِنَّ لِلْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجُوفَةٍ، طُولُهَا سِتُّونَ مِثْلًا، لِلْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ؛ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ لَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا) أنّ راويه أبو موسى الأشعري اسمه عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري يكنى بأبي موسى وبكنيته اشتهر رَضِيَّ اللَّهُ عَنْهُ، وتوفي سنة أربع وأربعين وله من العمر بضع وستون سنة، وحديثه هذا حديث متفق عليه في الصحيحين، ثمّ ذكرنا أنّ هذا الحديث هو في تفسير قوله تعالى: ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ (٧٢) ﴿الرَّحْمَنُ﴾ وذكرنا أنّ الحور: جمع حوراء، والمرأة الحوراء: هي الجميلة؛ وأعظم جمالها شدة سواد عينها مع بياضها في اتساع، وهؤلاء النسوة مقصورات في الخيام، والمراد بالقصر: الحفظ والصيانة، وأمّا من ذكر الحبس من المفسرين فلا يناسب نعيم الجنة، وذكرت لكم أنّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما عدّ أبواب الجنة باعتبار الأعمال قال: (فيدعى أهل الصلاة من باب الصلاة، ويدعى أهل الصدقة من باب الصدقة، ويدعى أهل الصيام من باب الريان)؛ فلم يقل من باب الصيام لأنّ الصيام فيه معنى الإمساك، وإنّما سمي الباب بضده فإنّ الرّيّ دال على الإفاضة والعطاء الواسع، ووقع في رواية عند البخاري (يدعون من باب الصيام)؛ إلا أنّ هذه الرواية غلط، والمحفوظ في باب الصائمين أنّ اسمه هو باب الريان، ثمّ ذكرنا أنّ الخيام التي قصرت فيها تلك الحور هي منازل أهل الجنة وأنّ هيئتها كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلاً» ومعنى المجوفة: التي أفرغ داخلها فهي ليست صماء بل جوفاء، وهذا التجويف يمتدّ ستين ميلاً -بالميل المعروف عند الخلق-.

ثمّ ذكرنا بعد ذلك أنّ قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ» لا يعارض قوله وَعَلَيْكُمْ -في جزاء أول زمرة يدخلون الجنة-: (لكل واحدٍ منهم زوجتان يرى مخّ سوقهما من الحسن) فذكرنا أنّ الجمع بينهما أنّ المؤمن الذي يدخل الجنة له زوجاتٌ كثيرات؛ لكن تختصّ اثنتان من هذه الزوجات بهذه الصفة الكاملة من الجمال.

ثمّ ذكرنا بعد ذلك في الحديث الخامس عشر في تفسير قوله: ﴿وَلَحِمٌ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ (٢١) ﴿الْوَاقِعَةُ﴾ أنّ راويه أنس بن مالك: هو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، يكنى بأبي حمزة، توفي سنة ثلاثة وتسعين عند الجمهور وقد جاوز المائة، وهذا الحديث -الذي ذكر في تفسير هذه الآية- رواه الترمذي في جامعه وأحمد في مسنده، وذكرنا أنّ هذا الحديث خلط فيه الضعفاء ومن كان قريباً منهم من أهل الصدق ممن لهم أوهام، والصواب أنّه من رواية محمد بن عبد الله بن مسلم عن أبيه عن أنس بن مالك رَضِيَّ اللَّهُ عَنْهُ، وأنّه دخل عليه حديث في حديث، وهذا الحديث بتمامه لا يثبت.

وذكرنا أنّه إنّما ذكر أحمد مع الترمذي لأجل ذكر لفظه؛ لأنّ الأصل أنّ الحديث إذا كان في الستة لا يُعزى إلى غيرهما إلا لمعنى مراد، وذكرت ذلك في بيتين -نظماً- سابقين وهما:

وما أتى في ستة لا يعزى لغيرها إلا لأمر عزّا
كلفظة أو قوة في سند أو نقلنا لقوله المعتمد

أي أنّ الأصل الاكتفاء بالعزو إلى الستة لما اختصت به من خصائص معروفة عند أهل الحديث، وأنّه لا يعدل عن ذلك بالزيادة حال الاختصار إلا لأمر عزيز (كلفظة) -ومنه هذا الحديث-؛ فإنّ هذا الحديث عند أحمد أتمّ لفظاً، أو (قوة في سند) أي لكون السند الذي روي به خارج الستة أقوى ممّا روي داخل الستة؛ وهذا نادرٌ ولا يقع غالباً إلا مع مسند الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، لأنّ الأصل أنّ الحديث الذي يُغادر الأصول الستة فهو محلّ نظر في قبوله؛ لأنّ هذه هي أصول الإسلام، ولابن رجب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كلام نافع في ذلك في «شرح العلل» وكذلك في رسالته المتعلقة بـ«اتباع المذاهب»، أو يكون ما نقلناه عنه مشتملاً على نقل كلام له فحينئذٍ يُعزى إليه ويقال: قال كذا وكذا، فلاجل نقل كلامه عُزِيَ إليه زيادة عن الستة. وهذا الحديث هو في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَحِرَ طَيْرٌ مِمَّا يَشْتَبُونَ﴾ (١١) [الواقعة] وفيه أنّ طير الجنة كأمثال البخت، والبخت: هي الإبل العظيمة وهي الإبل الخرسانية -والتي تسمّى اليوم في بلادنا بالإبل الباكستانية تمييزاً لها عن الإبل العربية-؛ فهي أرفع طولاً وأعظم خِلقة من الإبل العربية، وذكرنا أنّ هذا الباب أحسن ما يروى فيه مرسل الحسن عند ابن أبي شيبة ومقطوع من كلام كعب الأخبار رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عند ابن أبي حاتم في تفسيره وإسناده صحيح.

الحديث السادس عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ [الواقعة]

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إن الله ينفعنا بالأعراب ومساثلهم، أقبل أعرابي يوما فقال: يا رسول الله، لقد ذكر الله في القرآن شجرة مؤذية وما كنت أرى في الجنة شجرة تؤذي صاحبها؟ فقال رسول الله ﷺ: «وما هي؟» فقال: السدر فإن لها شوكا، فقال رسول الله ﷺ: «﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ (٢٨) يَخْضِدُ الله شوكه فيجعل مكان كل شوكة ثمرة، فإنها تنبت ثمرا تفتق الثمرة معها على اثنين وسبعين لونا ما منها لون يشبه الآخر»، رواه الحاكم وصححه والمحموظ من سليم بن عامر مرسلا من غير ذكر لأبي أمامة رضي الله عنه.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو صدي بن عجلان بن وهب الباهلي ويقال له أيضا الصدي بألف ولام في أول، يكنى بأبي أمامة وبها اشتهر فهو يذكر بها غالبا ويندر ذكره باسمه، صحابي سكن مصر مدة طويلة ثم تحول إلى حمص فمات بها سنة ست وثمانين وله من العمر مائة وست سنوات رضي الله عنه، وكان من أخباره رضي الله عنه أنه كان كثير الصوم، فكان لا يلفي هو وامراته وخادمه إلا صياما، وكأنه وكع بهذه العبادة رضي الله عنه لمحبتة إسرار الأعمال، فقد ذكر في ترجمته أنه مرّ برجل في المسجد وهو ساجد يبكي بكاء شديدا فقال: (أنت أنت لو كان هذا في بيتك)، أي أنك رجل عظيم لو كان عملك هذا الذي تعمله في بيتك، والصيام عبادة لا يطّلع عليها ف وقعت محبته في قلبه وكان ملازما لها رضي الله عنه وأرضاه.

المورد الثاني في تخريج الحديث: وهذا الحديث عزاه المصنّف للحاكم، والعزو للحاكم يراد به كتابه «المستدرک علی الصحیحین»، والحديث فيه قال: حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: حدّثنا الربيع بن سليمان قال: حدّثنا بشر بن بكر قال: حدّثنا صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة رضي الله عنه فذكر الحديث؛ ثم قال الحاكم: (صحيح الإسناد ولم يخّرجاه). ويشبه أن يكون هذا الإسناد مقبولا لولا أنه غلط، فإن المحفوظ في هذا الحديث كما رواه عبد الله بن مبارك وغيره عن صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر مرسلا، أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب صفة الجنة، فالمحفوظ في الحديث أنه مرسل عن سليم بن عامر أحد التابعين، والحديث المرسل من جملة الحديث الضعيف؛ قال العراقي في ألفيته:

ورده جمـاهـرُ النّقاـدِ للجهـلِ بالساقطِ في الإسنادِ

وذكرت لكم قبل بيتا يتنظم فيه معناه وحكمه وهو:

ومرسل الحديث ما قد وُصِفـا برفع تابع له وُضِعـا

فقوله: (ومرسل الحديث ما قد وُصِفـا .. برفع تابع له) هذا في بيان حقيقته: أنه الحديث الذي يرفعه التابعي إلى النبي ﷺ، وقوله (وُضِعـا) هذا في بيان حكمه أنه ضعيف عند جماهير أهل العلم، وهو الذي استقرّ عليه عمل أهل الحديث رحمهم الله.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهو قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ [الواقعة] ففي الحديث أن هذا الرجل (قال للنبي ﷺ: وما كنت أرى أن في الجنة شجرة تؤذي صاحبها،

فقال رسول الله ﷺ: «وما هي؟» قال: السدر، فإن لها شوكة، فقال رسول الله ﷺ: ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾ (٢٨) يَخْضِدُ الله شوكه» ومعنى يخضد الله شوكه: يكسره؛ فإنَّ الخَضْد: هو الكسر، وربَّما أطلق على القطع، فيكون معنى قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾ (٢٨) [الواقعة] أي قد كُسِرَ شوكه ونزع منه، وما بعد ذلك في قوله: (فيجعل مكان كل شوكه ثمرة ..) إلى آخره لم يثبت في هذا المعنى شيء، وإنما الثابت بنص القرآن المصدّق باللسان العربي أنَّ سدر الجنة (مخضود الشوك) أي منزوع الشوك لا شوك فيه، ومن لطائف الطاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللهُ تعالى -في ذكر فضل امتنان الله ﷻ على أهل الجنة بالسدر فيها- قوله: (إنَّ العرب كانت تحبُّ شجر السدر، ولكنَّه لا يكون إلا في بواديها فلا يكون في جناتها)؛ أي في مزارعها في العادة الغالبة حينئذ، فكان من إكرام الله ﷻ للمؤمنين أن وعدهم بهذه الشجرة المحبوبة عند العرب أنَّها تكون في الجنة، ثمَّ زادهم إنعامًا بالخبر بأنَّ تلك الشجرة وهي السدرة إذا كانت في الجنة فإنَّه يُنزع شوكها؛ وهذا أحسن ما قيل في معنى (الخضد).

وذهب بعض المفسرين أن معنى ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾ (٢٨) [الواقعة] أي الموقرة -يعني المثقلة- حملًا بثمره؛ ولم يثبت في ذلك شيء، واستحسنه ابن كثير من جهة أنَّ سدر أهل الدنيا كثير الشوك قليل الثمر، فيحسُن الإنعام بمقابله في الجنة بأن يكون منزوع الشوك كثير الثمر، وهذا وجه حسنٌ من جهة المقابلة في الجزاء، وأمَّا من جهة النقل فلم يثبت تكثير ثمره، وإنما الذي في الآية هو نزع شوكه. وقال بعض أهل العلم قولاً ثالثاً ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾ (٢٨) [الواقعة] أنَّ معناه المتدلّية أغصانها؛ فهي شجر من شجر السدر الذي قربت أغصانه ليكون أيسر في اجتناء ثمره، وهذا وجه حسن أيضاً لكن لم يثبت ما يدلُّ عليه من جهة النقل ولا تساعد عليه اللغة، فالمعتدُّ به ممَّا ذكرنا في تفسير قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ﴾ (٢٨) [الواقعة] أنَّه سدر منزوع الشوك لئلا يؤذي المنتفع به.

الحديث السابع عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا مَدَدُ رَبِّكَ﴾ [الواقعة]

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا وَاقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿وَلَوْلَا مَدَدُ رَبِّكَ﴾» متفق عليه، واللفظ للبخاري.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف رواي الحديث: وهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشري الدوسي، وذو الشري: صنم لدوس، فهم يُعبدون له فكان جدّه اسمه عبد ذي الشري، فهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشري الدوسي في أصحّ الأقوال، وذكرنا أن أهل العلم ذكروا اختلافات كثيرة ذكر القطب الحلبي أنها أربعون قولاً، وذكر النووي أنها ثلاثون قولاً، وذكر ابن حجر أنها ترجع إلى عشرين قولاً وهو أشبه الأقوال بالصواب، ومثل هذا الاختلاف كثير في اسمه لكن المشهور عند المحدثين أنه عبد الرحمن بن صخر الدوسي، ومعرفة رواية الحديث يرجع فيها إلى المحدثين وذكرنا لكم أن ابن عاصم أنشد بيتاً بألف بيت وهو قوله:

وكلُّ فنٍّ فله مجتهدٌ عليه في تقريره يُعتمدُ

فالمقصود أن كلَّ فنٍّ يرجع فيه إلى أربابه، وأنه توفي رضي الله عنه سنة سبع وخمسين وله من العمر ثمان وسبعون سنة رضي الله عنه وأرضاه، والذي له من العمر بضع وستون ممن تقدّم معنا عبد الله بن مسعود وكذلك أبو موسى الأشعري، هذين بضع وستون لكن هو ثمان وسبعون سنة رضي الله عنه وأرضاه.

المورد الثاني في تخريج الحديث: فهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، وهما المرادان بقول المصنّف (متفق عليه)، لأن أعلى مرتبة المتفق عليه هو هذا المعنى، فهو المشهور عند المحدثين، وقبل أنشدنا فقلنا:

متفق عليه في اصطلاح	أهل الحديث خذه في اتضاح
مروي مسلم مع البخاري	عن واحد بالسند الخيار
إلا الذي في المتقى تراه	ففيهما وأحمد رواه
وربما يجعل هذا الحكم	لما يرى الحفاظ نقلا يسمو

فهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم، فقال البخاري في صحيحه: حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.. فذكر الحديث، وأخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.. بمثله إلا أنه لم يذكر الآية، وأخرجه البخاري في صحيحه أيضاً قال: حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا فليح بن سليمان قال: حدثنا هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه.. فذكر الحديث وذكر تلاوة الآية فيها. وأخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكر الحديث ولم يذكر الآية، فتلاوة الآية واقعة عند البخاري دون مسلم، والحديث متفق عليه عندهما من

رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهو قوله تعالى: ﴿وَزَلَّيَّمْدُورِ﴾ (٣٠) [الواقعة] فإن النبي صلى الله عليه وآله أخبر عن (شجرة في الجنة يسير الراكب في ظلّها مائة عام لا يقطعها واقرأوا إن شئتم ﴿وَزَلَّيَّمْدُورِ﴾ (٣٠) فيبين النبي صلى الله عليه وآله أنّ ظلّ شجر الجنة ممتدّ لا يتقلّص بخلاف الظلّ الواقع في الدنيا فإنّه يتقلّص، وأما ظلّ الجنة فهو لا يتغيّر ولا يتحوّل كما قال الله تعالى: ﴿أَكُلْهَا دَائِمًا وَظِلُّهَا﴾ [الرعد: ٣٥] والمعنى: وظلّها دائم، فظلّ أشجار الجنة وما يكون فيها من الظلّ لا يتحوّل ولا يتغيّر ولا يتقلّص، فهو ظلّ كامل لا يلحقه نقص، فإن قال قائل: فهل في الجنة شمس؟ فالجواب: لا، لقول الله تعالى: ﴿لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمَهْرِيرًا﴾ [الإنسان] فإن قال: فمن أين يأتي الظلّ؟ الجواب: ومن أين لك أنّ الظلّ لا يكون إلا مع الشمس إلا بقياس الغائب على المشاهد، وعالم الآخرة لا يقاس على عالم الدنيا، فلآخرة أحوالها كما أنّ للدنيا أحوالها، فهذا قول نشأ من إلحاق حال الآخرة وهي غيب بحال الدنيا. وذهب بعض المفسّرين إلى أنّ ذلك كائن بحسب النور الذي يجيء من عرش الرحمن تعالى ولكنّ الأحسن قطع القول عن ذلك، لأنّ الله تعالى ذكر الظلّ بغير الشجر فقال: ﴿وَنَدْخُلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء] في أيّ آخر تدلّ على تعدّد الظلّ الكائن في الجنة، فهو من الظلّ الذي يعرفونه ممّا أنعم الله تعالى به عليهم، ولكن ليس أسبابه ولا أحواله كحال الدنيا، فإنّ الإنسان إذا خرج في الدنيا من ظلّ إلى غيره تمنّى العود إلى الظلّ، وأمّا في الآخرة فإنّ الذي يكون في الجنة لا ينقل من حال إلى حال إلا وهو يتنعم بتلك الحال، فلا تكون حال نقص ترجع على ما كان فيه أولاً بالإعظام مع إنزال غيره منزلة النقص والدون، فكلّ ما في الجنة من النعيم فهو نعيم تامّ كامل يتلذّذ به أهل الجنة.

وهل هذه الشجرة هي طوبى أو لا؟ الجواب: أنّ الأحاديث الواردة في شجرة طوبى لا تصحّ، وإنّما الصحيح أنّ (طوبى) يعني فعلى من الطيب، فمثلاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه في صحيح مسلم: (طوبى للغرباء) معناه: فعلى من الطيب للغرباء؛ أي كل أمر طيب هو لهم.

الحديث الثامن عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]

عن سهيل بن أبي صالح أنه قال: كان أبو صالح - يعني أباه - يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شقه الأيمن ثم يقول: اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين واغننا عن الفقر، وكان يروي ذلك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ رواه مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وتقدم أنه عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي، يكنى بأبي هريرة وشهر بهذه الكنية، توفي سنة سبع وخمسين في المدينة النبوية وله من العمر ثمان وسبعون سنة.

والمورد الثاني في تخريج هذا الحديث: فهذا الحديث عزاه المصنف إلى مسلم فهو من أفرادهِ عن البخاري، قال مسلم في صحيحه: حدثني زهير بن حرب قال: حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح فذكره. وأخرجه مسلم في صحيحه أيضا قال: حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي قال: حدثنا خالد - يعني الطحان -، عن سهيل بن أبي صالح فذكره قريبا منه. وأخرجه مسلم أيضا من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رَوَاهُ قال: جاءت فاطمة تسأل النبي ﷺ خادما فقال لها: (قولي اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم) فذكر الحديث بتمامه، ولم يسق مسلم لفظه بل أحال على ما قبله، والمعروف في الصحيحين أن فاطمة لما جاءت النبي ﷺ تسأله خادما أنه علمها [الذكر] الثابت في الصحيحين من حديث الحكم ابن أبي لیلی عن علي رَوَاهُ أنه قال له ولفاطمة: (إذا أخذتما مضجعكما فسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا أربعا وثلاثين، فهي خير لكما من خادم)، فيحمل هذا على تعدد القصّة وعلى تعدد ما أوصى به النبي ﷺ فاطمة، فتكون قد سأله مرتين رَوَاهُ فأرشداه رَوَاهُ إلى ذكرين، لأن هذه الرواية في صحيح مسلم لا سبيل إلى تغليطها؛ لأنها رويت من غير وجه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - وهي من أصح الأسانيد عن أبي هريرة رَوَاهُ -، وأكثر مسلم رَوَاهُ تعالى من رواية حديث أبي صالح عن أبي هريرة تارة يرويه من حديث سهيل ابنه وتارة يرويه من حديث الأعمش عنه.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣] ففيه قوله ﷺ: «اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء» قال القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره: (وقد شرحها رسول الله ﷺ شرحا يُغني عن قول كل قائل)؛ وسبق أن ذكرت لكم أنه قال في موضع من تفسيره: (وتفسير رسول الله ﷺ أولى وأعلى وأحسن)، وذكر ابن جرير في مواضع من تفسيره أنه إذا ثبت

الخبر عن النبي ﷺ في التفسير لم يُحتج معه إلى غيره، فتفسير النبي ﷺ للآية بين، فإنه فسر الأول بقوله: «فليس قبلك شيء» وفسر الآخر بقوله: «فليس بعدك شيء» وفسر الظاهر بقوله ﷺ: «فليس فوقك شيء» وفسر الباطن بقوله ﷺ: «فليس دونك شيء»، فهو سبحانه تعالى أول في أزليته فليس قبله شيء، وآخر في أبديته فليس بعده شيء، وهو ﷺ الظاهر فليس فوقه شيء في فوقيته وعلوه، وهو ﷺ الباطن فليس دونه شيء في كمال إحاطته، فجمعت هذه الأسماء بما تضمنت عليه من الصفات كمالاً لله ﷻ يتعلق بعموم الزمان والمكان؛ ففي الزمان فهو الأول فليس قبله شيء وهو الآخر فليس بعده شيء، وفي المكان فهو الظاهر فليس فوقه شيء وهو الباطن فليس دونه شيء؛ كما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى.

الحديث التاسع عشر

في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْعَى نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الحديد: ١٢]

عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله عز وجل: ﴿يَسْعَى نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] قال: يُؤْتُونَ نورهم على قدر أعمالهم، منهم من نوره قدر الجبل، وأدناهم من نوره على إبهامه يطفأ مرة ويوقد أخرى. رواه الحاكم وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الله بن مسعود بن غافل -بغين في أوله ثم فاء-، الهذلي يكنى أبا عبد الرحمن، سكن الكوفة ثم رجع المدينة فتوفي فيها سنة اثنتين وثلاثين وله من العمر بضع وستون سنة رضي الله عنه وأرضاه.

وأما المورد الثاني ففي بيان تخريج الحديث: فهذا الحديث عزاه المصنف إلى الحاكم -يعني في مستدركه-، وهذا الحديث أخرجه الحاكم في مستدركه قال: حدثنا أبو بكر بن إسحاق قال: حدثنا قتيبة بن إسماعيل قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن سكين، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.. فذكره، وهذا الحديث مما رواه الحاكم من طريق ابن أبي شيبة في مصنفه، فإن هذا الحديث رواه ابن أبي شيبة في مصنفه وزاد فيه بعد الجملة الثالثة: (ومنها من نوره مثل النخلة)؛ فيشبهه أن يكون هذا ساقطاً من نسخة المستدرک لأن نشرات المستدرک كلها سقيمة ولم يطبع بعد طبعة قديمة، فلعله سقط من هذه النسخة من المستدرک الذي بأيدي الناس، فإنه بتمامه في كتاب المصنف. فإن قيل: إن أبا بكر ابن أبي شيبة أقدم من الحاكم -والحاكم رواه من طريقه-، فلماذا عزي إلى الحاكم ولم يعزى إلى مصنف ابن أبي شيبة؟ الجواب: أن المحدثين يذكرون عند نوعي الصحيح بعد البخاري ومسلم الكتب التي التزم أصحابها تخريج الحديث الصحيح فيذكرون صحيح ابن خزيمة وابن حبان ومستدرک الحاكم، ويرون فضل العزو إلى هذه الأصول لأن أصحابها اشتروا الصحة فيما يُسندون منها؛ فلاجل كونهم اشتروا ذلك صار العزو إليهم دأباً إذا فقد الحديث من الكتب الستة والمسند لأحمد، فإنه ينظر في كتب الصحاح كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم فيُعزى إليها، فهذا الحديث رواه الحاكم في مستدركه وهو ممن التزم الصحة فيما يرويه من الأحاديث -وإن كان وقع له مخالفة معروفة فيما يذكره-، فقدم العزو إليه.

وهذا الحديث إسناده جيد؛ فرواه ثقات إلا المنهال بن عمرو راويه عن قيس بن السكن فإنه صدوق وما عده فإنه من الثقات المشهورين.

ومثله لا يقال من قبل الرأي لأنه خبر عن غيب يكون في الآخرة، والخبر عن الغيب لا يكون برأي وإنما يكون بعلم، وعلم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هو ممّا أخذوه عنه صلى الله عليه وسلم؛ ما لم يُعرف بأن الراوي أخذ عن أهل الكتاب فإنه يُتوقف في مرويه وينظر فيه، فيكون له حكم الرفع فيسمى (مرفوعاً حكماً) كما قال العراقي:

وما أتى عن صاحب بحيث لا يقال رأياً حكمه الرفع على

ما قال في المحصول نحو من أتى فالحاكم الرفع لهذا أثبتا
فيكون هذا الحديث مرفوعا حكما.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] ففي الحديث بيان مقادير ذلك النور، لقوله: (يُؤْتُونَ نُورَهُمْ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ) أي يكون ذلك النور بحسب ما كان للعبد من العمل الصالح، فيتفاوتون في الأنوار بحسب ما تفاوتوا في الأعمال، فمنهم من نوره مثل الجبل ومنهم من نوره مثل النخلة كما عند ابن أبي شيبة - أي دون ذلك فهو نور طويل -؛ لأنّ النخلة توصف بالطول لكنّه ليس كطول الجبل، وأدناهم - يعني أقلّهم نورا - من نوره على إبهامه - يعني على قدر إبهامه - فهو نور على الإبهام يطفئ مرة - يعني يذهب هذا النور الذي يكون على إبهامه يستضيء به - ويوقد أخرى، وهذا النور هو كائن لهم يوم القيامة، لأنّ النور الذي ينعم الله به على العبد المؤمن نوران: أحدهما: نور الدنيا، والآخر: نور الآخرة، فأما عموم النور فمذكور في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ءَامِنُوا بِرِسُولِهِ ءُؤْتِكُمْ كَثِيلًا مِّن رَّحْمَتِهِ ءُوجْعَلْ لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] وهذا النور الذي أُطلق في هذه الآية ممّا يَمْشَى به جاء ذكره في الدنيا تارة وفي الآخرة تارة أخرى، فأما في الدنيا ففي قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنَ كَانَ مِيتًا فَءَحْيَيْنَاهُ ءُجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشَى بِهِ ءُفِي النَّاسِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] فإنّه نور الهداية في الدنيا إلى الأعمال الصالحة، وأما في الآخرة ففي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ ءُالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] فإنّه النور الذي يهتدون به إلى الصراط، وهذا النور في أصحّ القولين هو نور حسيّ؛ وهذا هو قول الجمهور، ويدلّ عليه أنّ المنافقين يقولون (انظرونا نقتبس من نوركم)؛ ويدلّ هذا على أنّه نور حسيّ من وجهين: أحدهما: أنّه لو كان معنويًا يرجع إلى الأعمال كما قال القائلون بذلك فإنّ الآخرة ليست دار للعمل وإنّما هي دار جزاء فلا يناسب هذا المعنى، والآخر: أنّ المراد بالاقتباس طلب ما تقع به الإضاءة؛ ولذلك قال موسى لأهله: ﴿لَعَلَّ ءَانِيكُمْ مِّنْهَا يَقْبَسُ أَوْ أَجِدُ عَلَى النَّارِ هُدًى﴾ [طه: ١٠] فالمراد بقوله: ﴿يَقْبَسُ﴾ [طه: ١٠] يعني شيئًا يهتدون به يضيء لنا الطريق في هذه الليلة الظلماء، فهو نور حسيّ على الحقيقة للأمرين ذكرنا، يجعله الله ﷻ لعباده المؤمنين في الآخرة. وفي قوله تعالى: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] أي يكون ممتدًا بين أيديهم، وفي قوله: ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] قولان لأهل العلم:

أحدهما: أن معنى قوله ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ أي عن الجهات الأخرى أيضًا وذكرت اليمين تشريفًا، فيكون لهم نورٌ بين أيديهم ونورٌ عن أيماهم وكذا عن بقية الجهات.
والقول الثاني: أن معنى قوله تعالى ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾؛ أي ويكون لهم نورٌ بأيماهم ينتفعون به حيث شاءوا، والقول الثاني أظهر لعدم الحاجة فيه إلى التقدير، لأنّه على القول الأوّل يكون الواو محتاجة إلى التقدير وعن أيماهم يعني عن الجهة اليمنى وبقية الجهات كما قال بذلك القائلون.
أما القول الثاني في تفسير قوله تعالى: ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ أي يكون لهم نور بأيماهم ينتفعون به حيث شاءوا وهذا القول أصحّ وأظهر.

الدرس الثالث عشر

[المناقشة]

فإننا ابتدأنا الدرس السابق بشرح الحديث السادس عشر وهو في تفسير قوله تعالى: ﴿**فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ**﴾ [الواقعة] وراوي الحديث هو أبو أمامة الباهلي، كما وقع فيه قوله عن أبي أمامة الباهلي، فمن هو أبو أمامة الباهلي؟

[الجواب] هو صُدِّيُّ بن عجلان بن وهب الباهلي: يكنى أبا أمامة وبه شهر، سكن مصر مدةً طويلةً ثمَّ تحوَّل إلى حمص فمات بها سنة ست وثمانين وله من العمر مائة وست سنوات. ثمَّ ذكرنا أنَّ هذا الحديث الذي ذكرناه عن أبي أمامة أنَّه قد أخرجه الحاكم لقوله: **(رواه الحاكم وصحَّحه)** وإذا أُطلق العزوُّ إلى الحاكم فالمراد به «المستدرك على الصحيحين»، وهذا الحديث قد اختلف في وصله وإرساله، والمحفوظ أنَّه مرسل عن سليم بن عامر رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «صفة الجنة» مرسلًا، والحديث المرسل من أنواع الحديث الضعيف، وذكرْتُ لكم بيتًا في ضبط حده وبيان حكمه وهو:

ومرسل الحديث ما قد وُصِفَ برفع تابع له وُضِعَ
ثمَّ ذكرنا أنَّ هذا الحديث وقع تفسيرًا لقول الله تعالى: ﴿**فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ**﴾ [الواقعة] وبينا أنَّ الراجح في معنى هذه الآية هو السدر الذي نزع شوكه.

سؤال: لماذا اختصَّ السدر بالذكر من بين الشجر؟

[الجواب] السدر هو من الشجر الذي تحبُّه العرب وكان في بواديها ولم يكن يزرع في بساينها وجنانها؛ فكان من امتنان الله عليهم الوعد به بأن يكون في البساين التي وعدوا **من الجنات**. ثمَّ أتبعناه بالحديث السابع عشر وهو في تفسير قوله تعالى: ﴿**وَزَلَّيْ مَمْدُودٍ**﴾ [الواقعة] وراويها هو أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى، توفي سنة سبع وخمسين بالمدينة وله من العمر ثمان وسبعون سنة ﷺ، وهذا الحديث متفق عليه أي ممَّا أخرجه البخاري ومسلم، وهو في تفسير قوله تعالى ﴿**وَزَلَّي مَمْدُودٍ**﴾ وبينا أنَّ معنى ﴿**وَزَلَّي مَمْدُودٍ**﴾ أنَّ ظلَّها ممتدٌّ لا يتقلَّص وهو دائم؛ كما قال الله عز وجل: ﴿**أَكُلْهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا**﴾ [الرعد: ٣٥] أي وظلُّها دائمٌ أيضًا.

ثمَّ في الحديث الثامن عشر وهو من رواية أبي هريرة ﷺ وقد أخرجه مسلم وحده دون البخاري وهو في تفسير قوله تعالى: ﴿**هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ**﴾ [الحديد: ٣]، ووقع في الحديث تفسير ذلك بقوله ﷻ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ» وهذا متعلِّق بأزليته ﷻ، «وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ» وهذا متعلِّق بأبديته ﷻ، «وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ» وهذا متعلِّق بعلوه وفوقيته، «وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ» وهذا متعلِّق بإحاطته ﷻ ودونه.

وذكرْتُ كلمة عن القرطبي في تفسير هذه الآية قال: (وقد شرحها رسول الله ﷺ شرحًا يُغني عن قول كلِّ قائل)، وتقدَّم أنَّه قال في موضع من تفسيره: (وتفسير رسول الله ﷺ أولى وأعلى وأحسن)؛ وإذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ في التفسير لم يُحتج معه إلى قول غيره.

ثم ذكرنا الحديث التاسع عشر وهو في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] وهو من رواية عبد الله بن مسعود، وقد عزوناه إلى الحاكم في مستدركه وإسناده جيد أو حسن، والجيد في اصطلاح أهل العلم كما قال السيوطي: (مرتبة فويق الحسن ودون الصحيح)؛ فهي أشبه ما تكون بأعلى رُتب الحسن، فهي تتطامن عن مرتبة الصحيح وهي من جملة ما يندرج في اسم الحسن؛ ذكره في تدريب الراوي، وهذا الحديث وإن كان موقوف اللفظ إلا أنه يحكم برفعه، لماذا؟

[الجواب]: لأنه خبر عن غيب، وإذا أخبر الصحابي عن غيب علم أن هذا لا يقال من قبل الرأي - أي من قبل الاجتهاد - بل يفتقر إلى خبر من وحي، وخبر أصحاب النبي ﷺ عن الغيب الأصل أنه عن الوحي الذي أوحاه الله ﷻ إليه، فهو مأخوذ عنه ﷺ فيحكم حينئذ برفعه.

وذكرنا أن هذا الحديث فيه بيان مقادير الأنوار كما قال: (يؤتون نورهم على قدر أعمالهم منهم من نورهم مثل الجبل)، وعند ابن أبي شيبة: (ومنهم من نوره كالنخلة)، والحاكم أخرج هذا الحديث من طريق ابن أبي شيبة، وأدناهم نورا من نوره على إبهامه يطفأ مرة ويوقد أخرى.

ثم ذكرنا أن هذا النور كائن يوم القيامة، وهي الأنوار التي تكون على الصراط للمؤمنين بقدر أعمالهم، وأن معنى قوله تعالى: ﴿بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي يضيء لهم ما بين أيديهم، وأن معنى ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ أي أن لهم نوراً بأيمانهم ينتفعون به حيث شاؤوا.

الحديث العشرُونَ

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]

عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال أن النبي ﷺ قال: «أنا محمد وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو به الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي، وأنا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي». متفق عليه واللفظ لمسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث وهو جبير بن مطعم بن عدي - بكسر العين - القرشي النوفلي، فإن قاعدة النسب البداءة بالأعلى ثم التدلي، يكتفى أبا محمد أسلم بعد الحُدَيْبِيَّة وتوفي سنة سبع وخمسين وقيل ثمان وخمسين وقيل تسع وخمسين فتوفي في النصف الثاني من الخمسينيات الهجرية الأولى، وكان عارفا بالأنساب لأنه أخذها عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فلم يكن بعد وفاة أبي بكر أحد أعرف بالأنساب العرب من جبير بن مطعم رضي الله عنه وأرضاه.

وأما المورد الثاني فهو في تخريج الحديث فهذا الحديث من المتفق عليه، وتقدم أن المتفق عليه إذا أطلق فالمراد به أنه ما أخرجه البخاري ومسلم، فهذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه قال حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه فذكره. وأخرجه مسلم في صحيحه قال حدثني إبراهيم بن المنذر قال حدثني معن عن مالك عن ابن شهاب الزهري به بالإسناد المتقدم ولم يذكر الآية وأخرجه مسلم أيضا في صحيحه قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم وزهير بن حرب وابن أبي عمر واللفظ لزهير قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري أنه سمع محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه فذكر هذا الحديث.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية وهو قوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦] فإن الآية خبر عن عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام، أنه أخبر أن الله ﷻ بعثه مصدقا لما بين يديه من التوراة ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد، فذكر اسم النبي الآتي بعده أنه أحمد، وهو من أسمائه ﷺ لقوله في حديث جبير: (وأنا أحمد) فمن الأسماء النبوية اسمه ﷺ أحمد، وهو الذي أخبر به عيسى بن مريم في قول الله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]. وفي حديث أبي أمامة عند أحمد في مسنده أن أبا أمامة الباهلي قال: يارسول الله ما بدء أمرك؟ فقال: (أنا دعوة أبي إبراهيم وبشرى أخي عيسى) ووقع في لفظ آخر في حديث آخر: (وبشارة عيسى) وهما إسنادان لا يخلوان من ضعف لكنهما يُحسنان بجموعهما، والقرآن واقع بمثل ما أخبر به بأن النبي ﷺ بشر به عيسى ابن مريم، وأخبر أتباعه بأن الله ﷻ يبعث من بعده نبيا يُقتدى به وهو أحمد عليه الصلاة والسلام، وهذا أحد الأسماء النبوية، والأسماء النبوية كثيرة عديدة وأجمع حديث فيها هو هذا الحديث، وهو حديث جبير بن مطعم: (إنَّ لي خمسة أسماء...) فذكر هذه الأسماء الخمسة، وله ﷺ أسماء أكثر من ذلك ولابن فارس كتاب بديع الوضع جليل النفع اسمه «تفسير أسماء النبي ﷺ» ففسر الأسماء النبوية بما لها من المعاني، ومن جملة تلك الأسماء اسمه أحمد عليه الصلاة والسلام ومعنى هذا الاسم أنه

أحمد الحامدين لربّه فهو عَلَمٌ منقول من صفة وهي أفعُلُ التفضيل ، فأكثر الناس حمداً لله ﷻ هو نبينا ﷺ فلذلك سُمِّي بهذا الاسم وهو أحمد .

وذكرتُ لكم من قبل نكتة لطيفة وفائدة شريفة في الجمع بين ما في صحيح مسلم أن النبي ﷺ أنه قال : (أفضل الأسماء عبد الله وعبد الرحمن) فكيف يكونان أفضل الأسماء ثم يخلو المقام النبوي والجناب المحمدي من تسميته بهما؟

[الجواب] أن هذين الاسمين إنما مُدحا من جهة كونهما أعلاماً أي أسماء دالة على شخص دون تعلّقهما بالصفة التي تتضمنهما؛ فقد يسمّى الإنسان عبد الله ولا يكون كذلك، وقد يسمّى عبد الرحمن ولا يكون كذلك، وأمّا اسمه ﷺ محمد وأحمد فإنه ﷺ قد بلغ الكمال في العبودية لربّه ﷻ فاستغنى عن الاسم الدال على ذلك وترقى إلى مقام أعظم وهو أنه حَمِدَ ربّه أكمل الحمد فحمده الله ﷻ أبلغ الحمد فهو أحمد ومحمد، عبد الله وعبد الرحمن يسمّى بها العبد رجاء أن يكون عبداً لله وعبدًا للرحمن فلاجل هذا الشرف في الاسم كان أفضل الأسماء، والمعنى الذي تضمنه وهو العبودية قد حظي النبي ﷺ به من ربّه، ثم وقع حمده لربّه بهذه العبودية أكمل الحمد فكان أحمد وحمده الله ﷻ على ذلك أبلغ الحمد فكان محمداً ﷺ. أمّا باعتبار غيره فإنّ عبد الله وعبد الرحمن هي أفضل الأسماء كما أخبر النبي ﷺ في حديث أبي هريرة.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعَشْرُونَ

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال: كنا جلوسا عند النبي ﷺ إذ نزلت عليه سورة الجمعة فلما قرأ ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قال رجل: من هؤلاء يا رسول الله؟ فلم يراجعه النبي ﷺ حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثا قال: وفينا سلمان الفارسي قال: فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ثم قال: «لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء» متفق عليه واللفظ لمسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي، يكنى بأبي هريرة وبكنيته اشتهر، مات بالمدينة سنة سبع وخمسين وله من العمر ثمان وسبعون سنة رضي الله عنه وأرضاه.

وأما المورد الثاني ففي تخريج الحديث: فهذا الحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في صحيحه قال: حدثنا عبدالعزيز بن عبد الله قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ثور، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكر الحديث. وأخرجه مسلم رحمته الله تعالى في صحيحه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبدالعزيز - يعني ابن محمد - عن ثور بالأسناد المتقدم، فهو حديث متفق عليه من حديث ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه مسلم مختصراً من حديث عبد الرزاق عن معمر عن جعفر الجزي عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] لما ذكر الله ﷻ امتنانه على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا منهم ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢] ثم قال: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] فسأل رجل الرسول ﷺ فقال: (من هؤلاء يا رسول الله؟ فلم يراجعه النبي ﷺ - أي بالجواب - حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثاً - أي أعاد سؤاله عليه - قال: وفينا سلمان الفارسي، قال: فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ثم قال: (لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء)) يعني من فارس، فيكون قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] بتفسير النبي ﷺ - وهو أحسن التفاسير -؛ كما قال القرطبي لما ذكر الاختلاف قال (وقد فسره النبي ﷺ بأنه متعلق بفارس) فيكون معنى قوله: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ من يأتي من المسلمين من فارس، فيكونون هم الممدحون بهذه الآية ومن فارس؟

[الجواب]: هو فارس بن جابر بن يافث بن نوح، فهم من نسله في أحد الأقوال - أن هذا نسبه - وقيل فيه غير ذلك، ولكن المهم أن فارس هذه التي هي البلد الموجود اليوم باسم إيران قال ياقوت الحموي - لما ذكر كلام نافعا - قال: (وأما فارس فنار خمدت ثم ماتت - أي لم يخرج منها أحد من العلماء وصدق -، والعرب إنما تقول فارس تريد المشرق)؛ وهذا مما سبق أن ذكرت أن معرفة الوضع اللغوي وما كان عليه حال العرب من قبل يُعين على فهم الأدلة الواردة، فالعرب كانت إذا أرادت المشرق كله

قالت فارس، وإيران وما وراءها إلى روسيا كله يسمّى في الخطاب الشرعي بفارس كما كانت العرب تسمّيها -وهو الواقع-، فإنّ الذي تخرّج منهم العلماء وكان منهم النبلاء والمجاهدون هم آخر البلاد الفارسية من وراء إيران من جهة خراسان، وخراسان بعضها اليوم في إيران وبعضها في أذربيجان خارج إيران، والمقصود أنّ المراد بفارس بلاد المشرق مما هو وراء البحر، فكلّ ما كان وراء مما يسمّى اليوم بالخليج العربي هذا كله فارس، ومنه الأئمة الكبار أصحاب الكتب الستة البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبوداود وابن ماجه، فإنّهم كلّهم من تلك الجهات، وليس أحد منهم من القطر المسمّى إيران بخصوصه، وإنّما من آخر إيران ممّا كان يسمّى خراسان؛ كسجستان التي يُنسب إليها اليوم فيقال سجستاني، فسجستان وترمز وما وراءها تلك هي البلاد التي تخرّج منها العلماء والفقهاء والنبلاء رحمهم الله تعالى.

فالأمر كما قال ياقوت -خلافا لما ذهب إليه بعض شراح الحديث- وإنّما الصواب أنّ فارس عند العرب بلاد المشرق فإنّهم يسمّونها فارساً، وذكرت لكم من قبل أنّ معرفة الأوضاع المتعلقة باللسان العربي في أحوال العرب تُعين على فهم النصوص [و] الأدلّة، كما سبق معنا أنّ النبي ﷺ قال: (فراش للرجل وفراش لامرأته وفراش للضيف والرّابع شيطان) كما في الصحيح، وههنا إشكال يرد ووقع فيه بعض شراح الحديث وهو أنّ النبي ﷺ سمّى فراشاً للرجل وفراشاً لامرأته مع أنّ الثابت من سنته ﷺ أنّه كان ينام مع أهله في فراش واحد، لكنّ الفراش الثاني الذي أشار إليه النبي ﷺ: (وفراش لامرأته) هو ما كانت تتخذّه المرأة العربية لحاجتها في تريض ولدها أو في إرضاعه أو في غير ذلك من أحوال رعايته، فتفصل حينئذٍ عن زوجها وتخلص فراشاً يختص به ذو الحاجة من أولادها يكون قريباً منها، ومن لا يعرف هذه الحال العربية يتكلّم في معنى الحديث بغير هذا كما وقع فيه بعض شراح الحديث.

الحديث الثاني والعشرون

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المنافقون: ١٠]

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تخشى الفقر وتأمن الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت فلان كذا وفلان كذا وقد كان لفلان» متفق عليه واللفظ للبخاري.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي، يكنى أبا هريرة وشهر بهذه الكنية، توفي في المدينة سنة سبع وخمسين في المدينة النبوية وله من العمر ثمان وسبعون وتقدم طرف من أخباره رضي الله عنه.

وأما المورد الثاني في تخريج الحديث: فهذا الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري رحمته الله تعالى في صحيحه قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا عمار بن القعقاع قال: حدثنا أبوزرعة قال: حدثنا أبو هريرة فذكر الحديث، وهذا إسنادٌ مسلسلٌ بالتحديث عند البخاري فكل راوٍ من رواه قال حدثنا فلان قال حدثنا فلان إلى تمامه، وأخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا أبو كامل الجحدرى قال: حدثنا عبد الواحد بالإسناد المتقدم، فهو حديث متفق عليه من رواية عبد الواحد عن عمار بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه وأخرجاه أيضاً من طرق أخرى عن عمار بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المنافقون: ١٠] ففسر النبي ﷺ إتيان الموت أحدنا بقوله: «حتى إذا بلغت الحلقوم» فالموت الذي أخبر عن إتيانه للعبد في الآية فسر ببلوغ هذه الحال - وهو بلوغ الحلقوم - وذلك بمقاربة خروج الروح من الجسد.

ومراد النبي ﷺ بذلك عند رؤية علامات الموت، فإذا رُويت علامات الموت فأراد الإنسان أن يوصي أن يوقف أو نحو ذلك لم يصح منه باتفاق الفقهاء؛ لأنه يكون في تلك الحال قد فقد كمال عقله فلا تكون له أهلية، فحذر العبد من ذلك أن يؤخر منفعته التي يرجوها من مال أو صدقة أو وقف أو غير ذلك إلى أن يرى علامات الموت بالمرض المخوف المقرب من الموت، فأنها حينئذ حال نقص في الإنفاق؛ لأن كمال النفقة أن ينفق الإنسان وهو في حال الصحة، أما أن يؤخرها حتى يدنو منه الموت فذلك دال على شحّه وبخله، وليس للإنسان إلا ما قدّمه، وقوله في هذا الحديث: «حتى إذا بلغت الحلقوم» هو كقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾ (٨٣) فذكرت علامة الموت بقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾ (٨٣) وأنتم حينئذٍ تنظرون (٨٤) وكذلك كقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ﴾ (٦٦) وقيل من راقٍ (٢٧) [القيامة] فالترقي: اسم للعظام التي في أعلى الصدر فوق ثغرة النحر - وتسمى التراقي - وهي مقاربة للحلقوم، فإذا وصلت الروح إلى التراقي فقد وصلت إلى الحلقوم، فذكرت التراقي باعتبار الأدنى وذكر الحلقوم باعتبار الأعلى، فمبتدأ الغرغرة بخروج الروح، فيكون إذا بلغت التراقي ثم لا تزال تتصاعد حتى تشدّ في الحلقوم ثم تخرج روح الإنسان حينئذٍ من قبل أعلاه ويتبعها البصر كما صحّ عن النبي ﷺ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحریم: ١١]

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» متفق عليه .

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبدالله بن قيس بن سليم الأشعري، يكنى بأبي موسى وبكنيته اشتهر، توفي سنة أربع وأربعين وله من العمر بضع وستون سنة رحمته الله تعالى.
وأما المورد الثاني وهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث متفق عليه كما قال المصنف، أخرجه البخاري ومسلم معاً قالوا: حدثنا محمد بن بشار - زاد مسلم: ومحمد بن المثنى - قالوا: حدثنا محمد بن جعفر غندر قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وأخرجاه من طرق عن شعبة بهذا الإسناد، وهذا الحديث من الأحاديث القلائل التي اشترك البخاري ومسلم في روايتها عن شيخ واحد، فإن أعلى المتفق عليه أن يشترك البخاري ومسلم في رواية حديث عن شيخ واحد بذلك الإسناد؛ كقولهم مثلاً: حدثنا هذبة بن خالد قال: حدثنا همام قال: حدثنا قتادة عن أنس بن مالك عن معاذ بن جبل قال: (كنت رديف النبي ﷺ على حمار فقال لي: يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله؟ فقلت: الله ورسوله أعلم، قال: حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً، قال: قلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا). فهذا الحديث أخرجاه جميعاً عن هذبة بن خالد، واتفقا على جملة من حديث هذبة بن خالد بهذا الإسناد المذكور، فهذا أعلى ما يقع فيه الاتفاق بين الشيخين رحمهما الله تعالى.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحریم: ١١] ففي الحديث بيان اسم امرأة فرعون وذلك في قوله ﷺ: «إلا آسية امرأة فرعون» فسماها النبي ﷺ (آسية)، ووقع عند النسائي ذكر اسمه أبيها - وهو مزارح - بهذا الإسناد قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا غندر - وهو محمد بن جعفر - قال: حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن أبي موسى الأشعري .. فذكر هذا الحديث - وفيه آسية بنت مزارح -، وسُميت بهذا الاسم أيضاً في حديث ابن عباس عند النسائي وإسناده قوي، فاسم امرأة فرعون وقع في السنة في حديث أبي موسى لهذا تسميتها بـ (آسية بنت مزارح)، ووقع كذلك في حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه عند النسائي.

ومما يُنبه إليه أن ما وقع في القرآن مبهماً لم يمكن تعيينه إلا بالخبر الصادق عن النبي ﷺ، فما يُذكر عن غيره أو ما اشتهر عند المؤرخين لا يكون مقبولاً، وإنما يكون المقدم هو ما جاء في كتاب الله ﷻ، كقوله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ [المائدة: ٢٧] فإن الذي ذكره الله ﷻ عنهما أنهما من أبناء آدم عليه الصلاة والسلام، ولم يصح عن النبي ﷺ تسميتهما بـ (هابيل وقابيل) وإنما هذا

شيء ذكره المؤرخون وكأنهم أخذوه من كتب أهل الكتاب، فالأولى أن يخبر الإنسان بمثل ما أخبر به الشرع.

وفي حديث ابن مسعود في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «ما من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفلٌ منهما» فقال: «إلا كان على ابن آدم الأول» ولم يسمه النبي ﷺ.

ومثله (ملك الموت) فإن الذي وقع في القرآن ذكره بأنه ملك الموت، وأمّا تسميته بـ(عزرائيل) فلم تثبت في خبر صحيح عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة رضي الله عنهم، فيُخبر عنه بمثل ما أخبر به النبي ﷺ، فامرأة فرعون يُخبر بأن اسمها هو (آسية بنت مزاحم) كما أخبر النبي ﷺ. وقوله في صدر الحديث: (كمل من الرجال كثير) موافق لما سبق تقريره من أن العبد يحظى بالكمال لكنه يكون كمالاً إنسانياً مناسباً لحاله، وأمّا الكمال الإلهي فإنه لا يصل إليه أحد أبداً، وأمّا الكمال في الناس فقد أخبر النبي الصادق المصدوق ﷺ بوقوعه كما قال: «كَمُلَ من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران» فالكمال: بلوغ التمام، وقد أخبر النبي ﷺ بأن في الناس من الرجال والنساء من يبلغ التمام، وهذا الكمال الإنساني أعلى الخلق فيه هو محمد ﷺ. فيترشح ممّا سبق مع ما ذكرنا تقرير المعنى الذي تقدّم وهو أن الكمال نوعان: أحدهما: الكمال الإلهي؛ وهذا لا يُبلغ قدره ولا يحيط به أحد، وهذا معنى قول الناس (لا كامل إلا الله)، أي لا يبلغ أحد مقدار ما بلغ الرب ﷻ من الكمال، والآخر: كمال إنساني؛ وهو تمامٌ مناسب للمخلوقين باعتبار أحوالهم، فهذا يقع في الخلق وأكمل الناس فيه هو محمد ﷺ، ولهذا إذا قيل ما حكم تسمية الإنسان بـ(كامل)، فالجواب: يجوز ذلك لأن الخلق يقع فيهم الكمال؛ لكنه الكمال المناسب لحالهم، فهو كاملٌ باعتبار ما يقع عند الخلق.

الدرس الرابع عشر

[المناقشة]

فإنّا كنّا ابتدأنا المجلس السابق بشرح الحديث العشرين فما بعده وهو في تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ رَسُولَ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]. فذكرنا مبدأ الأمر أنّ هذا الحديث من رواية جبير بن مطعم وهو أحد أصحاب النبي ﷺ وهو جبير بن مطعم بن عدي القرشي النوفلي، يكنى أبا محمد، أسلم ﷺ بعد الحديبية، ومات سنة سبع وخمسين وقيل: ثمان وخمسين وقيل: تسع وخمسين رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

ثم ذكرنا أنّ هذا الحديث من المتفق عليه الذي رواه البخاري ومسلم، ثم بيّنا ما يتعلّق به من تفسير الآية وهي قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ رَسُولَ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦] فذكرنا أنّ البشارة بالنبي ﷺ في خبر عيسى وافقت خبر النبي ﷺ عن أسمائه إذ قال: (أنا محمد وأنا أحمد) فأخبر ﷺ عن اسمه أحمد كما بشر به عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام.

ثم بيّنا في الحديث الحادي والعشرين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] أنّ هذا الحديث من رواية أبي هريرة الدوسي، وهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي، مشهور بكنيته توفي سنة سبع وخمسين وله من العمر ثمان وسبعون سنة رَحِمَهُ اللهُ تعالى. ثم بيّنا أنّ هذا الحديث أيضًا من المتفق عليه المخرّج عند البخاري ومسلم. ثم ذكرنا ما يتعلّق منه بتفسير الآية المذكورة، وفيها أنّ النبي ﷺ وضع يده علي سلمان الفارسي وقال: (لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء) أي من فارس. ثم ذكرنا أنّ فارس عند العرب يراد بها المشرق كافة، فكل ما كان في جهة المشرق تسميه العرب فارس.

ثم ذكرنا في تاليه وهو حديث أبي هريرة أيضًا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ﴾ [المنافقون: ١٠] وهو متفق عليه، أنّ إتيان الموت فُسّر في قول النبي ﷺ: (ولا تمهلوا حتى إذا بلغت الحلقوم) ففسّر النبي ﷺ بلوغ الموت ببلوغ النفس الحلقوم كقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾ [٨٣] وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ نَنْظُرُونَ [٨٤] [الواقعة] وهو عين قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِي﴾ [٢٧] [القيامة] فإن التراقي: اسم للعظام دون ثغرة النحر فإنّها عيّنت الموضع الأدنى؛ كما أنّ الآية السابقة عيّنت الموضع الأعلى، فابتداء خروج الروح يكون من عند هذه العظام إذ تبدو في أسفل الحلقوم ثم تطاول فيه حتى تستقر فيه، فيكون قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾ [٨٣] [الواقعة] ثم تخرج من جهة البصر فيتبعها النظر كما ثبت عن النبي ﷺ.

ثم ذكرنا في الحديث الثالث والعشرين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحريم: ١١] أنّ الحديث وقع فيه تسمية امرأة فرعون وذلك في قوله ﷺ: (إلا آسية امرأة فرعون) ووقع عند النسائي في هذا الحديث بإسناد صحيح ذكر اسم أبيها فهي (آسية بنت مزاحم)، ووقعت تسميته أيضًا في حديث ابن عباس عند النسائي أيضًا وإسناده قوي.

وهذا الحديث هو من المتفق عليه، وراويها هو أبو موسى الأشعري واسمه عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري مشهور بكنيته، توفي سنة أربع وأربعين وله من العمر بضع وستون سنة.

الحديث الرابع والعشرون

في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم]

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، فيبقى كل من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً» متفق عليه واللفظ للبخاري .

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث وهو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي الخدري، يكنى أبا سعيد وبها اشتهر، كانت أول مشاهدته مع الرسول ﷺ يوم الخندق، وتوفي سنة أربع وسبعين، ومن أخباره ﷺ أنه لما وقعت الحرّة -وهي موقعة أهل الشام لما قصدوا المدينة- قصد رسول الله ﷺ غاراً فجلس فيه؛ فجاءه شامي -يعني من الجند- فقال له: أخرج، فقال أبو سعيد: (لا أخرج، وإن تدخل عليّ أقتلك)، فدخل عليه الشامي؛ فلما دخل عليه الشامي وضع أبو سعيد سيفه وقال: (بؤ يا ثمك - يعني أصب بالإثم الذي ستصيبه -) فقال الشامي: أنت أبو سعيد الخدري؟ قال: (نعم)، قال فاستغفر لي، ﷺ وأرضاه. ومن أقواله ﷺ ما صح عنه أنه كان يقول: (تحدثوا فإن الحديث يهيج الحديث) يعني اذكروا العلم فإن العلم يذكر بالعلم.

وأما المورد الثاني في تخريج الحديث: فهذا الحديث متفق عليه -أي ممّا رواه البخاري ومسلم معاً-، فأخرجه البخاري رحمه الله تعالى قال: حدثنا آدم قال: حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رحمه الله فذكره بهذا اللفظ. وأخرجه البخاري أيضاً قال: حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث به بسياق تام أطول من هذا السياق. وأخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثني سويد بن سعيد قال: حدثني حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رحمه الله به، بسياقه الطويل وفيه محلّ الشاهد الذي اقتصر عليه البخاري في الرواية الأولى. وأخرجه مسلم أيضاً من حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رحمه الله. فالحديث متفق عليه من رواية زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رحمه الله.

والمورد الثالث بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم] فإن الله ﷻ أخبر خبراً صادقاً في كتابه أنه يكشف عن ساق في يوم وذلك اليوم هو يوم القيامة، ولم يقع في القرآن الكريم إضافة الساق إلى شيء، بل وقعت منكرة غير مضافة إلى ما بينها، وجاء الحديث مبيناً تلك الإضافة لمن تكون، ففيه قوله ﷺ: (يكشف ربنا عن ساقه)؛ فأضيفت الساق إلى الله ﷻ، والقول فيها كالقول في سائر الصفات بإثباتها كما يليق بجناب ربنا ﷻ منزهاً عن التحريف والتعطيل والتمثيل والتكييف؛ لما أمرنا به في قوله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى] فإن الآية المذكورة هي القاموس الجامع لما يجب في صفات الله ﷻ جمعاً بين نفي ما نفى عن نفسه في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وإثبات ما أثبتته لنفسه في قوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ

الْبَصِيرُ ﴿١١﴾ [الشورى] وهي طريقة السلف رحمهم الله تعالى، ونقل أبو عمر ابن عبد البر الإجماع على ذلك. ووقع في كلام بعض الصحابة غير هذا القول فقد صحَّ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يوم يكشف عن ساق قال: (عن كرب وشدة)، وهذا تفسير صحيح باعتبار ظاهر القرآن؛ لأنَّ القرآن لم تقع فيه إضافة السَّاق إلى شيء، فلمَّا أُخليت الساق عن الإضافة صحَّ التفسير الذي ذكره ابن عباس رضي الله عنهما بيد أنه لمَّا صحَّ الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله في إضافتها إلى ربِّنا صار الحديث صالحًا لبيان مبهم الساق، ذكره القرطبي في تفسيره وابن عاشور في «التحرير والتنوير»، فورود الحديث المذكور عن أبي سعيد الخدري مُبينٌ أنَّ الساق التي وقعت مبهمًا في القرآن هي ساق مضافة إلى الله تعالى، فيكون تفسير ابن عباس صحيحًا باعتبار ظاهر القرآن الخالي من الإضافة، فإذا ضُمَّ ظاهر القرآن إلى ما ورد في الحديث كان مبيِّنًا معناه كاشفًا تفسيره فحمل عليه، وصار تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] أي يكشف ربُّنا عن ساقه، وما ذكره ابن عباس رضي الله عنه ملازمٌ لوصف يوم القيامة؛ فهو من جنس التفسير باللازم، فإنَّ يوم القيامة يوم كرب وشدة، فيكون الأمر على ما ذكره ابن عباس رضي الله عنه وأرضاه، ولم يثبت عن غير ابن عباس من الصحابة معنى آخر، فما رُوِيَ عن أبي سعيد الخدري أنه قال: (يكشف عن نورٍ عظيم) لا يصحُّ لا موقوفًا ولا مرفوعًا عنه، فالحجَّة في الباب شيان: أحدهما: المرفوع الوارد عن أبي سعيد، والآخر: الموقوف الوارد عن ابن عباس رضي الله عنهما، وكلاهما صحيح ومعناهما متلازم، والأصل في البيان ما ورد في الحديث، وما ذكره هو معنى ملازمٌ لما ذُكر في الحديث فإنَّ يوم القيامة يوم كرب وشدة أجازنا الله وإياكم من تلك الكروب.

ثم وقع في الحديث تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [٤٤] [القلم] أي يُسأل منهم أن يسجدوا لله تعالى فلا يستطيعون، ويُنَّ سبب عدم الاستطاعة في قوله صلى الله عليه وآله: «فيعود ظهره طبقًا واحدًا» أي مصمتًا لا يستطيع أن يثنيه؛ فيتصلب ظهره ولا تكون له قدرة على السجود جزاء سوء صنيعه في الدنيا، فإنَّه في الدنيا إمَّا ممتنعٌ عن السجود -وهذا حال الكافر- أو يُسجد رياء وسمعة -وهذه حال المنافق-، فمن كان على تلك الحال فإنَّه إذا سُئل السجود يوم القيامة فأراد أن يسجد فإنَّه يُحرَّم من ذلك ولا يسجد لله تعالى، لأنَّه لا يسجد لله عند الشدَّة يوم القيامة إلا من كان يسجد له عند الرخاء في الدنيا، ومن راقب في أعماله الدنيوية جزاء أجرها عند الله تعالى حصل له من الخير من جنس ما ينتظره من ربِّه تعالى كما في صحيح مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وآله قال: (ومن نفَّس عن مؤمن كربةً من كرب الدنيا نفَّس الله عنه كربةً من كرب يوم القيامة)، فلمَّا كان عونًا لأخيه في تنفيس شدَّته في الدنيا وقع الجزاء له يوم القيامة بأن يُنفَّس الله عنه من كرب ذلك اليوم، وإنَّما أُخِّرَ جزاؤه إلى ذلك اليوم لأنَّ كلَّ كربةٍ في الدنيا مهما عظمت فإنَّها لا تبلغ شيئًا عند أدنى كُرب يوم القيامة، فتعظيمًا لأجره وتكبيرًا لجزائه وتوفيرًا لقدره أُخِّرَ جزاؤه إلى المقام الأعظم -وهو كُرب يوم القيامة- فيُنْفَس الله عنه من كُربه بقدر سعيه في تنفيسه عن كُرب إخوانه المؤمنين في الدنيا.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا سَأَلْنَاكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل]

عن عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت: «إن كان ليوحى إلى رسول الله ﷺ وهو على راحلته فتضرب بجرائنها» وراه أحمد وصححه الحاكم وزاد: وتلت قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا سَأَلْنَاكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل]

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عائشة بنت أبي بكر - واسمه عبد الله بن عثمان - القرشية التيمية، تكنى أم عبد الله، وهي أم المؤمنين وحبيرة رسول رب العالمين ﷺ، كانت امرأة عالمة فقيهة ولم يكن في زمانها أحد من النساء أفقه منها، وكان أصحاب النبي ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض كما قال مسروق بن الأجدع رضي الله عنه تعالى، توفيت رحمها الله سنة ثمان وخمسين - عند الأكثر - وقيل: قبلها بسنة - أي سنة سبع وخمسين - والأول أكثر وأشهر - أنها ماتت سنة ثمان وخمسين بالمدينة النبوية - ودُفنت بها رضي الله عنها وأرضاها، وكانت امرأة سخيّة ندية فقد ذكرت أم دُرّة من صاحباتها أنها فرقت يوماً قبل المغرب مائة ألف درهم ثم قالت لها أم دُرّة: لو أبقيتي درهما تشتري به لحماً تفطرين عليه؛ فقالت: (لو أذكرتني لعملت) يعني لو أنك أخبرتني بذلك ونهتني إليه لعملت ذلك واشتريت لنا شيئاً نفطر عليه، فمن سخائها رضي الله عنها لم تبال بنفسها ولا ذكرت حالها، بل أنفقت المال الذي كان معها رضي الله عنها ولم تبق شيئاً تفطر عليه رضي الله عنها.

وأما المورد الثاني فهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث أخرجه أحمد كما عزاه إليه المصنف، والعزو إلى أحمد يراد به أنه أخرجه في مسنده، وهذا الحديث عنده فيه قال: حدثنا سليمان بن داود قال: أخبرنا عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها فذكرت الحديث. وأخرجه الحاكم في «المستدرک» بالزيادة المذكورة من حديث زيد بن المبارك عن محمد بن ثور عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عائشة رضي الله عنها.

وهذان الإسنادان رجالهما ثقات؛ إلا أن الحديث لا يُحفظ مرفوعاً وإنما يُحفظ عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير مرسلًا لم يذكر فيه عائشة رضي الله عنها، فالمعروف في الحديث أنه حديث مرسل وتقدم أن الحديث المرسل حديث ضعيف لا يثبت، وأما معناه ففيه أحاديث تأتي، فيكون هذا الحديث غير محفوظ فيه الوصل وإنما يعرف فيه الإرسال فهو مضعف لذلك.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَأَلْنَاكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل] يعني القرآن الكريم ووقع في الحديث بيان وجه ذلك الثقل في قولها: (إن كان ليوحى إلى رسول الله ﷺ وهو على راحلته - أي ناقته - فتضرب بجرائنها) والجرائن: هو باطن العنق، فهي لثقل ما يكون عليها من القرآن إذا أنزل على النبي ﷺ تلقى بنفسها حتى تضع جرائنها - أي باطن عنقها - على الأرض، فإن الإبل إذا رامت أن تستريح مدت أعناقها فجعلتها على الأرض، فهي لشدة ما تغلب به من

الثقل تنطرح حتى تبلغ هذه الحال من مدِّ عُنُقِها على الأرض طلباً للراحة من الثقل الذي علاها، وهذا المعنى ثابتٌ في أحاديثٍ عدَّةٍ منها ما عند البخاري في قصَّة الإفك وأصله عند مسلم أيضاً أن عائشة رضي الله عنها قالت: (وإنَّه ليتحدَّر منه العرق مثل الجُمَان في يوم شاتٍ من ثقل ما يُنزل عليه) فبيَّنت أن النَّبي صلى الله عليه وآله تعثره في نفسه حال من الشدَّة والكرب إذا أنزل عليه القرآن حتَّى يتصبب منه العرق، وهو في حديث ابن عبَّاسٍ أيضاً في الصحيحين، ووجه ذلك: ما أخبرت عنه في قولها من شدَّة ما يدخل عليه صلى الله عليه وآله إذا أنزل عليه. وعند أحمد بسند فيه ضعف من حديث ليث بن أبي سُليم عن شَهْر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: (إنِّي لآخذةٌ بزمام العضباء إذ أنزلت عليه صلى الله عليه وآله سورة المائدة فكادت أن تُدقَّ من ثقلها عضدها) أي من الشدَّة التي وقعت على النَّاقة كادت أن تسقط وتندقَّ عضدها لِثَقَل ما وقع عليه، وهذه الأحاديث تبين معنى الثقل الذي أخبر عنه الله صلى الله عليه وآله ﴿إِنَّا سَأَلْنِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝﴾ [المزمل] أي ثقيلاً في مَحْمَله.

ولأهل العلم رحمهم الله تعالى كلامٌ مختلفٌ في بيان هذا الثقل سوى ما جاء في الأحاديث، فمنهم من جاء [عنه] أنَّه ثقلٌ باعتبار العمل به؛ فإنَّ القيام بحق ما في الكتاب أمراً ونهياً وتصديقاً للخبر ثقیلاً على النفوس، ومنهم من قال إنَّه ثقیلٌ في سداده وصوابه، ومنهم من قال أنَّه ثقیلٌ في جلالته وعلو قدره، وما ذُكر من معاني هذه الآية عند المفسِّرين لا يخرج عن نوعين: أحدهما: ثقل الحال، والآخر: ثقل الجلال، فمِمَّا يرجع إلى ثقل الحال ثقل مَحْمَله الذي كان يكون عليه صلى الله عليه وآله إذا أنزل عليه القرآن، وكذلك منه ثقل العمل به، ومن ثقل الجلال كونه صواباً لا يعثره خللٌ، ومنه أيضاً قول بعضهم: (الثقل المهيب) فإنَّه راجع إلى هذا المعنى، لكنَّ الموافق لما ورد من الأحاديث النبوية في معنى الثقل أنَّه ثقل المَحْمَل، وأنَّ النَّبي صلى الله عليه وآله إذا أنزل عليه القرآن وقع عليه حملٌ ثقیل، فيكون هذا الثقل مشهوداً في صورته صلى الله عليه وآله وفيما اتَّصل به، فأما شهوده في صورته صلى الله عليه وآله فهو ما كان يتصبب منه من العرق صلوات الله وسلامه عليه حتَّى في اليوم الشديد البرد، وإنَّما يكون كذلك إذا كان مكروباً من شدَّة ما حلَّ به، وكذلك يعرض هذا لما يتَّصل به صلى الله عليه وآله من مَرَكَب كالناقة أو كصاحب؛ كما وقع لزيد بن ثابت رضي الله عنه لما وقع صلى الله عليه وآله على فخذه قال: (فكانت تندقُّ فخذي) يعني من ثقل النَّبي صلى الله عليه وآله، فهذا القول هو أحسن الأقوال واختاره أبو بكر بن العربي من المالكية، وهو الموافق لما جاء عن النَّبي صلى الله عليه وآله من الأحاديث المتقدم ذكرها.

فيكون معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَأَلْنِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝﴾ [المزمل] يعني ثقيلاً في مَحْمَله إذا أنزل عليك، وإذا كان ثقيلاً في مَحْمَله عليه صلى الله عليه وآله فإنَّه يندرج في ذلك جلاله معناه ورفعة رتبته وعظم قدره في العمل به؛ فإنَّ هذه من المعاني التي تستلزم ثقل الحمل، وعند ابن عبد البر في كتاب «الجامع» أنَّ رجلاً قال للإمام مالك: أسألك مسألة سهلة؟ فغضب وقال: (ليس في العلم سهل ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿إِنَّا سَأَلْنِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝﴾ [المزمل]) فكره مالك مقالته لما تبدَّى منها من الاستخفاف بمقادير العلم الموروث الوارد في الكتاب والسنة، فكره هذه الكلمة منه وأنكرها عليه وأورد عليه قول الله صلى الله عليه وآله: ﴿إِنَّا سَأَلْنِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝﴾ [المزمل] تعظيماً لمقام علم الشريعة.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ [النازعات]

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يسأل عن الساعة حتى أنزل عليه «يسألونك عن الساعة أيان مرساها فيم أنت من ذكراها إلى ربك متنهاها» قالت: فانتهى. رواه الحاكم وصححه على شرط البخاري ومسلم قال: ولم يخرجاه فإن ابن عيينة كان يرسله بآخره.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: فهو عائشة بنت أبي بكر - واسمه عبد الله بن عثمان - القرشية التيمية، تكنى أم عبد الله، وهي حبيبة رسول رب العالمين وأم المؤمنين رضي الله عنها وأرضاها، توفيت سنة ثمان وخمسين عند الأكثر وقيل: سنة سبع وخمسين وتقدم ذكرها قريباً.

وإما المورد الثاني فهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث معزو إلى مستدرك الحاكم، وذلك أن قول أحد عند عزوه لحديث رواه الحاكم مراده أنه أخرجه في كتاب «المستدرك على الصحيحين» وهذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك قال: حدثنا علي بن حمّاذ العدل قال: حدثنا بشر بن موسى الأسدي قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن المحفوظ فيه هو الإرسال، وهو الذي أشار إليه الحاكم بقوله: (فإن ابن عيينة كان يرسله بآخره)، يعني يجعله من حديث عروة مرسلًا عن النبي ﷺ.

وهكذا أخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب عن الربيع بن سليمان عن الشافعي عن سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير قال: (لم يزل النبي ﷺ يسأل عن الساعة حتى أنزل عليه ﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِنَهَا﴾ [النازعات]) فالمحفوظ في هذا الحديث هو الإرسال وتقدم أن المرسل من أنواع الحديث الضعيف، فهذا الحديث حديث ضعيف لا يثبت. وقول الحاكم (فإن ابن عيينة كان يرسله بآخره) هذه الكلمة الأخيرة فيها ثلاثة لغات: الأولى: (بآخره) كالمثبت، وثانيها: بمدٍ وآخرها تاء تأنيث (بآخره)، وثالثها: بلا مدٍّ مع تاء التأنيث (بأخرة)، وكلها بمعنى واحد.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ [النازعات] ففيه أن النبي ﷺ كان يسأل عن الساعة، وإنّما كان يسأل عن الساعة لأنّه كان يسأل عنها فيسأل ربّه عن الساعة، والسائلون عن الساعة نوعان: أحدهما: منكرون جاحدون مكابرون ككفار قريش وأهل النفاق، والآخر: مستفهمون مسترشدون وعامتهم من الأعراب؛ لأنّ من صحب النبي ﷺ وهاجر معه ووقر في قلبه العلم لم ير أنّ العبد مطالب بعلم الساعة وإنّما مطالب بالعمل لتلك الساعة، فإنّ العلم بها لا ينفع وإنّما النافع هو العمل لها، وهذه هي حكمة إخفائها، فإنّ علم الساعة أخفي عن الخلق ليجتهدوا في الأعمال الصالحة المقرّبة إلى الله ﻋﻠﻴﻪ ﺍﻟﺴﻼﻡ، ولا يخفى عظيم في الشرع إلا لاستحثاث النفوس للعمل الصالح، كإخفاء ساعة الإجابة أو إخفاء ليلة القدر فإنّ المراد من إخفاء هذه المعظّمات هو تحريك النفوس إلى العمل للاجتهاد فيه طلباً لتخليص النفس من الأوزار واجتهادها في الأعمال

الصالحة المقربة إلى الله ﷻ.

ولمّا كان ﷻ يُسأل وكان يسأل ربه لم يزل كذلك حتى أنزل عليه قوله ﷻ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ (٤٤) يعني منتهاها؛ شُبّهت بالسفينة الجارية التي إذا رست انقطع جريانها، فكذلك الساعة تجري بذكرها حتى تقوم بحقّها فإن ذكر الساعة في طبقات هذه الأُمّة قرنًا بعد قرنٍ حتى تقوم بحقّها؛ أي يظهر للعيان الحقّ الذي وعد الله ﷻ به من مجيء يوم القيامة الذي لا يتخلف عن وعد الله الذي أخبر به ﷻ، ثمّ قيل: ﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِهَا﴾ (٤٣) [النازعات] يعني من طلب ذلك وذكره ﴿إِلَىٰ رَبِّكَ مُنْهَلَا﴾ (٤٤) [النازعات] أي علّمها كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]، ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ مِّنْ يَّخْشَاهَا﴾ (٤٥) [النازعات] أي أنّ الوظيفة التي جعلت لك هي إنذار النّاس (ورود يوم القيامة) فهو الأمر الذي ينبغي أن تقبل عليه فتبلّغه؛ فوظيفته ﷻ هو البلاغ عن ربّه لا لقاء ذلك اليوم الذي قال الله ﷻ فيه: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَىٰ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] يعني يوم القيامة، فأمر النّبي ﷺ بالاشتغال بالأمر الأعظم -وهو البلاغ- تبشيرًا وإنذارًا بيوم القيامة لتقبل النفوس على مصالحها التي تنفع بها في ذلك اليوم.

الحديث السابع والعشرون

في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين]

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه» متفق عليه واللفظ للبخاري .

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وتقدم وهو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، يكنى أبا عبد الرحمن، توفي سنة أربع وسبعين وقيل: ثلاث وسبعين؛ ونقل ابن عبد البر في «الاستيعاب» الاتفاق على الأول، وله من العمر خمس وثمانون سنة، وذكر مالك أن عمره يوم توفي سبع وثمانون سنة، إلا أنه باستقراء حاله رضي الله عنه من أنه كان يوم أحد ابن أربع عشرة سنة يظهر صواب القول الأول - أنه مات وله من العمر خمس وثمانون سنة - استظهره الذهبي في سير أعلام النبلاء.

وأما المورد الثاني فهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث من المتفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه قال: حدثني إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما فذكر الحديث. وأخرجه مسلم قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن يحيى قال: حدثنا مالك ولم يذكر لفظه بل أحال على رواية غيره. ورواه مسلم من حديث جماعة آخرين عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ. وهذا أحد أحاديث الإمام مالك التي لم يروها في موطئه، والبخاري يخرج كثيراً من حديث مالك الذي ليس في الموطأ من طريق شيخه إبراهيم بن المنذر عن معن بن عيسى عن مالك رضي الله عنه بأسانيده، ومنها هذا الإسناد المشهور عنه وهو مالك عن نافع عن ابن عمر.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

[المطففين] فإن النبي ﷺ فسّر قيامهم بقوله: «حتى يغيب أحدهم في رشحه» وتحرك الشين أيضاً فيقال في (رشحه) أي عرقه إلى أنصاف أذنيه، فيكون الناس حينئذ قياماً في العرق لخبر النبي ﷺ بأن أحدهم يغيب في رشح، والرشح: هو العرق؛ سمي رشحاً لأنه ينزف خارجاً من البدن، وكل ما كان كذلك يسمى رشحاً ورشحاً، ومنه تسمية الزكام بالرشح فلما يخرج من الإنسان حال اعتراء هذا المرض له سمي ذلك المرض (رشحاً)، وهذا العرق الذي يعلو الناس سببه دنو الشمس منهم، فعند مسلم في صحيحه من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سليم بن عامر عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون كمقدار ميل) قال الراوي: لا أدري ميل المسافة أم ميل المكحلة، وميل المكحلة: هو الأداة التي تجعل في المكحلة ثم يؤخذ بها الكحل ويوضع في العين فإنه يسمى ميلاً، والصحيح أن المراد بالميل هو ميل المسافة، لأنه المعهود في الخطاب النبوي، فالمعهود في الخطاب النبوي وفي كلام الصحابة والتابعين إطلاق الميل على إرادة ميل المسافة، قال: (حتى تكون منهم كمقدار ميل فيكون الناس في العرق) فيعلوهم العرق بسبب قرب الشمس، ومقادير العرق منهم مختلفة ففي حديث المقداد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (فمنهم من يكون إلى عقيقه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم من يكون إلى حقويه ومنهم من يكون إلى منكبيه ومنهم من يلجمه العرق

إلجامًا) أي يعلوه علوًا تامًا، ومقادير هذا العرق منهم وقع في صحيح مسلم في حديث المقداد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (فيكون العرق منهم على قدر أعمالهم) وقوله: (على قدر أعمالهم) مبهم لم يتعين المراد به أهو الأعمال مطلقًا أم الأعمال السيئة، والأظهر الثاني لأنه نوع عقوبة لهم؛ ووقع التصريح به في حديث أبي أئمة الباهلي بإسناد حسن عند الإمام أحمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (فيكون العرق منهم على قدر خطيئاتهم) فقوله: (على قدر خطيئاتهم) يفسر الأعمال التي وقعت مبهمة غير موصوفة في صحيح مسلم، وأن المراد بذلك هو الأعمال السيئة، فيكون عرق الإنسان الذي يعلوه هو بحسب عمله السيء، فمنهم من يخف منه عمله السيء فيكون على قدر عقبيه ومنهم من يزداد فيكون إلى ركبته ومنهم من يكون إلى حقويه باعتبار زيادة سيئاته ومنهم من يلجمه العرق إلجامًا لشدة سيئاته وعظمتها، وهذه تكاد تكون حال أهل الكفر والنفاق، فإنهم الذين ينغمرون في الأعمال السيئة فيكون جزاؤهم أن يغمروا بالعرق عقوبة من الله تعالى في ذلك اليوم، فيكون قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين] أي في العرق الذي يعلوهم إذا أدنيت منهم الشمس كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو دال على شدة ذلك اليوم وعظم أهواله، ففيه معنى ما تقدم في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] فيوم القيامة يوم كرب وشدة وتنفيس الإنسان عن نفسه في ذلك اليوم يكون بحسب حاله في الدنيا، فمن عمل الصالحات خفف عليه ذلك اليوم، ومن عمل السيئات اشتد عليه ذلك اليوم، ومن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً وقع له من الشدة قدر ووقع له من التنفيس فيها قدر، فينبغي أن يشتد الإنسان في العمل الصالح رجاء التخفيف عنه ذلك اليوم، وقد قيل لبعض السلف إنك تكثر الصيام حتى في الهواجر الصائفة -أي في أيام الحر الشديد- فقال: (ادفع من حر ذلك اليوم) وما ذكره هو معنى ما جاء في الصحيح أن الحمى حظ المؤمن من النار، فمن خفف عن نفسه من السيئات واستكثر من الصالحات رُجي له أن تكون تخفيفاً له عن شدة ذلك اليوم وكربه.

الدرس الخامس عشر

[المناقشة]

يجدر رَجْعُ القول إلى جمل مما تقدّم في المجلس السابق ، فإنّا شرحنا في المجلس السابق الحديث الرابع والعشرين والخامس والعشرين والسادس والعشرين والسابع والعشرين .

فأمّا الحديث الأوّل منهنّ وهو الحديث الرابع والعشرون فهو حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «**يكشف ربنا عن ساقه**» الحديث ، فمن هو أبو سعيد الخدري ؟
[الجواب] هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي الخُدري يُكنى أبا سعيد ، أوّل مشاهده مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وتوفي سنة أربع وسبعين .

ثمّ ذكرنا أنّ هذا الحديث من المتفق عليه فهو ممّا أخرجه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري . ثمّ بيّنا تفسير هذه الآية وهي قوله تعالى : «**يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ**» [القلم: ٤٢] وأنّ معنى ذلك يوم يكشف الله عن ساقه ، فالساق التي وقعت منكراً في القرآن وقعت في الحديث مضافة إلى الله تعالى فهي من جملة الصفات الإلهية الثابتة لربنا تعالى والقول فيها كالقول في سائر الصفات إثباتاً للكمال اللائق بربنا تعالى .

ثمّ ذكرنا أنّ ما صحّ عن ابن عباس رضي الله عنه أنّه قال : (يوم يكشف عن ساق عن كرب وشدة) أنّه معنى صحيحٌ باعتبار المتبادر من الآية فإنّ الآية وقعت فيها كلمة الساق منكراً غير مضافة ، وإذا تجرّدت عن الإضافة صحّ حملها على هذا المعنى ، ولولا بيان الحديث لها لما أمكن حملها على معنى ساق ربنا تعالى لما تقرّر من أنّ العلم [بـ] الصفات مبني على التوقيف لكنّ لما ورد الحديث صلح أن يكون تفسيراً للآية ، ذكره القرطبي وابن عاشور في «التحرير والتنوير» ، وما ذكره ابن عباس هو وصف ملازم يوم القيامة فإنّ يوم القيامة يوم كرب وشدة . ثمّ ذكرنا في الحديث الخامس والعشرين وهو حديث عائشة رضي الله عنها : (إن كان ليوحى إلى رسول الله) أنّ عائشة هي بنت أبي بكر - واسمه عبد الله بن عثمان - وأنّها قرشية تيمية تكنى أمّ عبد الله ، وهي حبيبة رسول ربّ العالمين الصديقة بنت الصديق صلى الله عليه وسلم وأرضاهما ، توفيت سنة ثمان وخمسين عند الأكثر وقيل سبع وخمسين .

ثمّ ذكرنا أنّ هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده والحاكم في مستدركه ، ووقع فيه اختلاف وصلاً وإرسالاً وأنّ الصواب فيه الإرسال عن عروة بن الزبير رضي الله عنه ، إلا أنّ المعنى الذي تضمّنه جاء في أحاديث عدّة منها ما في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : (وإنّه ليتحدّر منه مثل الجمان في يوم شاتٍ من ثقل القول الذي ينزل عليه) وغير ذلك من الأحاديث في هذا المعنى .

ثمّ بيّنا أنّ ثقل القرآن وقع في كلام المفسّرين على أنحاء مختلفة يجمعها شيان : أحدهما : ثقل الحال ؛ وهو ما يعلوه صلى الله عليه وسلم من ثقل الحمل إذا نُزل عليه ، والآخر : ثقل الجلال ؛ من جهة علو كلام الله تعالى ، والموافق للأحاديث الواردة هو الأوّل فقد تعدّدت الأخبار عن النبي المختار في ذكر الحال التي تعثره من الشدّة والثقل إذا أنزل الله تعالى عليه القرآن الكريم .

ثمّ ذكرنا في الحديث السادس والعشرين وهو عن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن الساعة..) الحديث ، وأنّ هذا الحديث رواه الحاكم واختلف أيضاً في وصله وإرساله وأنّ الصواب فيه

أيضاً الإرسال عن عروة ابن الزبير رضي الله عنه ورحمه وهو أحد التابعين.

ثم ذكرنا أن قول الحاكم: **(فإن ابن عيينة كان يرسله بآخره)** يجيء فيها ثلاث لغات وهي: [الأولى]: (بآخره) بمد وهاء في آخرها، والثانية: بمد وتاء تأنيث (بآخرة)، والثالثة: بلا مد ولا تاء تأنيث (بآخره)، فهذه لغات ثلاث تصلح في ضبط هذه الكلمة.

ثم ذكرنا أن معنى قول الله تعالى: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾** [النازعات] أن المراد بالمُرْسَى هو المنتهى، شُبِّهَت بالسفينة التي لا تزال جارية حتى ترسو إذا انتهت إلى مستقرها، فلا تزال الساعة جارية بالخلق حتى يقوم حقها ويشهد شاهدها فعند ذلك يتبين للناس موعدها.

ثم ذكرنا أن قاعدة الشريعة إخفاء المعظّمات ترغيباً في الحث على الأعمال؛ مثل ساعة الإجابة يوم الجمعة وليلة القدر في رمضان، فهذه ممّا أُخفي على الناس وكذلك يوم القيامة.

ثم ذكرنا في الحديث السابع والعشرين -وهو حديث ابن عمر رضي الله عنه- أن ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي يُكنى أبا عبد الرحمن، توفي رضي الله عنه سنة أربع وسبعين وقيل: ثلاث وسبعين لكن الأول أصح ونقل ابن عبد البر الاتفاق عليه، وله من العمر خمس وثمانون سنة وقيل: سبع وثمانون سنة كما قال مالك، والأول هو الصحيح كما استظهره الذهبي في سير أعلام النبلاء.

ثم ذكرنا أن هذا الحديث في الصحيحين وأنه تفسير لقوله تعالى: **﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** [المطففين] وأن قيامهم يكون في العرق الذي يعلوهم إذا أدنيت منهم الشمس قدر ميل -كما في حديث المقداد بن الأسود عند مسلم-، وهذا العرق الذي يطراً عليهم سببه دنو الشمس، ومقاديره الأعمال السيئة، والدليل على الأعمال السيئة في مسند أحمد عن أبي أمامة بسند حسن مرفوعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (فيكون العرق منهم على قدر خطيئاتهم) فتكون مفسرة للأعمال المبهمة في حديث المقداد بن الأسود وأن المراد بها الأعمال السيئة.

الحديث الثامن والعشرون

في تفسير قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن المؤمن إذا أذنب كانت نكتة سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستغفر صُقل قلبه، فإن زاد زادت فذلك الران الذي ذكره الله في كتابه ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [١٤]» رواه الترمذي والنسائي في السنن المعروفة بالكبرى وابن ماجه واللفظ له وقال الترمذي حسن صحيح.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي، اختلف في اسمه على وجوه كثيرة بلغها القطب الحلبي أربعين قولاً وذكر النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» أنها تنتهي إلى ثلاثين قولاً واستظهر أبو الفضل ابن حجر في «الإصابة» أنها تكاد تبلغ عشرين قولاً وأن من عددها زيادة على ذلك فإنه وقع له باعتبار التركيب بين اسمه المختلف فيه واسم أبيه لا باعتبار الواقع المنقول، وإلا فالواقع المنقول في كلام الأخباريين وأهل الأنساب لا يبلغ القدر الذي ذكره النووي فضلاً عما ذكره القطب الحلبي من بلوغها أربعين قولاً، فمُتتَهِى الأقوال التي ذكرت في الاختلاف في اسمه عشرون قولاً أشهرها عند المحدثين أن اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي يُكنى أبا هريرة وبهذه الكنية اشتهر رضي الله عنه وأرضاه، توفي في المدينة سنة سبع وخمسين - في أصح الأقوال - وله من العمر ثمان وسبعون سنة.

وأما المورد الثاني ففي تخريج الحديث: فهذا الحديث وقع في الكتاب عزوه إلى الترمذي أي في جامعه ثم إلى النسائي في السنن، وقال: **(المعروفة بالكبرى)** تمييزاً لها عن (الصغرى)؛ واحتيج إلى هذا لِمَا خفي اسمهما، فإن الصغرى تسمى «المجتبى من السنن المسندة» وأما الكبرى فتسمى «السنن»، ولو التزم الناس الاسم الذي سمي به النسائي كلاً من كتبه لما وقع هذا الاشتباه، لكن صار الحل لهذا الاشتباه من جهة إطلاق اسم السنن على كليهما يفتقر إلى تمييز أحدهما وهو «المجتبى» بـ «الصغرى» وإلى تمييز الآخر وهو كتاب (السنن) بـ (الكبرى) ليقع الفرق بينهما، فهذا الحديث ممّا أخرجه في سننه الكبرى، وأخرجه أيضاً ابن ماجه في سننه واللفظ له - أي اللفظ المذكور هو له - . وتقدّم أن من قواعد تقديم اللفظ اختيار الأتم وإلى ذلك أشرت بقولي:

عند اختيار اللفظ قَدِّمَ الأتم فإن يكن مضعفاً فالطرحُ أم

وهذا الحديث أخرجه الترمذي في جامعه قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سَنَنِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ.. بالإسناد المتقدم.

فما الفرق بين رواية الترمذي والنسائي؟

[الجواب:] أن الترمذي قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، والنسائي قال: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، ووجه الفرق: أن النسائي يلتزم عن أشياخه أن يقول (أخبرنا) ولا يقول (حدَّثنا)، ولم يقع ذلك في سننه إلا في موضع واحد أظنه تحريف

من النَّشْرَةِ التي بأيدي النَّاسِ، فالأصل فيه هو وإسحاق بن راهويه أنَّهما إذا حَدَّثنا عن أشياخهما فإنَّهما لا يعدلان عن قول (أخبرنا)، وفي مثل هذا فإنَّ مسلماً إذا ساق حديثاً يقول: (قال فلان حَدَّثنا) و(قال فلان أخبرنا) للتمييز بينهما على الاختلاف المعروف في هذه المسألة من التسوية أو التفريق بينهما.

وأما ابن ماجه فأخرج هذا الحديث في سننه قال: حَدَّثنا هشام بن عمار، عن عُبَيْد الله بن موسى والوليد بن مسلم كلاهما، عن ابن عجلان بهذا الإسناد. فمدار روايتهم على ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة، وهذا إسناد حسن، فالحديث حديثٌ حسنٌ ثابتٌ عن النَّبيِّ ﷺ.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلَّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين] فبيَّن النَّبيُّ ﷺ حقيقة الرَّانِ إذ قال: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نَكْتَةً سُودَاءَ فِي قَلْبِهِ) يعني وجدت نكتة سوداء في قلبه، فمن أثر المعصية طرؤ اسوداد يعتري القلب (فإن تاب العبد ونزع - أي أفلح عن ذنبه - واستغفر صُقل قلبه) أي طُهِر قلبه فمحي عنه ذلك الاسوداد الذي اعتراه، والاسوداد الذي يعتري المعادن يندفع بصقلها بإمرار آلة قويَّة عليها حتَّى يذهب ذلك الاسوداد الذي اعتراه، وهذا يدلُّ على قوَّة أثر الاستغفار في محو الذنب، وأنَّ الذنب مع شدَّة سواده الذي يعلِّق بالقلب فإنَّ العبد إذا استغفر الله ﷻ مُحي ذلك السواد الذي صار على قلبه، (فإن زاد) - أي زاد من الذنب - (زادت) - أي زادت تلك النكتة - فذلك الرَّان الذي ذكره الله في كتابه: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾

[المطففين] فالرَّان: هو اسوداد القلب لإصابة العبد الذنوب وإقامته عليها، فإذا استكثر العبد من الخطيئات ولم ينزع عنها استحکم ذلك الاسوداد على قلبه حتَّى يكون محيطاً به، وقد جاء عن جماعة من السلف كحذيفة بن اليمان ومجاهد بن جبر أنَّهما قالوا: (القلب كالقفِّ إذا أذنب العبد ذنباً قُبِضَ أُصبع، فإن أذنب آخر قُبِضَ أُصبع، فإن كثرت ذنوبه قبضت أصابعه فذلك الران) يعني أن الذنوب تعتري القلب كحال جمع الأصابع إلى باطن القفِّ، فإذا استكثر الإنسان من الذنوب كأنما جمعها على قلبه فعند ذلك وقع الرَّان على قلبه، ويُقال أيضاً له: الرِّين، وأصله الصَّدَأُ الذي يعلو السيف وغيره فإنَّ العرب تسميه ريناً، وهذا الصَّدَأُ يُدفع بمعالجة تدرأ أثره على الآلة التي علَّق عليها من سيف أو غيره، وكذلك ما يطرأ على القلب من أثر الذنب يُدفع بما يصقله من التوبة والاستغفار لله ﷻ، فإذا استغفر الإنسان مُحي عنه ذلك الرَّان، والعبد لا يلام على صدور الذنب منه كما يلام على بقاءه عليه، فإنَّ الإقامة على الذنب هي العورة التي لا تستر، وأما جريان الذنب من العبد فذلك من قدر الله عليه، والواجب عليه إذا وقع في ذنب أن يبادر إلى التوبة، فإن بقي على الذنب فقد أذنب ذنباً بعد الذنب الأوَّل وهو عدم مبادرته إلى التوبة، قال أبو العبَّاس ابن تيمية في التدمرية: (من أذنب فندم فتاب فقد أشبه أباه - يعني آدم - ومن شابه أباه فما ظلم) انتهى كلامه.

وممَّا وقع في كلام جماعة من أهل العربية كأبي إسحاق الرِّجَّاج وأبي منصور الجواليقي قولهم إنَّ الرِّينَ كالغين وهما حجاب يعلو القلب، وهذا الذي ذكروه فيه نظر من جهة التسوية بينهما؛ لأنَّ الرِّينَ حال نقصٍ أوجبتهما واقعة الذنوب، وأما الغين فحال نقصٍ توجبها الفترة عن الطاعة، فإذا انفصل الإنسان عن الطاعة وقع له الغين، وأما الرِّينَ فإنَّما يقع بالذنب، والغين كان يعرض للنبي ﷺ ففي

صحيح مسلم من حديث حماد بن زيد عن ثابت عن الأغر المزني رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنه ليغان على قلبي وإنني لأستغفر في اليوم ربِّي مائة مرّة)؛ فالغين: حجاب لطيف يعتري القلب عند ترك الطاعة والفتور عنها، وأمّا الرّين: فحجاب كثيف يعتري القلب عند إصابة الذنب والإقامة عليه، فبينهما فرق وليس هما بدرجة واحدة، فهما يشتركان في طروء الحجب على القلب ويفترقان في شيئين: أحدهما: أن الغين حجاب لطيف وأمّا الرّين فحجاب كثيف، والآخر: أن الرّين ناتج من إصابة الذنب والإقامة عليه، وأمّا الغين فناتج من الفتور عن الطاعة، فإذا فتر الإنسان عن اشتغاله بذكر الله وتسبيحه وتهليله وصار خلواً من ذلك فإنه يسري إليه الغين وربّما إذا تمادت به هذه الحال فلم ينزع عنها أوصلته إلى الوقوع في الذنب، ولذلك ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما هو معاجل بدفع الغين فقال: (وإنني لأستغفر الله في اليوم أكثر من مائة مرّة) فإذا كان الاستغفار يدفع الرّين مع شدّته واستحكامه على القلب فدفعه الغين أسرع وأقوى.

الحديث التاسع والعشرون

في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ [الانشقاق]

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك» فقلت: يا رسول الله ليس قد قال الله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ﴿٨﴾؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما ذلك العرض، وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عُدِّبَ» متفق عليه واللفظ للبخاري.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عائشة بنت أبي بكر - واسمه عبد الله بن عثمان - القرشية التيمية تكنى أم عبد الله، توفيت سنة ثمان وخمسين وقيل: سبع وخمسين بالمدينة النبوية ودفنت بالبقيع رضي الله عنها وأرضاها.

وأما المورد الثاني فهو في تخريج هذا الحديث: فهذا الحديث متفق عليه كما ذكره المصنف، فهو مما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما؛ فأما البخاري فأخرجه قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا حاتم بن أبي صغيرة قال: حدثنا عبد الله بن أبي مليكة قال: حدثني القاسم بن محمد قال: حدثني عائشة رضي الله عنها. وأما مسلم فأخرجه في صحيحه قال: حدثني أبو الربيع العتكي وأبو كامل قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة. وأخرجاه من طريق عدة عن أيوب عن ابن أبي مليكة، وأخرجاه أيضًا من حديث عثمان بن الأسود عن عبد الله ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها. فمدار الحديث عندهما من رواية عبد الله ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها.

ومن أولى ما يُعتنى به في الأحاديث معرفة المدار الذي تدور عليه - يعني مخرج الرواية - الذي تكثرت وجوه الرواية منه، فإن هذا الحديث مداره على ابن أبي مليكة ثم رواه عنهم جماعة منهم أيوب ومنهم عثمان بن الأسود، وهو أقل حظًا تنبغي العناية به في معرفة الأسانيد، إذ منه يُعقل وصلها وإرسالها ورفعها ووقفها.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ ﴿٧﴾ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ﴿٨﴾ [الانشقاق] فذلك أن النبي ﷺ بين حقيقة الحساب اليسير في قوله: (إنما ذلك العرض) والعرض: هو تقرير العبد على سيئاته ثم العفو عنه، وهذا العرض هو الموصوف بالحساب اليسير، لأن من مقامات يوم القيامة مقام الحساب، والحساب شرعا: هو عدّ أعمال العبد يوم القيامة، فإذا أطلق الحساب في الشرع فالمراد به هذه الحقيقة وهو نوعان: أحدهما: الحساب اليسير ويسمى العرض؛ وحقيقته: تقرير العبد على سيئاته ثم العفو عنه، والآخر: الحساب العسير؛ وحقيقته: مناقشة العبد في أعماله ومؤاخذته عليها وهو المراد بقوله ﷺ: (وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عُدِّبَ)، وهو بعض العسر الذي يكون في تلك الحال، فإن يوم القيامة يوم عسير كما أخبر الله ﷻ، ومن عُسره ما يقع من تشديد الحساب على من يُناقش فيه، فإذا نوقش العبد الحساب فإنه قد وقع في حال كرب وشدة، وهذا معنى قوله ﷺ: (ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك) لأنه يناقش في أعماله التي

عمل ويُقرَّر عليها ويُبَكَّت على فعله إياها فيما خالف فيه خطاب الشرع، ثمَّ يؤخذ بها ويرى عقابه عليها، وإذا كان هذا الأمر واقعاً يوم القيامة كان من أعظم ما يخافه العبد حساب ربِّه ﷻ له إذا ورد عليه يوم القيامة، فإنَّ مقامات يوم القيامة مقاماتٌ عظيمةٌ ومنها ما هو مقدمة لما بعده كالحساب فإنَّه مقدِّمة للجزاء؛ فمن كان حسابه يسيراً فاز بجزائه، ولذلك قال الله ﷻ في هذه الآية ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ ﴿٧﴾ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ﴿٨﴾ وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾ ﴿٩﴾ [الانشقاق] لأنَّه رأى جزاءه بعد حسابه، بخلاف من يُشدَّد عليه الحساب فإنَّه يكون منقلباً في حال ويل وثبور، ومن ظنَّ أنه يُفلت من حساب الخلق فلا يحسبنَّ أنه يُفلت من حساب الخالق ﷻ، وقد ذكر أبو الفرج ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ تعالى أنَّ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاه رُؤْيَى بعد موته بتسع سنين فقال له رائي: ما فعل الله بك يا ابن الخطاب؟ فقال عمر: (الآن فرغت من الحساب)، فإذا كان مثل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تعرض له هذه الحال فكيف بغير عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؟ ومثل هذه المرائي عند أهل السنَّة والجماعة هي ممَّا يجري في مقام الاستئناس بها ترغيباً أو ترهيباً؛ لأنَّ الرؤيا حقٌّ مقطوع به ويُظهر الله ﷻ بها لمن شاء من خلقه العظة والعبرة واقتباس الفكرة.

الحديث الثلاثون

في تفسير قوله تعالى : ﴿وَالْيَوْمَ الْمَوْعُودِ ۚ﴾ [البروج] ﴿وَشَهِدَ وَمَشْهُودِ ۚ﴾ [البروج]

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اليوم الموعود يوم القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة..» الحديث رواه الترمذي وأشار إلى ضعفه.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشري الدوسي، يكنى أبا هريرة، توفي بالمدينة سنة سبع وخمسين في أصح الأقوال وله من العمر ثمان وسبعون سنة. وأما المورد الثاني فهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث عزاه المصنف إلى الترمذي واكتفى به تنبيهاً إلى أنه لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الترمذي في جامعه، فأخرجه الترمذي في جامعه قال: حدثنا عبد بن حميد قال: حدثنا روح بن عبادة وعبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكره. وقال المصنف: وأشار إلى ضعفه -أي أشار الترمذي إلى ضعفه- إذ قال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة، وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث انتهى كلامه. فإسناد هذا الحديث ضعيف لضعف موسى بن عبيدة، وروي هذا الحديث من وجه آخر عند أحمد من رواية علي بن زيد عن عمارة مولى بني هاشم عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدهان وقد أخطأ فيه، فرواه أحمد في مسنده من حديث يونس بن عبيد عن عمارة مولى بني هاشم عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً وهو المحفوظ عن أبي هريرة رضي الله عنه، إلا أن الرواة عن عمارة مولى بني هاشم اختلفوا في متنه اختلافاً كثيراً يقطع الناظر معه أن عمارة لم يحفظ هذا الحديث، وهو من جملة الصدوقين الذين لهم أوهام، فيشبه أن يكون هذا الحديث لا يثبت مرفوعاً ولا موقوفاً، وروي من وجه آخر من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عند الطبراني في الكبير ومسند الشاميين قال: حدثنا هاشم بن مرثد قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش قال: حدثنا أبي قال: حدثني ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري وإسناده ضعيف لانقطاعه، وضعف إسماعيل بن عياش يدفعه أن الطبراني أخرجه في التفسير قال: حدثنا محمد بن عوف قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه بالإسناد المتقدم، فإن محمد بن عوف ممّا ذكر في أخباره أنه سمع أحاديث إسماعيل بن عياش عن ابنه محمد ثم أخذها من كتاب إسماعيل بن عياش؛ فيكون هذا الحديث من جملة حديث إسماعيل بن عياش الثابت في كتبه، فلا يبقى له علة إلا الانقطاع وهو أحسن ما يروى في هذا الباب -أعني حديث أبي مالك الأشعري- وهو ضعيف لانقطاعه، ولا يصلح أن يقوى أحدهما بالآخر لأن حديث أبي هريرة لا يثبت مرفوعاً عنه، والأشبه أنه موقف من كلامه، ثم إذا كان موقوفاً من كلامه لم يبق في المرفوع إلا حديث أبي مالك الأشعري وهو ضعيف الإسناد.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَالْيَوْمَ الْمَوْعُودِ ۚ﴾ [البروج] ﴿وَشَهِدَ وَمَشْهُودِ ۚ﴾ [البروج]

فقد وقع في الحديث تفسير اليوم الموعود بيوم القيامة، واليوم المشهود يوم

عرفة، والشاهد يوم الجمعة، وتقدّم أنّ هذا الحديث لا يثبت، والذي يظهر أن ممّا جاء في القرآن أنّ اليوم الموعود هو كما أخبر عنه في هذا الحديث أنّه يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَمِيعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ۝١﴾ [آل عمران] وقال تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران: ٢٥] فهذه الآي وما كان في معناها يدلّ على أنّ اليوم الموعود الذي أراده الله ﷻ في سورة البروج هو ما أخبر عنه من ورود يوم القيامة وعدًا لا يتخلف من الله ﷻ.

وأما الشاهد والمشهود: فالشاهد في لسان العرب: هو المَطْلَع والمُخْبِر والرقيب، والمشهود: هو المَطْلَع عليه والمُخْبِر عنه، واضطربت أقوال المفسّرين في تعيين الشاهد والمشهود اللّذين يصحّ عليهما الوضع العربي وبلغ اختلاف أقوالهم ثلاثين قولاً حكاها الألوّسي في تفسيره، وأحسن هذه الأقوال أنّ قوله تعالى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ۝٣﴾ [البروج] يصدّق على كل شاهدٍ مُخْبِرٍ عن غيره، وأنّ قوله: ﴿وَمَشْهُودٍ﴾ يصدّق على كل مُخْبِرٍ عنه، ويكون ما ذكره المفسّرون من جهة ضرب المثال، فهو لا يختص بشيء من الأشياء دون غيره كيوم عرفة أو يوم الجمعة أو قول من قال إنّ النبي ﷺ و أمّته، فالأصحّ أنّه لا يختصّ بأحدٍ من تلك الأعيان بل يشمل كل ما صحّ عليه وصف الشاهد والمشهود، وهذا هو اختيار جماعة من المحقّقين منهم ابن جرير الطبري في تفسيره وأبو عبد الله ابن القيم في كتاب التبيان.

الدرس السادس عشر

الحمد لله الذي أنزل القرآن آيات بيّنات، ففسّره رسوله بالأحاديث الشريفة، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ أَمَّا بَعْدُ: فهذا المجلس السادس عشر في شرح الكتاب الأول من برنامج التفسير النبوي للقرآن، وهو (كتاب الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية) لمصنّفه صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي. وقد انتهي بنا البيان إلى قوله الحديث الحادي والثلاثون.

وقبل الشروع في بيان معانيه وكشف مغانيه يجدر رجوع القول إلى جمل ممّا تقدّم بيانه في الدرس الماضي، فإننا في الدرس الماضي قد فرغنا بحمد الله من شرح الحديث الثامن والعشرين والتاسع والعشرين والثلاثين.

فأمّا الحديث الأول من هؤلاء الثلاثة فهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين] وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ الذَّنْبَ كَانَتْ نَكْتَةٌ سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ، فَإِذَا زَادَ زَادَتْ فَذَلِكَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ)، ثُمَّ قرأ قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين] وبينا أن هذا الحديث بالنظر إلى راويه من الصحابة هو أبو هريرة واسمه عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي في أصحّ الأقوال وأشهرها عند المحدثين يُكنى أبا هريرة، توفي سنة سبع وخمسين (٥٧) على الأصح في المدينة النبوية وله ثمان وسبعون (٧٨) سنة.

وأما بالنظر إلى رتبة هذا الحديث فقد ذكرنا أن هذا الحديث حديث حسن، رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عزام عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهذا إسناد حسن.

وأما ما يتعلّق به في تفسير الآية المذكورة فيبينا أن الرّين والرّان وهما شيء واحدٌ أنّه اسوداد قلب العبد لإصابته الذنوب وإقامته عليها، فإذا أصاب العبد ذنباً نُكِتَ فيه نكتة سوداء، فإذا أقام عليها ثم ازداد من غيرها تزايد ذلك الاسوداد حتّى يستحكم على القلب فذلك الرّين.

ثم ذكرنا أن من أهل العربية كأبي إسحاق الزجاج وأبي منصور الجواليقي من جعل الرّين والغين بمعنى واحد، وذكرنا أن هذا القول قول ضعيف، وأن الصواب وجود فرق بينهما من وجهين ما هما؟ الفرق بينهما من وجهين:

أولهما: أن الغين هو حجاب لطيف، وأمّا الرّين فحجاب كثيف.

والآخر: أن الغين ينتج من الفتور عن الطاعة، وأمّا الرّين فينتج من وقوع العبد في المعصية وإقامته عليها وعدم توبته منها.

ولذلك كان الغين يعرض للنبي صلى الله عليه وآله دون الرّين كما في «صحيح مسلم» من حديث الأغر المزني رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» فهذا الغين ناتج من الفتور عن الطاعة؛ أي التشاغل عنها بغيرها ممّا أذن الله تعالى به من المباحات وأنواع الحلال.

ثم ذكرنا بعد في (الحديث التاسع والعشرين) وهو حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «ليس

أحد يُحاسب يوم القيامة إلا هلك»، فقلت: يا رسول الله أليس قد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ (٧) ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ (٨) [الانشقاق] فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما ذلك العرض، وليس أحدٌ يناقش الحساب يوم القيامة إلا عُدْبٌ».

فذكرنا أنَّ راوي الحديث هو عائشة بنت أبي بكر - واسم أبي بكر عبد الله بن عثمان - وهي قرشيَّة تيمية، تُكنى أُمَّ عبد الله، توفيت سنة ثمان وخمسين (٥٨) في أرجح الأقوال في المدينة النبوية. ثم ذكرنا أنَّ حديثها هذا متفق عليه قد أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما. ثم بيَّنا أنَّ الحساب في الشرع هو عدُّ أعمال العبد يوم القيامة. ثم ذكرنا أنَّ الأدلة بيَّنت أنَّ الحساب قسمان هما:

أحدهما: الحساب اليسير ويسمَّى العرض؛ وذلك أنَّ الله يُطلِّع العبد على أعماله ويقرِّره عليها ثم يعفو عنه.

والثاني: هو الحساب العسير؛ وهو الذي يقرِّر فيه العبد على أعماله ويناقش فيها ويوبِّخ عليها ويؤاخذ بها فالمذكور في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ (٨) [الانشقاق]، هو الأوَّل دون الثاني.

ثم ذكرنا في تاليه وهو (الحديث الثالثون) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْيَوْمَ الْمَوْعُودُ﴾ (٢) ﴿شَاهِدٌ وَمَشْهُودٌ﴾ (٣) [البروج] أنَّ هذا الحديث يُروى عن أبي هريرة عند الترمذي في جامعه وأنَّ إسناده ضعيف؛ لأنَّ فيه موسى بن عبيدة الربذي أحد الضعفاء.

واختلف في هذا الحديث على أبي هريرة فُروي عنه موقوفًا من هذا الوجه ومن وجه آخر من حديث علي بن زيد بن جُدعان عن عمَّار مولى بني هاشم عن أبي هريرة، والصَّواب ما رواه يونس بن عُبيد عن عمار مولى بني هاشم عن أبي هريرة موقوفًا وكلاهما عند أحمد، إلا أنَّ عمَّارًا لم يتقن الحديث فاضطرب في ألفاظه، فهو حديث لا يثبت عن أبي هريرة لا مرفوعًا ولا موقوفًا. وُروي من وجه آخر من حيث أبي مالك الأشعري عند الطبراني في «الكبير» وإسناده ضعيفٌ وهو أحسن ما يروى في هذا الباب.

ثم بيَّنا أنَّ المختار في تفسير اليوم الموعود أنَّه يوم القيامة؛ لتتابع كثير من الآيات على تعيين هذا الميعاد في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَا مِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ (٩) [آل عمران] يعني ميعاد ذلك اليوم، وقال تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران: ٢٥].

ثم بيَّنا أنَّ قول الله تعالى: ﴿شَاهِدٌ وَمَشْهُودٌ﴾ (٢) [البروج] اختلف فيه اختلافًا كثيرًا، وأحسن هذه الأقوال أنَّ ما صحَّ عليه وصفُ الشاهد والمشهود فإنَّه مندرجٌ في هذه الآية.

فإنَّ الشاهد في لسان العرب: هو المُطَّلِع على الشيء المُخْبِر عنه.

والمشهود: هو المُطَّلِع عليه المُخْبِر عن الشيء.

فكلُّ ما صحَّ عليه هذا وذاك من الأعيان اندرج في هذا، وبيَّنا أنَّ هذا اختيار أبي جعفر ابن جرير الطبري وأبي عبد الله ابن القيم في كتاب «التيان».

الحديث الحادي والثلاثون

في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ (١٣) [الأعلى] (١)

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أما أهل النار الذين هم أهلها، فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم أو قال: بخطاياهم، فأماهم إماتة حتى إذا كانوا فحمًا أذن بالشفاعة فجاء بهم ضبائر ضبائر، فبثوا على أنهار الجنة، ثم قيل: يا أهل الجنة أفيضوا عليهم، فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل» فقال رجل من القوم: كأن رسول الله ﷺ قد كان بالبادية. رواه مسلم وأصله عند البخاري.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي الخدري يُكنى أبا سعيد، أول مشاهده مع النبي ﷺ يوم الخندق توفي سنة أربع وسبعين ﷺ وأرضاه. وأما المورد الثاني ففي تخريج الحديث: فهذا الحديث عزاه المصنف إلى مسلم؛ فأخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثني نصر بن علي الجهضمي قال: حدثنا بشر -يعني ابن المفضل-، عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فذكره بهذا اللفظ، وأشار المصنف إلى أن هذا الحديث يكون أصله عند البخاري، والمراد بالأصل مشاركة البخاري مسلماً في رواية أصل هذا الحديث -وهو حديث طويل دون هذه الجملة المرادة منه وهي المتعلقة بإماتة من يُميت الله ﷻ من أهل التوحيد في النار كما سيأتي بيانه-، فيكون شاركة في أصل الحديث دون لفظه؛ فمثله يُقال فيه: (وأصله عند البخاري)، ومثله أيضاً ما في الصحيحين من حديث أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «صلُّوا كما رأيتموني أصلي» أخرجه البخاري وأصله عند مسلم، فأصل الحديث في وفود مالك بن الحويرث وصحبه من الشَّيْبَةِ الذين يتعلَّمون لكنَّ مسلماً لم يُخرج هذا اللفظ بعينه، فعند ذلك يُقال: أصله عند مسلم؛ كما قيل في هذا الحديث: أصله عند البخاري، وكان المتقدمون يوسعون الخطو في التخريج بالأصل بالعزو، فربَّما عزوا حديثاً إلى أحد الصحيحين يُفقد فيه اللفظ لكنَّهم يريدون الأصل؛ قال العراقي في «ألفيته»:

والأصل يعني البيهقي ومن عزى وليت إزاد الحميدي مئزاً

أي أن البيهقي في سننه وجماعة إذا عزوا إلى البخاري أو مسلم فإنَّما يريدون أحياناً أصل الحديث لا أنَّه بلفظه؛ فإذا كشفت الحديث بلفظه ملتصقاً بإياه في البخاري أو مسلم لم تجده، فلا يصح حينئذ أن تقول أنَّه ليس في البخاري ولا مسلم؛ وإنَّما تقول إنَّه بهذا اللفظ ليس عندهما وإنَّما عندهما أو عند

(١) كانت الآية ﴿وَيَجَنَّبُهَا الْأَشْقى﴾ (١١)، فقال الشيخ: (في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ (١٣) [الأعلى]) اضربوا على هذه الآية واكتبوا غيرها. والضرب غير الكشط النَّاس يقولون: اكشطوا على هذا الموضع والكشط يعني الإزالة بالكلية إمَّا الضرب فهو إمرار خط يتضح من ورائه الكتابة وهو الذي من آداب العلم، وإمَّا الطمس فهذا ليس من آداب العلم ولا ينبغي أن يكون الطمس في كتاب، وإنَّما يكون الضرب، وهو وضع خط لطيف يُرى ما ورائه، فيوضع خط لطيف ثم تكتب الآية التي ذكرنا.

أحدهما أصل الحديث، وهذا من مدارك التخريج التي ربّما خفيت على بعض الناس.

وأما المورد الثالث وهو ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ (١٣) [الأعلى] وهي خبرٌ عمّا يدخل النار أخبر الله ﷻ فيه بأنّ من دخل النار لا يموت فيها ولا يحيا، وهذا الخبر جاء تصديقه في هذا الحديث في قوله ﷻ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيُونَ» وقوله ﷻ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِي هُمْ أَهْلُهَا» إعلامٌ عن نوعٍ آخر هم من أهل النار لكنهم ليسوا من أهلها - أي أنّهم يُنسبون إليها باعتبارٍ ولا ينسبون إليها باعتبارٍ آخر -، فأما نسبتهم إليها باعتبارٍ فهي باعتبار دخولهم، وأما عدم نسبتهم إليها فهي باعتبار خروجهم - وهم أهل الكبائر من الموحّدين -، فإن هؤلاء لهم حظٌّ من النار إذا عُوقبوا بالدخول فيها فيعدّون في أهلها وينقطع عذابهم فيخرجون منها، فلا يصحّ حينئذٍ ردّهم إلى وصفهم الأوّل بأنّهم من أهلها فاحتاط النبي ﷺ بذلك في خبره في قوله: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيُونَ»، ثم بيّن النبي ﷺ حال الموحّدين الذين يدخلون النار وليسوا من أهلها المقيمين فيها فقال: (ولكن ناسٌ أصابتهم النار بذنوبهم، أو قال: بخطاياهم، فأماهم إماتةٌ حتّى إذا كانوا فحمًا أُذِنَ بالشفاعة)؛ فهؤلاء الموحّدون الذين يدخلون النار جزاء ما اقترفوه من ذنوب لم تكن لهم مكفّرات لها فاستحقوا التطهير بدخول النار إذا عُذّبوا وفرغ من عذابهم فإنّهم يموتون في النار إماتةً؛ وهذه الإماتة اختلف فيها أهل العلم على قولين: أحدهما: أنّها إماتة حقيقية تزول بها الحياة، والقول الآخر: أنّها إماتة مجازيّة وهم أحياء لكن لا إحساس لهم فلا يصل إليهم العذاب، والقول الأوّل أصحّ، وهو اختيار الحافظ النووي رَحِمَهُ اللهُ تعالى في شرح مسلم - أنّ الإماتة إماتة حقيقية لهم -، وهذه الإماتة الحقيقية مناسبة لحالهم، وهي ليست إماتة دائمة، وإنّما هي إماتة منقطعة؛ ولذلك في الصحيح (يا أهل النار خلّوْا فلا موت، ويا أهل الجنة خلّوْا فلا موت)، فلا يُعارض ذلك ما ورد ههنا لأنّ هذه محال منقطعة والمراد الحال الدائمة، فالحال الدائمة التي تكون بعد القرار لا تتغيّر فإذا استقرّ أهل الجنة في الجنة خلّوْا فيها لا يموتون، وإذا استقرّ أهل النار في النار خلّوْا فيها لا يموتون، وأما قبل الاستقرار فيها كالحال العارضة لأهل الكبائر فإنّه يقع لهم ما يتفصّل الله به عليهم من إماتتهم فيها بعد استيفائهم العذاب، فإذا استوفوا العذاب أميتوا في النار إماتةً ثمّ يحيون بعد ذلك ويدخلون الجنة. فإن قيل: ما منفعة هذه الإماتة بعد استيفاء العذاب؟ فما الجواب؟ الجواب: أنّ هذا من جنس الحبس الذي فيه تأخير العبد عن النّعيم فيحصل له فوت يكون من جنس العقوبة؛ فإنّه يعاقب بأمرين: أحدهما: ما يجري عليه من عذابٍ في النار، والآخر: ما يقع له من التأخير عن الجنة، فإنّ من الجاري في العقاب عند الناس صرف أحدٍ عن مطلوبه أو تأخيرهِ عنه تحسيرا وتنديما له على تفريطه في طلبه من الوجه الذي يصل إليه سريعا، فيكون هذا من جنس التمتة لعقابهم لكنّ الله خفف عنهم فلم يُدْم عليهم أنواع العذاب النَّاري وإنّما نقلهم من العذاب النَّاري إلى حبسٍ في النار، ثمّ بعد ذلك يتفصّل الله ﷻ عليهم فيأذن بالشفاعة لهم ثمّ يجاء بهم ضبائر ضبائر - يعني جماعات جماعات - فيُثْبِثون على أنهار الجنة، ثمّ يفاض عليهم ماء الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل؛ أي ينبتون نبات جديدا مناسباً للحال التي سينقلون لها - وهي حال أهل الجنة من النّعيم -، فحينئذٍ إذا قيل هل يموت أهل النار أم لا يموتون؟

فالجواب: أنَّ أهل النَّار نوعان: أحدهما: أهل النَّار الطارئون عليها؛ فهؤلاء يعرض لهم موت مناسب لحالهم كما في هذا الحديث، والآخر: أهل النَّار المقيمون فيها الذين لا يخرجون منها؛ فهؤلاء كما أخبر [النبي ﷺ] عنهم: **(لا يموتون فيها ولا يحيون)** فهم لا يموتون موتاً ينقطع به عنهم العذاب ولا يحيون حياة كاملة، بل هم في حياة شقاء وتبار، وهذا من أشد ما يكون من الوصف فلا هو ميتٌ فيُتسلى بعزاه ولا هو حيٌّ فيُفرح بحياته، بل هو مشتتٌ في تلك الحال يُسام أنواع العذاب المناسبة له جزاء تفريطه في ما أمر الله ﷻ به من عبادته وتكذيبه للرسول الذين أرسلهم الله ﷻ إليهم.

الحديث الثاني والثلاثون

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ (٢) وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ (٣) [الفجر]

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالْفَجْرُ (١) وَلَيَالٍ عَشْرٍ (٢)»، قال: «عَشْرُ الأَضْحَى، والوتر يوم عرفة، والشفع يوم النحر». رواه النسائي في السنن، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: هو جابر بن عبد الله بن عمرو الأنصاري السلمي نسبة إلى بني سليم، فبنو سليم قبيلة من الأنصار تكون النسبة إليها السلمي نسبة إلى بني سلمة وهي قبيلة من الأنصار - كما تقدّم في التعليقات على الموطأ -، يُكنى أبا عبد الله وقيل: أبا عبد الرحمن وقيل: أبا محمد فاختلف في كنيته على هذه الأقوال الثلاثة، وهو من قدماء الصحابة فشهد العقبة مع النبي ﷺ وكان صغيراً وهو وأبوه صحابيان، توفي رضي الله عنه سنة أربع وسبعين في أصحّ الأقوال وهي السنة التي توفي فيها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وله من العمر فيما قيل: أربع وتسعون سنة فهو من المعمرين من أصحاب النبي ﷺ.

وأما المورد الثاني وهو تخريج الحديث: فهذا الحديث رواه النسائي في السنن، والمراد بالسنن إذا أطلقت الكبرى لأنّ الصغرى تسمى «المجتبى من السنن المسندة»، فهذا الحديث أخرجه النسائي في سننه قال: أخبرنا عبدة بن عبد الله قال: حدّثنا زيد - وهو بن حباب - قال: حدّثني عقبة، عن خير بن نعيم، عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه فذكره. وصحّحه الحاكم على شرط مسلم، وما قاله الحاكم بعيد فإنّه لا يدنو إلى رتبة الصحيح وأشبه شيء أن يكون حسناً؛ وهو الذي ذهب إليه ابن كثير فقال في تفسيره: (وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم)، وقول أحد من الحفاظ (لا بأس به) الأصل فيه أنّه يريد أنّه في مرتبة الصدوق الذي يُحسن حديثه، إلا أنّ الحافظ ابن كثير قال: (وعندي أن في رفعه نكارة)، وهو كما قال رحمه الله تعالى فإنّ هذا إسنادٌ غريبٌ من رواية عقبة بن عيَّاش عن خير بن نعيم عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، فلم يروه الأكابر من أصحاب أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدّرس المكي وإنّما انفرد به عنه خير بن نعيم، ثمّ وقع في هذا الحديث اضطراب في متنه فقد أخرجه ابن جرير في تفسيره من حديث عبيد الله بن أبي زياد القطواني عن عقبة بن عيَّاش عن خير بن نعيم عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً بقوله: (الشفع اليومان والوتر اليوم الثالث) يعني من الأيام التي تلي يوم النحر، يقصد أنّ

العاشر والحادي عشر الشفع والثاني عشر بعدهما هو اليوم الثالث من أيام العيد في منى، وهذا يدل على أن رواية هذا الحديث لم يتقنوه فهو حديث لا يصح؛ وهذه من مسالك الحُفَاط الجهابذة في التعليل، فإن من امتزج قلبه ولحمه بمعرفة آثار النبي ﷺ لم يرَ أن لفظ هذا الحديث ممَّا يجري من الجنب النبوي وهو شبيه بما يكون من جنس كلام الفقهاء، وهذا المأخذ مسلك من مسالك التعليل بسط القول فيه أبو الفرج ابن رجب في «شرح علل الترمذي» فهذا لا يشبه قول النبي ﷺ ففي رفعه نكرة وهذا الإسناد لا يحتمله، فكما أن الكلام العظيم يحتاج إلى مُسْنَدٍ عظيم يُسند إليه هذا الكلام حتى يُقبل فكذلك الأحاديث العظام عن النبي ﷺ لا تحتل إلا من الثقات الأثبات، وكم من حديث أنكره جماعة من الحُفَاط وهو يُروى من حديث بعض الثقات لأن روايتهم عنه لا تحتل؛ كما قال أبو بكر ابن أبي شيبة في حديث لعيسى بن يونس عن هشام بن عروة قال: (وعيسى ثقة من أين له هذا الحديث عن هشام بن عروة؟) أي يبعد له أن ينفرد بروايته عن هشام من عروة ولا يكون عند أصحابه المدنيين الملازمين له، ومن مقالات الإمام مسلم رحمه الله تعالى أنه ذكر أن علامة النُّكْرة في حديث الرجل أن يعتمد إلى رجل كثير الحديث والأصحاب فيأتي عنه بما ليس عنده، وأبو الزُّبير المكي له أصحاب كثير وحديث كثير ولم يرو الثقات هذا الحديث عنه، بل هذه النُّسخة -وهي رواية أبي الزُّبير عن جابر- ممَّا أدخلها مسلم في صحيحه من رواية ابن جريج عن أبي الزُّبير عن جابر ومن رواية غيره، فترك هذا الحديث وخروجه عن مسلم -بل عن الكتب الستة- كلها دال على وهن فيه، فهذا الحديث لا يثبت عن النبي ﷺ.

وأما المورد الثالث وهو ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَلِيَالٍ عَشْرٍ ۚ وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ﴾

﴿٢﴾ [الفجر] وفي قراءة أخرى سبعية (والوتر) -بكسر الواو-، ففيه أن العشر هي عشر الأضحى يعني العشر الأول من ذي الحجة؛ وأضيفت إلى الأضحى لأنه آخرها وأعظمها، والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر. فأما ما جاء في أوله وأن العشر هي عشر ذي الحجة فهذا قول جمهور أهل العلم وهو أصح الأقوال لأن الله ﷻ خاطب العرب بما يعقلون من المعاني القائمة عندهم، وكانت العرب ولاسيما قريش تُعظم عشر ذي الحجة تعظيمًا بالغًا، فإذا أطلقت الأيام العشر والليال العشر فأنها عند العرب لا يُراد بها إلا عشر ذي الحجة، فما ذكره بعض المتأخرين من تقوية أنها العشر الأواخر من رمضان لأن ليلة القدر فيها وهي أعظم ضعيف؛ لأن العرب لا تعرف عشر رمضان، فإنَّ عشر رمضان إنَّما عُدَّت بالوضع

الشرعي لا بالوضع العربي، والقرآن خُوطب به عربٌ أقحاحٌ بما يعرفون من أحوالهم، والدليل على كونها معروفة عندهم أن الله عزَّ وجلَّ ساقها مُنكَرَةً ولو كانت مجهولة لكان التنكير زيادة في التعمية، والقرآن لا يخاطب بالتعمية وإنَّما يُخاطب بالأمر البين الواضح، فعُلم أن هذه العشر عشرٌ معروفةٌ عندهم، وجيء بها على مساق التنكير تعظيمًا لها. فإنَّ من مآخذ التعظيم ومساكنه في اللسان العربي إيراد الكلمة مُنكَرَةً فقلوه تعالى: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢﴾ أي وليالٍ عشرٍ عظيمة، وهذه الليالي العشرة العظيمة هي التي تعرفها العرب وهي عشر ذي الحجة، وأمَّا ما بعد ذلك من قوله تعالى: ﴿وَالشَّعْ وَالْوَتْرَ ۝٣﴾ [الفجر] فقد اضطرب فيه المفسِّرون اضطرابًا كثيرًا وذكرُوا فيه أحاديث لا يثبت منها شيء - منها هذا الحديث - ومنها الحديث عند الترمذي (إنَّ الصلاة منها شفع ووتر) وهو حديث لا يصحُّ وذكر في هذا المعنى غيره، وأشبه شيء أن الشفع والوتر وصفان يصحَّان على كلِّ عينٍ من الأعيان الموصوفة بذلك، فإنَّ الشفع: هو الذي يُضمُّ إليه غيره وهو المسمَّى في لساننا بالعدد الزوجي، والوتر: هو الشيء المنفرد المسمَّى بالعدد الفردي، فكلُّما صحَّ عليه هذا الوصف فإنَّه مندرجٌ في ذلك، مثاله أن الخلق الأصل فيهم الشفع أم الوتر؟ الشفع لقوله: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝٤٩﴾ [الذاريات] والله وتر، فيكون الله وتر والخلق شفع، فهذا ممَّا يندرج في هذه الحقيقة. ومن المفسِّرين من أبصر وعورة القول في هذه المسألة في تفسيرها فاكتفى بسياق ما جاء فيها دون ترجيح كأبي جعفر ابن جرير ثمَّ تبعه ابن كثير فقال: (ذكر ابن جرير الأقوال ولم يرجِّح شيئًا منها)، وألمح أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» إلى رجحان القول الذي ذكرناه ولم يجزم به وأتته أشبه شيء وبه جزم أبو عبد الله ابن القيم في كتاب «التيبان» وشيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ في «تفسير جزء عم» وهو الموافق للوضع العربي المفهوم من القرآن؛ لأنَّه إذا خلا من دليل شرعي يبيِّن رجحان أحد الأقوال على غيرها فإنَّه لا مصير عن النظر فيما يقتضيه الوضع العربي، لأنَّ القرآن قرآنٌ بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ خُوطب به العرب، فيكون الله ﷻ قد أقسم بكلِّ شفع ووتر تعظيمًا له، وهذا أحسن الأقوال في تفسير هذه الآية.

مسألة: قال لي أحد الإخوان: لماذا هذا الكتاب فيه أحاديث ضعيفة؟

والجواب ينبغي أن يسأل من يقع في نفسه هذا السؤال، لماذا يقع في نفسك هذا السؤال؟ وعمن من

أخذت هذا؟

فإنَّك إذا نظرت في تصانيف المتقدمين وجدت أنَّهم يُدخلون فيها الضعيف، ويقولون الحديث الضعيف خير من الرأي كما جاء عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (وربَّ حديث يكون ضعيفا عند أحد لكنَّه قوي عند غيره) كما أن المروي في الباب تنبغي معرفته ولو كان مضعفا فمثلا ما ذكرناه في تفسير الليالي العشر والشفع والوتر ممَّا ينبغي معرفته وقد ذكر ابن العماد في شذور الذهب أن الإمام أحمد ألزم ابنه حفظ عشرة آلاف حديث ألزم ابنه عبد الله حفظ عشرة آلاف حديث فلما حفظها قال يا بني هذه الأحاديث لا أصل لها لأنه يستفيد منها أن هذه الأحاديث لا تثبت عن النَّبي ﷺ فليس كلَّ ضعيف يطرح وما صير إليه من طرح الحديث الضعيف لم يكن من مسالك العلماء فكان العلماء يدخلون الضعيف والصحيح في الكتب ويبينون المضعف ووجه تضعيفه وما يستنبط منه من العلم وما يصدق ذلك الاستنباط من دلائل غيره من الكتاب أو من السنَّة أو من قول الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أو من إجماعهم كهذا الحديث في تفسير ﴿وَلِيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر] فإنَّ عشر من ذي الحجة نقل ابن جرير إجماع الحجة على أنَّها عشر ذي الحجة على مذهبه في الإجماع المعروف لكنَّ هو قول قوي مشهور فمثل هذا ممَّا لا يستريب عاقل أن إدراجه ممَّا يناسب المقام للحاجة إليه في معرفة تفسير هذه الآية ممَّا روي فيها مضعفا فلا ينظر أحد إلى هذه الكتب التي تدخل الضعيف نظرة قاصرة بل هي نظرة كمال وانظر إلى كتاب بلوغ المرام فيه أحاديث ضعيفة أنت من أين تعرّف ضعفها؟ يقول الحافظ ابن حجر وإسناده ضعيف ويقول المحفوظ أنَّه مرسل والحافظ قال في مقدّمته وقد حرّره تحريراً بالغاً ليكون من يحفظه بين أقرانه نابغا. أفترى أن ما وقع فيه يخالف التحرير البالغ كلا لا يكون مخالفاً للتحرير البالغ لكنَّ الحال التي أنت فيها هي التي تخالف التحرير البالغ ولذلك تجد أن الحفاظ أشاروا إلى إدخالهم الضعيف أبو داود لمَّا صنّف السنن ثمَّ قال في أثناء رسالته في آخر جملة معروفة لأهل مكّة « وما كان فيه من وهم شديد بيّنته » فهو يذكر أنَّه يدخل فيه الضعيف ويبينه.

الحديث الثالث والثلاثون

في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشْقَاهَا﴾ (١٣) [الشمس]

عن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يخطب وذكر الناقة والذي عقر، فقال رسول الله ﷺ: ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشْقَاهَا﴾ (١٣) أنبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل أبي زمعة. الحديث متفق عليه

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الله بن زمعة بن الأسود القرشي الأسدي، صحب النبي ﷺ وتوفي قديماً سنة خمس وثلاثين يوم الدار عند قتل عثمان رضي الله عنه، وذكر أنه تأخرت وفاته إلى ليل الحرّة وهي سنة ثلاث وستين، لكن الصحيح أنه توفي سنة خمس وثلاثين وأن الذي توفي يوم الحرّة إنما هو ولده يزيد.

وأما المورد الثاني وهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا هشام، عن أبيه، أن عبد الله بن زمعة أخبره فذكر الحديث بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري أيضاً قال حدثنا هشام فذكره بإسناده، وأخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشْقَاهَا﴾ (١٣) [الشمس] فقد أخبر النبي ﷺ عن ذلك المنبعث فقال: (انبعث لها) أي للناقة التي جعلها الله آية لثمود (رجل عزيز) يعني قليل المثل (عارم) أي ذو شدة مع شراسة (منيع في رهطه) أي له مقام كريم وعظمة عند قومه (مثل أبي زمعة)، وأبو زمعة هذا هو جد عبد الله واسمه الأسود بن المطلب الأسدي وكان رجلاً قوياً سديد الرأي مُطاعاً في قومه، عُمر حتى قارب المئة، وتوفي بعد يوم بدر كافراً، ولم يكن ممن خرج يوم بدر وإنما قتل ابنه زمعة والد عبد الله أمّا هو فقد كان شيخاً هرمًا كبيراً فلم يخرج، فذكر النبي ﷺ أن قاتل الناقة الذي انبعث لها كانت هذه حاله في قومه وهو قدار بن سالف؛ فقد ذكر نقلة الأخبار من العرب أن ذلك الرجل من قوم صالح اسمه قدار بن سالف، وكان كما أخبر الله ﷻ عنه ﴿أَشْقَاهَا﴾ فقوله تعالى ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشْقَاهَا﴾ (١٣) أي أشقى تلك القبيلة، فكان أشقاها هو هذا الرجل، وكان من شقائه أن بادر إلى عقر الناقة فتعاطى ذلك فعقر الناقة فاستوجب قومه العذاب بذلك فكان شؤماً عليهم، ولهذا تضرب العرب المثل به في الشؤم، فمن أشد من كان شؤماً على قومه قدار بن سالف ويقال له (أحيمر)، المعنى أن النبي ﷺ قال: (أشقى الأولين عاقر الناقة وأشقى الآخرين قاتلك يا علي) روي هذا من حديث صهيب بن سنان وعمار بن ياسر وغيرهما بأسانيد لا تخلو من ضعف، ومن المحدثين من يقوي ذلك ويرى أنها باجتماعها تكون حسنة والله أعلم.

الحديث الرابع والثلاثون

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى]

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: عرض على رسول الله ﷺ ما هو مفتوح على أمته من بعده كفرًا كفرًا، فسّر بذلك، فأنزل الله عز وجل ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ قال: فأعطاه الله في الجنة ألف قصر في كل قصر ما ينبغي له من الولدان والخدم. رواه الطبراني في المعجم الكبير والأوسط، والمحفوظ فيه الإرسال عن ابنه علي، ذكره أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، يكنى أبا العباس وهو ابن عم رسول الله ﷺ وحبر هذه الأمة، توفي سنة ثمان وستين في أقرب الأقوال وله من العمر إحدى وسبعين سنة ﷺ وأرضاه.

وأما المورد الثاني وهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث مما رواه الطبراني في المعجم الكبير وفي المعجم الأوسط أيضًا قال: حدثنا بكر بن سهل قال: حدثنا عمرو بن هاشم البيروقي قال: حدثنا الأوزاعي، عن إسماعيل المخزومي، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه ابن عباس.. فذكره موصولاً، وهذا الحديث أعلاه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان بأن الصواب أنه مرسل عن علي بن عبد الله ابن عبد الله بن عباس رضي الله عنه فكذلك رواه ابن أبي شيبة وابن جرير أيضًا من حديث رواد بن الجراح عن الأوزاعي عن إسماعيل عن علي بن عبد الله بن عباس فذكر الحديث مرسلًا لم يذكر عن أبيه، والحديث المرسل من أنواع الحديث الضعيف كما تقدم فهذا الحديث لا يثبت مرفوعاً.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلق منه بالآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ **[الضحى]** ففي الحديث أن مما يعطى النبي ﷺ في الآخرة قوله: (فأعطاه الله في الجنة ألف قصر في كل قصر ما ينبغي له من الولدان والخدم)، وهذا وإن ضعف لفظاً لكنه ثابت معنى، بل ما يعطى النبي ﷺ هو أعظم من ذلك فإن الله قال وقوله الحق: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ **[الضحى]** أي حتى تبلغ الرضى من ربك، وهذا العطاء يراد به العطاء في الآخرة لأن الله ﷻ قال قبلها: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌكَ مِنَ الْأُولَى﴾ **[٤]** **﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى]** و(سوف) عند العرب يراد بها التنفيس - أي التأخير في الفعل -، وهذا التنفيس يراد به زمن مستقبل وهو زمن الآخرة، فما سيؤتي النبي ﷺ من ربه عطاء عظيم لا يُقدر قدره فكل ما ينتهي إلى رضى النبي ﷺ فإن النبي ﷺ مُصِيبُهُ لا محالة، ومن جملة ذلك ما له ﷺ من نعيم الجنة في قصورها وخدمها ونسائها ما لا يكون لغيره ﷺ، وقوله في الحديث: (عرض على رسول الله ﷺ ما هو مفتوح على أمتي من بعده كفرًا كفرًا) يعني قرية قرية فالكفر اسم للقرية فلماذا سُميت القرية كفرًا؟ يعني أن البيوت والخلق المقيمين فيها يُغطون تلك الأرض فسُميت كفرًا لذلك سُميت القرية كفرًا؛ لأن الكفر في الوضع العربي هو التغطية، فالبقعة من الأرض إذا بُنيت عليها بيوت وامتزج عليها الخلق فصارت قرية سُميت كفرًا لأن هذه البقعة من الأرض سُتِرت بمن استقر عليها من الخلق وما أقاموا عليها من البنين، ونظير هذا أن من ألفاظ العرب في الدلالة على العامة تسميتهم بالدهماء فإن الدهم هو التغطية ولمّا كان أكثر الخلق هم العامة الذين يغطون الأرض سُمي العامة بالدهماء أخذًا من هذا الأصل.

الحديث الخامس والثلاثون

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ (الزلزلة)

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة، فيجيء القاتل فيقول: في هذا قتلت ويجيء القاطع فيقول: في هذا قطعت رحمي، ويجيء السارق فيقول: في هذا قُطعت يدي، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً» رواه مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشري الدوسي، يكنى أبا هريرة، توفي سنة سبع وخمسين وله من العمر ثمان وسبعون سنة.

وأما المورد الثاني وهو في تخريج هذا الحديث: فهذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه قال: في صحيحه قال: حدثنا واصل بن عبد الأعلى وأبو كريب ومحمد بن يزيد الرفاعي -واللفظ لواصل- قالوا: حدثنا محمد بن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهو مما انفرد به مسلم عن البخاري فلم يروه البخاري في صحيحه وإنما رواه مسلم وحده.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ (الزلزلة) فإن هذا الإخراج هو المذكور في قوله: (تقيء الأرض أفلاذ كبدها) والقيء: هو إخراج ما في الجوف، فقيء الأرض إخراجها ما في جوفها، ومن جملة ما في جوفها أفلاذ كبدها، وأفلاذ الكبد: هي قطعها؛ وواحدتها فلذة كبدة، والأصل أنها لا تقال إلا في قطع كبد البعير، فلا يقال فلذة الكبد إلا كان المراد به كبد البعير، لماذا؟ لأن الإبل أعز مال للعرب، فكانت إبلها هي أفلاذ أكبدها، فكل شيء معظم جعلوه فلذة للكبد إنما أرادوا أنه عندهم بمنزلة تلك الإبل العظيمة، فعندما يقال للولد هو فلذة الكبد يريدون بمنزلة ومقام عظيم كما كانت العرب تعظم إبلها وتجعلها أفلاذ أكبدها فتقيء الأرض ما فيها أي تخرج الأرض ما فيها كما قال تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾ (٢) وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ (٣) وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ (٤) [الانشقاق] قال: (أمثال الأسطوان) والأسطوان: اسم للسارية العظيمة -كهذه وهذه-، فالأسطوانة السارية العظيمة هي المرادة في هذا الحديث بقدرها لأنها عظيمة من الذهب والفضة، فتخرج الأرض ما في بطونها من الكنوز فيجيء القاتل فيقول: في هذا قُتلت، ويجيء القاطع ويقول: في هذا قد قُطعت رحمي، ويجيء السارق فيقول: في هذا قُطعت يدي -يعني عقوبة-، ثم يدعوه فلا يأخذون منه شيئاً، وهذا المذكور في الحديث هو بعض ما تثقل به الأرض، فإن الأرض تثقل بشيئين: أحدهما: الأموات المدفونون فيها، والآخر: الكنوز من المال المدخرة فيها. فإذا أخرجت الأرض أثقالها فأنها تخرج الموتى وتخرج الكنوز المعظمة عند الخلق، وهذا الحديث متعلق بتلك الأموال التي تكون مكتنزة في الأرض ثم إذا زلزلت الأرض زلزالها -يعني وقع لها الزلزال العظيم عند يوم القيامة- فحينئذ تخرج الأرض أثقالها، وهذا الزلزال يختص عن غيره من الزلازل بأنه زلزال عام في الأرض ولذلك قال: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ (الزلزلة) يعني زلزال الأرض، فهو زلزال عام وما قبله فهو زلزال خاص بقطعة من الأرض، فالزلازل التي تعتور الأرض نوعان: أحدهما: زلازل جزئية منقطعة؛

وهي كل زلزال قبل يوم القيامة، والآخر: زلزال كلي يكون يوم القيامة فيعم الأرض جميعاً؛ وهو الذي يقع به وعد الله في قوله: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ (الزلزلة: ٢) أي ما تثقل به من الخلق والأموال. فإن قيل: ما فائدة الزلازل التي تقع في أطراف الأرض إن لم تكن هي الزلازل المذكور في الآية في قوله: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ (الزلزلة: ١) فما الجواب؟

[الجواب:] التنبيه بالجزئي إلى الكلي فإنه مقدمة لذلك الزلزال الأعظم، فإن الزلزال إذا وقع في الأرض كان آية وعبرة وتحذيراً وتنبيهاً للزلزال الأعظم الذي يكون، وهذا من أسرار التقدير الإلهي فإن الله يقدر من أجناس العقوبات ما ينبه على العقوبة الكبرى، ومن ذلك ما يخرج الله ﷻ من الدجالين قبل الدجال الأكبر، فإن من منافع ذلك التنبيه لإعداد العدة للحال التي يخشى منها أكثر من غيرها -وهي حال الدجال الأكبر-؛ ففي صحيح مسلم (وإنه لن تقوم الساعة حتى يخرج من أممي دجالون ثلاثون) فهم يبلغون ثلاثين دجالاً لكن آخرهم الدجال الأكبر، وهؤلاء جعلوا تقدمة بين يديه تنبيهاً إلى أخذ الحيطة منه. ومن أخذ الحيطة اجتناب الشبه التي يلقيها على الخلق، فإذا عود الإنسان نفسه النأي عن الشبه التي يلقيها الدجالون نأى بنفسه عن الدجال الأكبر، ومن أقبل بقلبه على شبهات المشبهين فإنه يخشى عليه أن يقبل على الدجال الأكبر؛ فعند أبي داود بسند حسن أن النبي ﷺ قال: (إذا سمع أحدكم بالدجال فليأن عنه -يعني فليبعد عنه- فإن الرجل يأتيه وهو مؤمن فيتبعه لما يرى من الشبهات) يأتيه متكئ على إيمانه مغترأ به، فإذا رأى ما عنده من الشبهات اتبعه، وكما يدفع الدجال الأعظم بهذا فإن الدجاجة الذين هم دونه يدفعون بهذا، وكم من دجال في بيوتنا وكم من دجال يتابعه الناس اليوم في القنوات الفضائية أو مواقع التواصل الاجتماعي أو غيرها ثم يقول أحدهم إنني مؤمن؛ فإذا طرح عليه شبهة فأخري فثالثة فرابعة وإذا بذلك الإيمان كان كأنما ماء سُخِّنَ فتبخَّر، فينبغي للإنسان أن يحترز لإيمانه من إيراد قلبه على الشبهات وقد بَوَّب البخاري (باب من الإيمان الفرار بالدين من الفتن) ولا يقصد الفرار منها مجرد الهرب إلى أماكن بعيدة بل من الفرار منها قطع السبل المفضية إليها والموصلة بها ومن جملتها هذه الموارد التي ذكرنا، فينبغي أن يحتاط الإنسان لإيمانه وأن يحفظه لئلا ينجر إلى مقالات الدجالين، ومن منافع دعائنا في كل صلاة ونحن نستعيز من الدجال الأكبر -مع أنه لم يخرج طول هذه المدة- أن هذه الاستعاذة الكبرى تكون سوراً دون الدجاجة الصغار؛ ذكر هذا أبو العباس ابن تيمية في المنهاج وابن سعدي في مجموع الفوائد، فأنت إذا استعذت من الدجال الأكبر اندرج في ضمن ذلك استعاذتك من كل دجال دونه، فهذا جملة من المعنى الذي اتصل القول به فيما ذكر من قول الله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ (١) ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ (٢) [الزلزلة] وهذا آخر البيان على هذه جملة من الكتاب وبقيت منه خمسة أحاديث نأتي عليها بإذن الله تعالى في درس الليلة بين العشاءين، وفق الله الجميع لما يحب ويرضى والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على رسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الدرس السابع عشر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، الحمد لله الذي أنزل القرآن آيات بينات ففسره رسوله بالأحاديث السلفيات وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

أمّا بعد، فهذا المجلس السابع عشر في شرح الكتاب الأول من برنامج التفسير النبوي للقرآن وهو كتاب الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية لمصنّفه صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي. وقد انتهي بنا بيان معانيه والكشف عن مغانيه إلى قوله هذا الحديث السادس والثلاثون.

الحديث السادس والثلاثون

في تفسير قوله تعالى ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ (١) [التكاثر]

عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ قال: يقول ابن آدم: مالي مالي، قال: وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفئيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت. رواه مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف رواي الحديث: وهو عبد الله بن الشخير بن عوف الحرشي العامري، كان من مُسلمة الفتح؛ ذكره ابن سعد في الطبقات، وله ثلاثة من الولد أشهرهم مُطَرّف فيُشبه أن يكون مكنّى بأبي مُطَرّف، ولم يذكر أحد من المترجمين له كُنيتَه ولا سنة وفاته لأن روايته قليلة، فالمنقول عنه من رواية الأثبات أحاديث قليلة هذا أحدها.

والمورد الثاني في تخريج هذا الحديث: فهذا الحديث رواه مسلم في صحيحه قال: حدّثنا هذّاب بن خالد قال: حدّثنا هَمّام قال: حدّثنا قتادة، عن مُطَرّف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه عبد الله رضي الله عنه فذكره، وأخرجه مسلم أيضا من حديث سعيد بن أبي عروبة وهشام الدّستوائي كلاهما عن قتادة عن مُطَرّف بن عبد الله عن أبيه.

وأما المورد الثالث فهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ (١) [التكاثر] فيه أن النبي ﷺ لما قرأ هذه الآية قال: (يقول ابن آدم: مالي مالي) فذكر فردا من الأفراد التي يقع بها التكاثر، فإن التكاثر تفاعل من الكثرة، والمقصود من ذلك التفاعل هو المفاخرة بينهم، فكانوا يتفاخرون بما يعظمونه من الأولاد والأموال فيفخر بعضهم على بعض بما يكون له منها وما يحوزه إلى رَحْلِهِ من حطامها. فقال ﷺ: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ (١) [التكاثر] وحذف المتكاثَر به ليفيد العموم، فإن الأفراد المتكاثَر بها أجناس متعدّدة جماعها الشّهوات التي تميل إليها النفوس وأفرادها لا تنقضي ورؤوسها هي المذكورة في قول الله تعالى: ﴿زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾ [آل عمران: ١٤] فهذه رؤوس ما كانت العرب تفتخر بجمعه وتتكاثَر بعده، فيكون النبي ﷺ في قوله: (مالي مالي) ذكر أفرادا من تلك الأفراد التي يقع بها التكاثر ممّا ذكره الله ﷻ في قوله: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ (١) [التكاثر] أي أشغلكم التكاثر بما تميلون إليه وتتكثرون بعده ممّا خلقتكم لأجله وهو عبادة الله ﷻ.

الحديث السابع والثلاثون

في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّهُ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر]

عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ -يعني العبد من النعيم- أن يقال له: أَلَمْ نُنْصَحْ لَكَ جِسْمَكَ، وَتُرْوِيكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وتقدّم أنّه عبد الرحمن بن صخر بن عبد ذي الشرى الدوسي اختلف في اسمه على وجوه كثيرة أنها ابن حجر تحقيقاً في الإصابة إلى عشرين قولاً، وذكر النووي في تهذيب الأسماء واللغات أنّه اختلف فيه على ثلاثين قولاً، وذكر القطب الحلبي أنّه اختلف فيه على أربعين قولاً، لكنّ هذين القولين الأخيرين إنّما وقعا على وجه التنويع بين المنقول في اسمه واسم أبيه من جهة الاحتمال العقلي دون الواقع النقلي؛ فإنّ الواقع النقلي ينتهي في الأشبه إلى عشرين أو إلى تسعة عشرة قولاً كما استظهره الحافظ ابن حجر في كتابه الإصابة، وأشهرها عند المحدثين أنّه عبد الرحمن بن صخر وأنّ جدّه هو عبد ذي الشرى، وذو الشرى: صنم من أصنام دوس يُكنى أبا هريرة واشتهر بكنيته، وتوفي بالمدينة سنة سبع وخمسين على الأصحّ وله من العمر ثمانٍ وسبعون سنة.

سألني سائل فقال: إنّ عائشة توفيت سنة ثمانٍ وخمسين وفي ترجمتها أنّ أبا هريرة صلّى عليها فكيف يكون ذلك؟ فالجواب: أن يقال له ما كان كثير من أهل العلم يردّده عند ذكر قول «أثبت العرش ثمّ أنقش» فالدعوة التي فيها أنّ أبا هريرة صلّى على عائشة إنّما هي خبر عن الواقدي ولا يصحّ؛ وقد زيّفه الحافظ الذهبي في ترجمة أبي هريرة من سير أعلام النبلاء، فخير الواقدي لا يصحّ وإنّما الثابت المعروف عن أقربائها كهشام بن عروة أنّها ماتت في هذا التاريخ سنة ثمانٍ وخمسين في رمضان وأنّ أبا هريرة مات قبل ذلك سنة سبع وخمسين للهجرة.

وأما المورد الثاني وهو ما يتعلّق بتخريج الحديث: فهذا الحديث أخرجه الترمذي في جامعه قال حدّثنا عبد بن حميد قال حدّثنا شعبة عن عبد الله بن العلاء عن الضّحّاك بن عبد الرحمن بن عزم الأشعري قال سمعت أبا هريرة فذكر الحديث وهذا إسناد حسن وقول الترمذي حديث غريب يقع على واحد من معاني الغريب عنده التي ذكرها في آخر جامعه في كتاب العلل الصغير وهو أنّ الحديث المذكور لا يروى إلا من هذا الوجه من حديث عبد الله بن العلاء بن زبر عن الضّحّاك بن عبد الرحمن بن عزم عن أبي هريرة رضي الله عنه وهذا إسناد حسن وقد صحّحه ابن جرّان وغيره.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّهُ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر] ففيه قوله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ -يعني العبد من النعيم- أن يقال له أَلَمْ نُنْصَحْ لَكَ جِسْمَكَ وَتُرْوِيكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ»؛ ففيه ذكر أفراد من أفراد النعيم التي تقدّم بالسؤال عنها؛ فإنّ النعيم المذكور في الآية اختلف المفسّرون في بيان نوعه على أقوال عدّة؛ منها قول من قال: إنّهُ الأَمْنُ والصّحّة، ومنهم من قال: إنّهُ العافية، ومنهم من قال غير ذلك؛ وأصحّ الأقوال أنّ النعيم اسم لكلّ

ما يلتذُّ به الإنسان، فكلُّ ما يلتذُّ به الإنسان فهو نعيم، واختار هذا القول من أهل العلم أبو الفداء ابن كثير والطاهر بن عاشور رحمهم الله تعالى. فكلُّ ما يقع به الالتذاذ هو من جملة النِّعيم الذي يُسأل عنه، وما ذكر في هذا الحديث هو من أفراد ذلك النِّعيم، وحُصِّت بالذكر لتقديمها بالسؤال عنها قبل سائر أفراد النِّعيم. ففيه قوله: **(إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسأل عنه يوم القيامة - يعني العبد من النِّعيم - أن يقال له: ألم نُصَحِّ لك جسمك ، ونُرويك من الماء البارد)** فأوَّل ما يسأل عنه العبد من النِّعيم الصِّحة التي تكون في بدنه وما يشربه سائغاً من الماء البارد، ووراء ذلك أفراد أخرى لكن ذكر هذان الفردان للتنبيه إلى جلالة قدرهما وعلو شأنهما في الالتذاذ بهما، فإنَّ صحَّة الإنسان في بدنه نعمة ظاهرة ولذَّة وافرة وكذلك شربه الماء البارد - ولا سيما في أيام الحرِّ القائن - نعمة عظيمة يكبر التذاذ الإنسان بها، فإنَّه يجد من الأُنس عند استساغته الماء في جوفه شيئاً لا يوصف، ولو قيل لكثير من خلق: ما أطيب المشروبات؟ لقالوا: الماء، وربَّما أجمع الخلق على ذلك، وممَّا ينبه إليه أنَّ النِّعيم بعض النعمة وليس هما بمعنى واحد، فإنَّ النِّعيم اسم لما يلتذُّ به الإنسان ممَّا هو مفارق له غير ملازم له، فالشيء المفارق للإنسان يسمَّى نعيمًا، وأمَّا ما كان ملازمًا له كبصره وسمعه ونحو ذلك فإنَّه يسمَّى نعمة؛ فالنعمة تسمَّى نعمة على النِّعيم وزيادة. فالفرق بينهما خصوص وعموم: فالنعمة عامَّة وأمَّا النِّعيم فإنَّه يختصُّ بما تقع به اللذَّة من المُفارق للإنسان غير الملازم له؛ كتمتُّع الإنسان بمركب أو مشرب أو مأكَل أو غير ذلك والنِّعيم هو من جنس النعمة. فالنعمة والنِّعيم بمعنى واحد، وهما بعض ما يقع من النعمة فما يُتفَعَّلُ به من النعمة - أي ما يقع الانتفاع به من النعمة المفارقة للإنسان - يسمَّى نعيمًا؛ أشار إلى ذلك الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير، وهذا السؤال الكائن يوم القيامة عن النِّعيم اختلف فيه على قولين: أحدهما: أنَّه خاصُّ بالكافر؛ وهو قول الحسن البصري، والقول الثاني: أنَّه عام لكلِّ أحد؛ وهو قول قتادة بن دعامة السدوسي، والثاني أصحُّ لثبوت الأخبار في ذلك، ففي هذا الحديث: **(إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسأل عنه - يعني العبد من النِّعيم -)** والعبد: اسم عامٌّ يقع على المؤمن والكافر فيُسأل هذا وهذا؛ لكنَّ الفرق بين السؤالين: أنَّ سؤال المؤمن عن النعمة سؤال امتنانٍ وتشريف، وسؤال الكافر عن النعمة سؤال تبيكٍ وتعريف. فالمؤمن يُسأل عنها مشرفًا بها لإظهار منَّة الله ﷻ عليه بقيامه بشكرها، وأمَّا الكافر فإنَّه يُسأل عنها تبيكًا على ما اقترفه في جناب الربِّ ﷻ إذ كفر نعمته وتعريفًا له بها؛ كيف أنكرها مع شدَّة ما وصل إليه من الخير الذي أسداه الله ﷻ إليه .

الحديث الثامن والثلاثون

في تفسير قوله تعالى ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ (٧) [الماعون]

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنّا نعدّ الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية الدلو والقدر. رواه أبو داود والنسائي في «كبراه»، وصحّحه ابن حجر في «فتح الباري».

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأوّل في تعريف راوي الحديث: وهو عبد الله بن مسعود بن غافل -بغين وفاء- الهذلي، يكنى أبا عبد الرحمن، توفي بالمدينة بعد منصرفه إليها من الكوفة وكان قد سكنها مدّة طويلة وفاته سنة اثنتين وثلاثين وله من العمر بضع وستون سنة رضي الله عنه وأرضاه.

و أمّا المورد الثاني وهو تخريج الحديث: فهذا الحديث رواه أبو داود والنسائي في كبراه يعني سننه الكبرى. قال أبو داود: حدّثنا قتيبة بن سعيد قال: حدّثنا أبو عوانة، عن عاصم بن أبي النجود، عن شقيق، عن عبد الله رضي الله عنه.. ذكره. وأخرجه النسائي قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدّثنا أبو عوانة.. بالإسناد المتقدّم حذو القذّة بالقذّة إلا أنّه زاد في أوّله (كل معروف صدقة، وكنّا نعدّ الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية الدلو والقدر) وهذا إسناد حسن لما تقدّم أنّ عاصم بن أبي النجود -واسمه بهدلة الكوفي- صدوق حسن الحديث وصحّح ابن حجر -رحمه الله تعالى- هذا الحديث لأنّه روي من غير وجه عن عبد الله بن مسعود فرواه جماعة من الثقات سوى شقيق بما يدل أن هذا الخبر مستفيض عن عبد الله بن مسعود صحيح عنه، ومثله له حكم الرفع لأنّه عزاه إلى عهد رسول الله ﷺ إذ قال: (كنّا نعدّ الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية الدلو والقدر) فما أضيف إلى عهد النبي ﷺ حكم برفعه في أصحّ أقوال أهل العلم لأنّه واقع في العهد النبوي، ولا يُقرّ النَّاس فيه على منكر أو شرّ، فدلّ ذلك أنّ هذا من الأمر المتقرّر المشهور عندهم.

وهو باعتبار المورد الثالث وهو بيان ما يتعلّق بتفسير الآية: فقوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ (٧) [الماعون] تفسير للماعون أنّه عارية الدلو والقدر؛ أي ما كان النَّاس يتبادلونه بينهم كالدلو والقدر والإبرة والمنخل وأشباه ذلك مما ينتفع به ممّا يبذله النَّاس عادةً، وهذا من جملة الأقوال المنقولة في تفسير الماعون، فإنّ أهل العلم اختلفوا في تفسير الماعون على أقوال متعدّدة صحّت عن الصحابة فمن دونهم فقليل: الماعون هو الزّكاة وقيل: الماعون هو المال -فيكون المعنى فيمنعون المال مستحقّه الذي يستحقّه في زكاة واجبة أو نحوها- وقيل: الماعون عارية الدلو والقدر، وأحسن الأقوال أنّ الماعون: اسم لكلّ ما يُعان به من مال أو منفعة، فيكون جامعاً لهذه الأقوال، واختار هذا القول أبو بكر ابن العربي في أحكام القرآن و أبو الفداء ابن كثير في تفسيره المعروف بتفسير القرآن العظيم فيكون معنى قول الله تعالى ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ (٧) [الماعون] أنّهم يمنعون كلّ ما تقع به الإعانة من مال أو منفعة، وهم متفاوتون في حظوظهم من الممنوع فمنهم من يمنع المعظم كزكاة المال، ومنهم من يمنع دون ذلك كالدلو والإبرة والقدر وما جرّت عادة النَّاس ببذله.

الحديث التاسع والثلاثون

في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (١) [الكوثر]

عن أنس رضي الله عنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاء ثم رفع رأسه مبتسماً، فقلنا ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أنزلت علي أنفا سورة، فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (١) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ (٢) إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ (٣)﴾ [الكوثر]»، ثم قال: «أتدرون ما الكوثر؟» فقلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل عليه خير كثير، هو حوض ترد عليه أممي يوم القيامة: آتيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم فأقول: رب إنه من أممي، فيقول ما تدري ما أحدثت بعدك» رواه مسلم.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، يُكنى أبا حمزة خادم رسول الله ﷺ، توفي سنة ثلاث وتسعين وقد جاوز المئة فقل: مات وهو ابن مئة وثلاث سنوات وقيل: قد بلغ مئة وعشرة سنوات وقيل: مئة وعشرين سنة وتقدم ذكر ذلك.

وأما المورد الثاني وهو في تخريج الحديث: فهذا الحديث من أفراد مسلم من صحيحه، إذ لم يخرج به البخاري فأخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا علي بن حُجر السَّعْدِي قال: حدثنا علي بن مُسَهِرٍ قال: أخبرنا المختار بن فلفل، عن أنس رضي الله عنه ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة -واللفظ له- قال: حدثنا علي بن مُسَهِرٍ، عن المختار بن فلفل، عن أنس رضي الله عنه فذكر الحديث بهذا اللفظ.

و أما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (١) [الكوثر] ففي الحديث المذكور قوله ﷺ: (أتدرون ما الكوثر؟ فقلنا: الله ورسوله أعلم قال: فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل عليه خير كثير، هو حوض ترد عليه أممي يوم القيامة) فسر النبي ﷺ الكوثر بأنه نهر أعطيه النبي ﷺ في الجنة، وهذا هو قول أكثر أهل العلم وهو القول الصحيح، ومن قال إن الكوثر فَوْعَلٌ من الكثرة وأن الله ﷻ يُعْطِي نَبِيَّه ﷺ خيراً كثيراً فهذا القول وإن كان حقاً في نفسه لكنه لا يناسب مشهد الامتنان؛ لأن كثرة الخير المعطاة تكون لأهل الجنة جميعاً كما قال الله ﷻ: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْذُوزٍ﴾ (١٠٨) [هود] فجعل هذا العطاء مكثراً للكل لأن التنكير من دلائل التعظيم والتكثير، فكونه واقع على وجه التنكير في الآية المذكورة يدل على كثرتة ومنه أيضاً قوله تعالى في سورة النبأ: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا (٣١)﴾ ثم قال: ﴿عَطَاءً حِسَابًا (٣٦)﴾ فتكثير العطاء دال على كثرتة ووفرته، فالعطاء الذي يكون في الجنة بالكثرة هو وصف لكل داخل للجنة جعلنا الله وإياكم منهم، ولكن المناسب للآية أن يكون ما امتن الله به على رسوله ﷺ هو شيء يختص به دون من يدخل الجنة، وذلك الشيء هو الذي ذكره النبي ﷺ بقوله (نهر وعدنيه ربي عز وجل) وهذا اختيار جماعة من المحققين كالقرطبي وأبي العباس ابن تيمية ومحمد بن علي الشوكاني رحمهم الله تعالى، فيكون الكوثر الممتن به في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (١) [الكوثر] هو نهر الكوثر الذي في الجنة، ويدل على ذلك أمران: أحدهما: الأحاديث الواردة المفسرة لهذه الآية؛ ومنها حديث أنس هذا،

والآخر: ملاحظة مشهد الامتنان الإلهي على النبي ﷺ؛ فإن وقوع الامتنان يقتضي تخصيصه ﷺ بعطية جزلة تكون في الجنة له وحده ولا تكون لغيره، وقوله ﷺ في هذا الحديث (عليه خير كثير هو حوض ترد عليه أمتي) ليس تفسيراً للنهر وإنما تفسيرٌ للخير الكثير، فإن النهر هو نهر الكوثر وعلى هذا النهر خير كثير، ومن جملة هذا الخير الذي هو عليه هو الحوض الذي يجعل للنبي ﷺ يوم القيامة، فإن الحوض في أصح الأقوال مستقره الأرض ويمدُّ بميزابين من نهر الكوثر، فأضيف إلى الكوثر باعتبار أنه منفصل عن ماءه وأنه بعض ما يكون من ماء الكوثر في الجنة؛ فلأجل ما وقع بينهما من الملاسة باعتبار الماء أضيف إليه، ولذلك قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه باب الحوض وقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر] فذكر الكوثر مع الحوض لما بينهما من التلازم، وهذا التلازم وجهه أن ماء الحوض هو بعض ماء الكوثر؛ فهو يمدُّ بميزابين يصبان فيه من نهر الكوثر، فيكون تفسيراً للخير الكثير الذي ذكره النبي ﷺ، فعلم أن الكوثر نهر في الجنة وأن الحوض موضعه الأرض، وأن الاتصال بينهما وجهه كون ماء الحوض هو بعض ماء الكوثر فهو يصل إليه من نهر الكوثر.

الحديث الأربعون

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق]

عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نظر إلى القمر، فقال: «يا عائشة استعيزي بالله من شر هذا، فإنه هذا هو الغاسق إذا وقب». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

آخر الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية وكان الفراغ منه في أيام معدودات آخرها يوم الأربعاء ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٣ وتتمت إملأه عصر تاليه في المسجد النبوي الشريف.

موارد القول في هذا الحديث ثلاثة:

فالمورد الأول في تعريف راوي الحديث: وهو عائشة بنت أبي بكر - واسم أبي بكر عبد الله بن عثمان - القرشية التيمية تكنى أم عبد الله، وهي أم المؤمنين وحببة رسول رب العالمين ﷺ، توفيت سنة ثمان وخمسين في أصح الأقوال بالمدينة النبوية وبها دفنت.

وأما المورد الثاني وهو تخريج الحديث: فهذا الحديث ممّا رواه الترمذي فانفرد به عن بقية الستة، فأخرجه في جامعه قال: حدّثنا محمد بن المثنى قال: حدّثنا عبد الله بن عامر العقدي قال: حدّثنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها فذكر هذا الحديث قال: حدّثنا عبد الملك بن عمرو العقدي قال: حدّثنا محمد بن المثنى قال: حدّثنا عبد الملك بن عمرو العقدي قال: حدّثنا ابن أبي ذئب عن حارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها وهذا إسناد حسن رجاله ثقات سوى الحارث بن عبد الرحمن فهو أحد الصدوقين فهذا إسناد حسن.

وأما المورد الثالث وهو بيان ما يتعلّق منه بتفسير الآية: وهي قوله تعالى ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ٣] فيه أن النبي ﷺ نظر إلى القمر فقال: (يا عائشة استعيزي بالله من شر هذا الغاسق إذا وقب) فيكون الغاسق الذي أمرنا بأن نستعيز منه إذا وقب هو القمر، وهذا القول قول صحيح باعتبار وهو أنه علامة عليه، فإن الغاسق مشتق من الغسق وهو الظلمة ومنه قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ [الإسراء: ٧٨] فإن الغسق اسم للظلمة، ومن علامات الليل بروز القمر فيه، فإن القمر لا يكون إلا في الليل، فيكون النبي ﷺ أرشدها إلى الكلّ بذكر جزء من أجزاءه وهذا الجزء هو القمر لأنّه علامته المتميّزة، فالصحيح الموافق للوضع اللغوي أن الغاسق هو الليل ومن علاماته القمر، ومن علاماته ما ذكره بعض السلف في تفسير الغاسق أنّه البارد، لأنّ الليل عادةً أبرد من النهار، فيكون ما ذكره بعض السلف موافقاً لما ذكره النبي ﷺ من جهة ذكر بعض أفراد الكلّي التي ترجع إلى الليل؛ واختار هذا القول أبو العباس ابن تيمية الحفيد وابن سعدي في تفسيره والطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير، فيكون الغاسق المطلوب الاستعاذة منه هو الليل، ومعنى ﴿إِذَا وَقَبَ﴾ يعني إذا دخل ومن علاماته القمر الذي أخبر به النبي ﷺ في هذا الحديث، وإنّما أمرنا بالاستعاذة من الليل إذا أظلم لأنّ الليل محلّ لانتشار الأرواح الشريرة والحيوانات المؤذية، وعامة شرور الخلق إنّما تكون في الليل لأنّ ظلمته ستار الموبقات، فالسارق والفاجر وأنواع العصاة لله ﷻ يتسلّق جمهورهم في الليل، وهذا حادث في أحوال الخلق على مدى الدهر.

فإنَّ الشرَّ في الليل أغلب منه في النَّهار فأمرنا أن نستعيد منه إذا دخلت ظلمته واستقرَّت لأنَّه محلٌّ للشرور، فيتقي الإنسان بالاستعاذة منه الشرور التي تكتنفه وتكون فيه، وبتمام هذا الحديث نكون بحمد الله ﷻ فرغنا من شرح الكتاب الأوَّل من برنامج التفسير النبوي للقرآن وهو كتاب الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية، ويتلوهُ إن شاء الله تعالى في رمضان القادم كتاب «إمداد المستشير لأصول الأحاديث في التفسير» وهو أوسع منه؛ وإنَّما جعل هذا تقدُّمة لتطَّلِع النفوس إلى بعده وتعي مواضع القول في التفسير النبوي للقرآن، وهو عونٌ لمن حفظه أن يكون في قلبه شيءٌ من الأحاديث المذكورة في علم التفسير، وسبق أن ذكرت لكم أنَّ العناية بحفظ أحاديث التفسير ممَّا قلَّ عند المتأخرين؛ فجمهور ما يُعنى به أمَّا أحاديث الاعتقاد أو أحاديث الأحكام -وكلاهما خير-، ولكن ممَّا ينبغي أن يشتغل به طالب العلم في الحفظ في أبواب الديانة حفظ ما جاء عن النَّبي ﷺ من تفسير القرآن وتمييز صحيحه من ضعيفه ومعرفة معانيه، وعسى أن تكون هذه الكتب عونًا على إدراك هذا المبتغى.

وبفراغنا بحمد الله من هذا الكتاب في هذه الليلة نكون قد انتهينا من الدروس الكائنة في شهر رمضان، فإننا فرغنا بحمد الله من درس الحديث وهو قراءة كتاب موطأ الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ وما تبعه من كتب السنة فرغنا بما يتعلَّق بتفسير القرآن من كتاب «الأربعين المدنية في تفسير القرآن بالسنة النبوية».

ونستقبل إن شاء الله تعالى في سنتنا القادمة «سنن ابن ماجه» فيما يتعلَّق بأحاديث، و«إمداد المستشير فيما يتعلَّق بالتفسير» فاسأل الله ﷻ أن يجعل ما تعلَّمناه وعلمَّناه نافعا لنا وحبَّة لنا لا حبة علينا.

اللَّهُمَّ اقسَم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبينن معصيتك ومن طاقة ما تبلَّغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا.

اللَّهُمَّ متَّعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوَّتنا أبدا ما أحييتنا واجعله الوارث منا.

اللَّهُمَّ لا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تسلط علينا من لا يخافك فينا ولا يرحمنا.

اللَّهُمَّ نسألك البركة في نيَّاتنا ونسألك البركة في ذريَّاتنا ونسألك البركة في أعمالنا ونسألك البركة في أعمالنا.

اللَّهُمَّ آت نفوسنا تقواها وزكَّها أنت خير من زكَّها أنت وليُّها ومولاها.

اللَّهُمَّ إِنَّا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى.

اللهم وُلِّ على المسلمين خيارهم وقهم شرِّ شرارهم.

اللَّهُمَّ فرِّج كرب المكربين ونفِّس هموم المهمومين.

اللَّهُمَّ كن عوننا ونصيرا لإخواننا في الشَّام وفي ميانمار.

اللَّهُمَّ فرِّج كربتهم وارحم ضعفهم واجبر كسرهم واكبت عدوهم وعجِّل بفرحنا بنصرهم.

والحمد لله ربَّ العالمين وصَلَّى اللهُ وسلَّم على عبده محمد وآله وصحبه أجمعين.